بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية الدعوة والإعلام بالرياض
قسم الدعوة والاحتساب



الصلة بين العقيدة والحاكمية

في فكر سيد قطب

بحث لاستكمال درجة الماجستير لعام :

١٤٠٣هـ - ١٤٠٤هـ

إعداد

عبد العزيز محمد الوهيبي

إشراف

د. عبد الله المطلق

فهرس المحتويات

تابع الفهرس

مقدمة :

إن الحمد لله ،نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسله صلى الله عليه وسلم ، أما بعد ..

فإن المقدمة ، تكون عادة آخر مايكتب من البحث ، وأول مايقرأ منه ، وفي الغالب ، يتوجه القاريء للمقدمة ، ليتعرف على البحث والباحث ، ويكوّن فكرة عنهما ، ثم إن هذه الفكرة تتابعه بعد ذلك ، ويصعب عليه تغييرها حتى ينهي قراءة البحث . على ذلك فان كتابة المقدمة تعتبر أمراً شاقاً ودقيقاً في نفس الوقت .

وابتداءاً أقول : إن هذا البحث لايستمد قوته وقيمته من شخص كاتبه الضعيف ، كيف وهو طالب العلم الناشيء ، الذي لايملك رصيداً في دنيا الناس فضلاً عن عالم الفكر والكتابة .

وانما يستمد هذا البحث قوته أولاً من موضوعه : فهو في العقيدة التى هي أساس حياة المسلم ، وقاعدة كل عمل يتوجه به الى الله . وثانياً : هو يستمد قوته من النقل عن ثقات العلماء من الرجال الأبرار الذين عرفتهم الأمة عبر تاريخها الاسلامي المشرق ، الذي لم يخل فيه عصر من قائم لله بحجه .

وإني في هذه المقدمة ، واضع النقاط على الحروف - إن شاء الله - في بعض المسائل التي أثرتها في ثنايا هذا البحث .

- حول سلف الأمة وأئمتها :

إن مصطلح : سلف الأمة وأئمتها - الذي أخذته عن شيخ الاسلام ابن تيميه[1] - والذي تكرر في مواضع مختلفة من البحث ، يقصد به القرون المفضله[2] وهم سلف الأمة الذين كانوا على عقيدة واحدة ، لم يكن فيهم مبتدع ولا ضال منحرف ، بل كان الابتداع من الرجل يؤدي به إلى أن يقاطعه هؤلاء ويهجرونه ، ولايعدونه من أهل السنة والجماعة ، بل من الفرق الضالة .

---

(١) أنظر التدمريه ، ص ٩ .

(٢) روى البخاري (١٩١/٥) ومسلم (رقم ٢٥٣٣) وغيرهما في أبواب فضائل الصحابه عن عبد الله بن مسعود وغيره قوله صلى الله عليه وسلم (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم .....) الحديث . وانظر جامع والأصول . (٥٤٧/٨) .

كان ذلك حال الصدر الأول ، لكن بعد ذلك تغيرت الاحوال ، وظهر في المسلمين من يتبنى عقيدة تخالف سلف الأمة ، ثم لايتحرج من تعداد نفسه في سلك أهل السنة والجماعة ، ولذلك احتجنا الى القول - وأئمتها - ذلك أن الأمة لم تكن بعد السلف الاول على نفس تلك العقيدة الواضحة ، بل تبنى بعضهم - للأسف الشديد - آراء فرقٍ كانت تُعد من قبلُ خارجةً عن إجماع أهل السنّة ، لكن هذا لم يكن حال أئمتها المقدمين بل كانوا بحمد الله يحملون العقيدة السلفية وينافحون عنها ، ولذلك احتجنا إلى تمييز هوءلاء الائمة عن غيرهم .(١)

- تقدير الرجال لاتقديسهم :

القصور والتقصير أمور لاينفك عنها ابن آدم ، والعصمة ليست - بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، الا لمجموع الأمة - فان إجماعهم حجة لازمة - ولكن هذا ليس لفرد قط وهذا الأمر النظري المتفقعليه ، يجب أن يطبق عمليا فنعلم أن كل إنسان يوءخذ من قوله ويترك إلا المعصوم صلى الله عليه وسلم . وهذا كان حال سلفنا ، فقد تضافر النقل عنهم في معرفة الرجال بالحق ، لامعرفة الحق بالرجال .

في ذلك يقول ابو حنيفه : " إذا قلت قولاً يخالف كتاب الله تعالى وخبر الرسول صلى الله عليه وسلم فاتركوا قولي "(٢).

ويقول مالك : " إنما أنا بشر أخطيء وأصيب ، فانظروا في رأيي ، فكل ماوافق الكتاب والسنة فخذوه ، وكل مالم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه "(٣).

ويقول الشافعي " مامن أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتغرب عنه ، فمهما قلت من قول ، وأصلت من أصل ، فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ماقلت ، فالقول ماقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو قولي " (٤) .

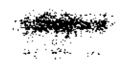
ويقول أحمد بن حنبل : " رأي الاوزاعي ، ورأي مالك ، ورأي أبي حنيفه كله رأي وهو عندي سواء ، وانما الحجة في الآثار " (٥).

إذا كان هذا قول الأئمة الأعلام المتبوعين ، فكيف بمن دونهم ... ؟!

هذا وإن كون الرجل يخطيء ، أو قولنا عنه إنّه غلط في هذه المسألة ،

---

(١) لابد من الاشارة هنا كذلك الى كلمة "المعاصرين" فانه يقصد بهم من عشنا معهم في عصر واحد ، وأمكن ان نلقاهم وإن لم يحدث .
(٢) أورده الفلاني في كتابه " ايقاظهم اولى الابصار .." ، ص ٥٠ .
(٣) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/٣٢) .
(٤) اورده ابن عساكر في تاريخ دمشق ،وابن القيم في اعلام الموقعين (٢/٣٦٣).
(٥) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١٤٩) ، وانظر صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم للالباني ص ٢٣ - ٣٦ .



ليس نقصا فضلا على أن يكون ذما كيف والرسول صلى الله عليه وسلم يقول : " اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله أجران ،وإذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله أجر "(١) .

إنما الذم ينصب على من تكلم بالباطل عالماً ، أو تكلم في مسألة لاعلم له بها ، وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " القضاة ثلاثة : واحد في الجنة ، واثنان في النار . فأما الذي في الجنة : فرجل عرف الحق وقضى به . ورجل عرف الحق فجار في الحكم ، فهو في النار ،ورجل قضى للناس على جهل ، فهو في النار " (٢) .

وعلى هذا فتخطئة رجل ما ، خير كل الخير من الإقرار بباطل قال به ، أو ظنه حقاً .

وفي هذا المعنى يقول سيد قطب رحمه الله " إن منهج الله ثابت، وقيمه وموازينه ثابتة ، والبشر يبعدون أو يقربون من هذا المنهج ، ويخطئون ويصيبون في قواعد التصور ، وقواعد السلوك . ولكن ليس شيء من أخطائهم محسوباً على المنهج ، ولامغيراً لقيمه وموازينه الثابتة .

وحين يخطيء البشر في التصور ، أو السلوك ، فانه يصفهم بالخطأ . وحين ينحرفون عنه فان يصفهم بالانحراف ، ولايتغاضى عن خطئهم وانحرافهم — مهما تكن منازلهم واقدارهم ولاينحرف هو ليجاري انحرافهم !

ونتعلم نحن من هذا ، أن تبرئة الأشخاص لاتساوي تشويه المنهج ! وأنه من الخير للأمة ان تبقى مباديء منهجها سليمة ناصعة قاطعة ، وان يوصف المخطئون والمنحرفون عنها بالوصف الذي يستحقونه — أياً كانوا — وألا تبرر اخطاؤهم وانحرافاتهم أبدا ، بتحريف المنهج ، وتبديل قيمه وموازينه ، فهذا التحريف والتبديل أخطر على الاسلام من وصف كبار الشخصيات المسلمة بالخطأ أوالانحراف ، فالمنهج أكبر وأبقى من الاشخاص ..." (٣)

ولقد مارس سيد قطب رحمه الله — الذي هو موضوع حديثنا — هذا التصحيح والمراجعة منذ بداياته الأولى ، فعندما طبع كتابه "العدالة الاجتماعية في الاسلام " تكلم فيه عن عثمان رضي الله عنه ، بكلمات لاتليق بمقام الصحبة الكريم ، وعندما راجعه في ذلك العلماء وطلبة العلم ، عدّل من كلامه في الطبعة الثانية .(٤)

---

(١) رواه البخاري (١٠٨/٩) ومسلم (١٣١/٥) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ورواه أحمد في المسند (٣٤/١١) وقال عنه أحمد شاكر " اسناده حسن " . وانظر تعليق شيخ الاسلام عليه في كتابه "الاستقامه " (٨/١) .

(٢) رواه ابو داود (٤٠٦/٣) في كتاب الاقضية ، وابن ماجه (٧٧٦/٢) في كتاب الاحكام عن بريدة رضي الله عنه اقال عنه الارناؤوط " وهو حديث صحيح" انظر تعليق شيخ الاسلام عليه في " درء تعارض العقل والنقل " (١٨٣/٧) .

(٣) وانظر بقية كلامة النفيس في كتابه "في ظلال القرآن"، (٥٣٣/١) (ط. دار الشروق).

(٤) انظر ماكتبه علال الفاسي في جريدة "العلم" المغربية بتاريخ ١٩٦٦/٩/٢م، ونشر في كتيب "الشهيد سيد قطب" الذي جمعه : جماعة أصدقاء الشهيد سيد قطب ص ٨-٢٣ حيث يقول"لقد راجع الاستاذ كتابه واعاد تهذيب الفقرات المتعلقة بالصحابه رضوان الله عليهم " ص ١٥ .

وكذلك فعل ، عندما نشر ملاحظات الاستاذ " محمد عاصم " عليه في مقال نشره حول العروبة والوحدة ، ثم نشر هذه الملاحظات كذلك في كتابه " دراسات إسلامية "(١) .

وكذلك فعل في اخريات ماكتبه في ظلال القرآن ، حيث كان في الطبعة الاولى قد أنكر النسخ لقوله تعالى " وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين .... الاية "(٢) . ثم عاد في الطبعة الثانية فخطّأ موقفه السابق ، وذكر أن ناساً نبهوه الى وجود النسخ الثابت بالروايات الصحيحة ، فقال بالنسخ وشكر من دلّه وذكره بالآثار .(٣) .

- طبيعة البحث :

ليكن في علم القاريء أنّ البحث هنا محدود الغرض ، وهدفه بيان قضية واحدة من قضايا العقيدة : ألا وهي قضية الحاكمية ، وبالتالي ، فليس هذا البحثاستعراضاً للقضايا العقدية التي ناقشها سيد قطب في كتاباته ولا يعد تقييماً لها . وبالتالي فليس للقاريء أن يعتبر هذا البحث تبرءة لسيد قطب من الاخطاء في قضايا العقيدة الاخرى - كالصفات والقدر ... الخ ، كما أنه بلا ريب ليس اتهاماً له في هذه القضايا أيضا .

ان هذه القضية وحدها تستحق بحثاً مستقلاً مطولاً ، تجمع فيها أقوال سيد قطب وتحرر ، وتقارن بعقيدة سلف الامة وائمتها . لكن هذا البحث ليس بصددها .

- نماذج مختارة :

نظراً لكون هذا البحث - بحث تخرج مختصر ، وليس رسالة كاملة ،فإننا لذلك لم نستقص جميع أقوال سيد في هذه المسألة التي نحن بصددها ، فإننا لو فعلنا ذلك وحده - دون مناقشة ولا استشهاد بأقوال غيره - لزاد ذلك عن المساحة المحدودة للبحث . لذلك فقد جمعنا نماذج مختارة من أقواله ، حاولنا أن تكون أوضح النماذج واكثرها دلالة واستيعاباً ، بحيث تعتبر دليلاً كافياً - إن شاء الله - للتعرف على منهجه في هذه القضية ، ومواقفه من مختلف فروعها .

وكذا فعلنا في أدلة الكتاب والسنة وأقوال السلف في هذا الباب ، لم نتوسع في ذكرها والاستشهاد بها .

وكذا أيضا فعلنا عند بيان المخالفين والموافقين في هذا العصر، ذلك لأن الكتاب والمفكرين في هذا العصر أولَو هذا الموضوع اهتماماً بالغاً ،

---

(١) في فصل بعنوان " مشكلاتنا في ضوء الاسلام" ص ١٦٥ .
(٢) البقرة : ١٨٣ .
(٣) انظر تفسير سورة البقرة في الطبعة الثالثة . وانظر كذلك سيد قطب ، لمحمد توفيق بركات ، ص ١٦٣ . فإن فيه أمثلة اخرى .

وتناولوه باسهاب وتوسع . هذا فضلاً عن من ترجم لسيد قطب رحمه الله في كتاب ، فلا يكاد واحد منهم يغفل هذه المسألة الهامة .

ولذلك حاولنا أن تكون نماذجنا المختارة في هذا الموضوع ، هم: أولئك الذين أفردوا لموضوع الحاكمية كتاباً خاصاً . ولايستثنى من ذلك الا الشنقيطي وآل شاكر .

- أهمية هذا البحث :

لاشك أن بيان أهمية هذا البحث لاتحتاج الى بيان واستشهاد ، كيف وهي الجواب الحاسم للسؤال عن طريق النهضة . انها مسألة هوية ومصير . أنكون مسلمين فنقيم شرع الله فينا ، ونتحاكم اليه في كل جليل وكبير ، في السياسة والاقتصاد والاجتماع والإعلام ... الخ . أم نختار طريقا آخر غير الاسلام ونسلك السبل الشتى التي تتفرق بنا عن سبيل الله ، وتبعدنا عن منهجه وطريقه .. ؟! فنخسر بذلك الدنيا والاخرة .. ذلك هو الضلال المبين..!

وفي ثنايا البحث مزيد تفصيل وبيان لهذا الامر الخطير . كيف وهو قضية عقائدية ؟!

- منهج البحث وأقسامه :

حاولت في هذا البحث أن أسلك طريقاً علمياً تحليلياً ، أعرض فيه لأقوال سيد قطب رحمه الله نصاً كما وردت ، وأحللها وأناقشها ، على ضوء نصوص الكتاب والسنة وأقوال السلف ، بعيداً في ذلك عن التعصب المقيت ، الذي يعمي صاحبه عن موضع الخطأ والتقصير . وبعيداً كذلك عن الإسراف في النقد الذي يوءدي الى تحميل النصوص ما لاتحتمل ، ويبحث عن أسوء التفاسير لها .. !!

وفي سبيل توضيح قضية الحاكمية ، وبيان صورتها في فكر سيد قطب فقد قسمت البحث الى مقدمة وخاتمة وأربعة أبواب .

عرضت في الباب الأول منها حياة سيد قطب بايجاز ثم رتبت موءلفاته تاريخياً وعرضت لمضمونها بإيجاز شديد .

وفي الباب الثاني : تحدثت عن الحاكمية واخترت أن أقسمها لقسمين: قسم نظري علمي ، يتعلق بإيجاب الحكم بالشرع والتحاكم إليه والتحذير من ضده وموقف الفرق الاسلامية من ذلك .

والقسم الثاني عملي تطبيقي : ذلك أن اليقين بوجوب تحكيم الشرع، يوجب قيام المجتمع المسلم ، والهجرة إليه والجهاد لأعدائه ومحض الولاء له ، لأن الإخلال بهذه الجوانب العملية يخل بالأصل النظري . كما بينته في محله .

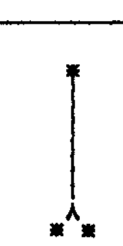
وفي ختام الباب ، عرضت للفكرة عند المودودي نظراً لكونه مصدراً مهماً لمن جاء بعده ـ ومنهم سيد ـ ثم عرضت لمسألة الجهل بالعقيدة وهل يعتبر عذراً لأن الخلاف في هذه القضية مما يبنى عليه المباني العظام .

وفي الباب الثالث : بينت كيف أن سيد قطب قد ردّ جميع عوامل تخلف المسلمين في شتى مناهجهم الى ضمور هذا الجانب الهام في تصوراتهم وأعمالهم.

وفي الباب الرابع : تعرضت للحديث عن بعض من كتب في هذا الموضوع ، ونقاط الاختلاف والاتفاق بينهم وبين سيد قطب .

- ختاماً :

أشكر في الختام كل من كانت له عليّ يد في التعليم ، أو كانت له صلة مباشرة أو غير مباشرة بهذا البحث ، وكذا أشكر كل من أمدني بتوجيه أو تصحيح خلال عملية البحث وما بعدها . وأخص بالذّكر الاستاذ المشرف على البحث (د. عبد الله المطلق) والحمد أولاً وأخيراً لله رب العالمين .



الباب الأول :

حياة سيد قطب

الفصل الاول :- عصره .

الفصل الثاني :- أسرته

الفصل الثالث :- نشأته وتعليمه

الفصل الرابع :- مع الأحداث

الفصل الخامس :- مع الإخوان.

الفصل السادس :- الإستشهاد .

الفصل السابع :- كتاباته ومؤلفاته

الفصل الأول : عصـــره

شـار أحمد عرابي عام ١٨٨١م في عهد الخديوي توفيق ضد الإنجليز ، واستمـرت ثورته إلى عام ١٨٨٢م حيث أخمدها الإنجليز ، ودخلوا القاهرة ، فكان ذلك بداية للإحتلال الانجليزي ، الذي دام سبعين عامـا(١) .

ومنذ بداية الاحتلال ، عطل الانجليز البرلمان ، مستثيرين بذلك الشعور الوطني بزعامة مصطفى كامل عام ١٩٠٧م (٢) .

ثم ظهر بعد وفاة مصطفى كامل عام ١٩٠٨م ثلاثة أحزاب وطنية أخرى هـي :
- الحـزب الوطنـي الحر برئاسة عبد الخالق ثـروت .
- حـزب الامـة بزعامة الشيخ حسن عبد الـــرازق .
- حـزب الاصـلاح بقيـادة الشيـخ علـي اليوســف .

بعد نشوب الحرب العالمية الاولى عام ١٩١٤م عزل الانجليز الخديـو عبـاس الثاني وعينوا حسين كامل متحدين بذلك الشعور الشعبي .

وفي عام ١٩١٧م اعتلى فؤاد بن اسماعيل عرش الملك . وبعده بعام قـام سعـد زغلول مع بعض أنصاره بتشكيل الوفد المصري لعرض القضية المصرية على أوروبـا . فكان أن قبض عليهم الانجليز وتم نفيهم الى مالطـة(٣) .

ثار الشعب المصري ، ثورته المشهورة بثورة ١٩١٩م ، وأعيد المنفيون . ولقد بدأت المقاومة المسلحة السرية للانجليز منذ عام ١٩٢١م .

في عام ١٩٢٣م سمح الانجليز بظهـور الحياة البرلمانية ، ففاز حزب الوفـد بأكثرية أعضاء البرلمان . وفي سنة ١٩٢٤م أغتيل القائد الانجليـزي العـام للجيش المصري ، فعطل الانجليز البرلمان ، لهذا وحدت الأحزاب الثلاثـة : الوفد - الأحـرار الدستوريون - الوطني جهودها من أجل اخراج الانجليز .

رأس حزب الوفد عام ١٩٢٧م مصطفى النحاس بعد وفـاة سعد زغلـول .

فشلت مفاوضات النحاس مع الحكومة الانجليزية عام ١٩٣٠م في الحصـول علـى الاستقـلال ومنذ ذلك الوقت بدأت مقاومة الانجليز بالقوة بدل المفاوضات .

في هذه الأجواء الملتهبه ظهرت حركتان جديدتان على الساحة المصريـه همـا : جماعة الاخوان المسلمين بزعامة حسن البنا رحمه الله ، وحزب مصر الفتاة بزعامة أحمـد حسـين .

---

(١) مع سـيد قطب (لمهدي فضل الله) ص ٢٣ ، وسعد زغلول ، وانظر كتاب أحمد شلبي عن التاريخ المصري ، وكتاب عرابي لرفعت السعيد .
(٢) المصدر نفسة ص ٢٤ ، وكتاب مصطفي كامل لرفعت السعيد .
(٣) نفسـه ص ٢٥ .

وكافحت جميع هذه الاحزاب في خطين متوازيين : الخط السياسي والخط النضالي، كافحت الوجود الانجليزي ، حتى اضطر الى التفاوض ، ثم الى الاعتراف بالاستقلال عام ١٩٣٦م (١) .

تولى النحاس أول وزارة بعد الاستقلال ، ثم تبعه علي ماهر ١٩٣٩م وفي عام ١٩٤٢م أرغم الانجليز الملك على تعيين النحاس رئيسا للوزراء .

وفي عام ١٩٤٨م اندلعت الحرب العربية الاسرائيلية ، وفي نفس العام في ٨ كانون الأول اتهم الاخوان المسلمون بتدبير مؤامرة لقلب نظام الحكم ، ثم اغتيل حسن البنا بعد ذلك عام ١٩٤٩م . رحمة الله عليه .

وفي هذا الجو السياسي المحموم ، كانت مصر كذلك تشهد نهضة فكرية وأدبية واسعة .

فقد ظهر شعراء عظام أمثال : محمود سامي البارودي ، وشوقي وحافظ وغيرهم .

وظهر ادباء كبار أمثال مصطفي لطفي المنفلوطي ، ومحمد حسين هيكل، والمازني والعقاد والرافعي وغيرهم .

وظهر مفكرون إسلاميون بارزون آمثال محمد عبده ، ورشيد رضا ومحب الدين الخطيب وغيرهم .

وظهرت صحف حرة كثيرة أمثال : المقتطف (١٨٨٦م) والمقطم (١٨٨٨م) والجريدة (١٩٠٧م) والمؤيد (١٩٠٧م) والسياسة (١٩٢٦) (٢) .... وغيرها كثير .

في هذه الأجواء المليئة بالحركة والحيوية ، الملهبة للحماس والاندفاع ، المحركة للهمم والطاقات ، ولد سيد قطب .

— ... —

---

(١) نفسه ص ٢٧ - ٢٨ .

(٢) انظر : وسائل الاتصال - نشأتها وتطورها : خليل صابات . (الصحيفة في مصر) ٨١ - ٩٧ .

الفصل الثاني :

أسرته

ولد سيد قطب إبراهيم حسن شاذلي في سبتمبر ١٩٠٦م في قرية " موشه " من قرى الصعيد تتبع محافظة أسيوط ، وكغيرها من القرى المصرية ، كانت المهنة الرئيسية فيها هي الزراعة ، وكانت سائر الأعمال فيها تصب في هذا الرافد الأساسي ، وكان الاعتماد فيها على مياه النيل .

لم تكن الاسرة التي ولد فيها عظيمة الثراء ، لكنها كانت ظهارة الامتياز .

تتكون أسرة سيد قطب من سبعة أفراد والدان وأخ وثلاث أخوات .

والده :

كان والده عميدا للأسرة التي كانت غنية ، لكن نصيب الوالد منها كان قليلا . وكانت العمادة تقتضي أن ينفق الكثير ، رغم ثروته القليلة . ولم يكن يبخل بذلك . مما حدا به الى أن يبيع بين الحين والآخر ، قطعة من أراضيه . حتى باع بيت العائلة الكبير[1].

كان الوالد عضوا في الحزب الوطني الذي أسسه مصطفى كامل ، وكان مشتركا في صحيفته اليومية (اللواء) . كان بيت الوالد مركزا سياسيا تعقد فيه اجتماعات الحزب العلنية والسرية . كما كانت الجماهير تأتيه لتستمع للأحاديث السياسية والوطنية ولتقرأ جريدة الحزب ، للاطلاع على آخر الأخبار المحلية والعالمية[2] .

كان الوالد كذلك عميق التدين ، يصحب أبنه الصغير كثيراً إلى الصلاة في الجامع وكان الجميع ينادونه بـ " الحاج " لأنه من القلة الذين أدوا فريضة الحج في القرية[3] .

وقد كان يبذر بذور الايمان في قلوب أبنائه منذ الصغر ، ويجعل يوم القيامه ماثلاً بين أعينهم[4] . كان لوالده زوجتان ، أم سيد ، وأخرى ، تحدث عن ابن لها في مواضع مختلفة في كتابه طفل من القرية[5] .

---

(١) باختصار طفل من القرية ص ٢٠١ - ٢٠٨ ، الخالدي ٥٤ .
(٢) طفل من القرية ، بايجاز ص ١٣٥ .
(٣) باختصار في طفل من القرية .
(٤) مشاهد القيامة ص ٥ .
(٥) طفل من القرية ص ٣٣ ، ١٥٦ و ٢٠٧ .

والـدتـــــــه :

لـم تكن أسـرة والـدته ، أقل شأنـا من أسـرة والـده ، بل كانت ذات مكانـــة مرموقه في أسـر القرية نظـرا لثرائها ، نظرا لكون أثنين من أبنائها يدرســـان في الأزهر الشريف . لكن ماجرى لاسرة الوالد ، قد جـرى على أسرة الوالدة حرفـا بحرف ، حتى باعت أملاكها عن آخرها . كان والدها آزهريا ، ولها أربعة آخوه (١) .

كانت الأم متدينة ، تحب سماع القرآن ، وتخشع عند تلاوته ، حتى لقـد كانـت تنهر ابنها الصغير عندما يحاول أن يلغو كالأطفال وهي تستمع من وراء الشيش فـي القريـــة (٢) .

كانت الأم كذلك ، مربية ماهرة ، غرست في نفس طفلها الرجولة ، قبل أن يكون رجلا (٣) . فقد كانت تريد منه أن يدرس في القاهرة عند خاله أحمد حسين عثمان ، لكي يتمكن من استعادة جاه الأسـرة الذي بدأ يضمحل (٤) . انتقلت عند وفاة زوجها الى القاهرة ، ثم توفيت عام ١٩٤٠م (٥) .

آخواتـــــــه :

كان لـــه ثلاث آخوات : نفيسه وأمينه وحميده . كـانت الأولى تكبر سيداً بثلاثـة أعوام (٦) ، وليس لها مشاركات أدبيه ، وابنها (رفعت بكر شافع) الطالـب فـــي كلية الهندسة بجامعة القاهرة استشهد تحت وطأة التعذيب في السجن . كما سجــن ابنها الآخر عزمي ، بل لقد سجنت هي كذلك رغم شيخوختها ، حيث كانت تزيـد علـــى الخامسة والستين ، ولم تخرج من السجن ، حتى استشهد ولدها رفعت (٧) .

أما أمينة فكانت تصغر سيد قطب مباشرة ، انتقلت الى القاهرة وتزوجـــت ، كانت تنشر في المجلات الأدبية قصصاً هادفة ، وشاركت في أخراج كتاب الأطيــــــاف الأربعـــة (٨) .

ولهـا كتاب " في تيار الحياة " يحوي شنتي عشرة أقصوصة ، وكـذا مجموعتها القصصية " في الطريق " . وهي كذلك قد دخلت السجن ، وعذبت وصابرت و احتسبـت .

أما حميـدة فقد كانت أصغر الجميع . انتقلت مع الأسرة بعد وفاة والدهـــا الى القاهرة ، حيث درست هناك ، وكانت لها مشاركات أدبية في المجلات الاسلاميـــة

---

(١) سيد قطب الشهيد الحي ، عبد الفتاح الخالدي ، ص ٥٩ .
(٢) التصويـــر الفني في القرآن ، ص ٥ .
(٣) الاطيـاف الأربعـة ، ص ١٦٦ .
(٤) طفل من القريـة ، ص ٢٠١ .
(٥) الأطيـــــــاف ، ص ١٦٨ .
(٦) طفل من القريـة ، ص ٢٠٢ .
(٧) مذابح الاخوان في سجون ناصر ، ص ١٣٣ .
(٨) الأطيـــــــاف ، ص ٨ .

وقد اعتقلت أثناء المحنه عام ١٩٦٥م ، وحكم عليها بالسجن عشر سنوات مع الأشغال الشاقة ، فقضت منها ست سنوات وأربعة أشهر (١) .

تزوجت بعد الخروج من السجن من الشيخ كمال الدين السنانيري ، لكن الرجل اعتقل في احداث ١٩٨١م ، وقضى شهيدا تحت وطأة التعذيب (٢) .

أخـوه :

ليس لسيد أخ شقيق الا محمدا ، الذي ولد في ابريل سنة ١٩١٩م (٣). انتقل بعد وفاة والده الى أخيه سيد في القاهرة ، مع أمه وأختيه . حيث انهى دراسته الثانوية والتحق بكلية الآداب قسم اللغة الانجليزية كما رغب أخوة (٤) حصل على الليسانس في اللغة الانجليزية ، كما حصل على دبلوم تربية وعلم نفس ، ثم عمل في وزارة التربية والتعليم .

انضم محمد الى الاخوان المسلمين سنة ١٩٥١م ، سجن مرتين عام ١٩٥٤م (٥)، والثانية عام ١٩٦٥م وكان فيها أول المعتقلين وعذب عذا باً شديداً حتى قيل أنه قتل. ولما خرج من السجن تعاقد مع جامعة الملك عبد العزيز بمكه ، ثم مع جامعة أم القرى حيث يعمل الآن .

تأثر محمد باتجاه أخيه الأدبي في بداية حياته ، فكانت له مشاركات أدبيه في العديد من مجلات الثلاثينات والاربعينات كالأسبوع والرسالة والثقافة .

كان أول كتبه صدورا هو كتاب سخريات صغيرة الذي كان عبارة عن ترجمة لبعض القصص القصيرة الساخرة . ثم لما اتجه اتجاهاً اسلامياً ، ظهر أول كتاب له في هذا المجال سنة ١٩٥١م ، وهو كتاب " الانسان بين المادية والاسلام " . ثم ظهر بعد ذلك " شبهات حول الاسلام " و " في النفس والمجتمع " و " قبسات من الرسول " و " معركة التقاليد " و " منهج التربية الاسلامية " و " منهج الفن الاسلامي " و " التطور والثبات في حياة البشرية " و دراسات في النفس الانسانية و " جاهلية القرن العشرين " . ثم انقطع عن التأليف بعد محنة ١٩٦٥م فترة تزيد على عشر سنوات ، حيث ظهر له بعد ذلك " دراسات قرآنية " و " منهج التربية الاسلامية " الجزء الثاني " تيارات فكرية معاصرة " وهو آخر كتبه ظهوراً ، وله تحت الطبع " كيف نكتب التاريخ الإسلامي " و " مفاهيم ينبغي أن تصحح " و " المستشرقون والاسلام " .... زاده الله قوة .

---

(١) مذابح الاخوان ، ص ١٣٤ .
(٢) انظر المجتمع .
(٣) الخالدي ، ص ٦٤ .
(٤) سخريات صغيرة ، المقدمة ، ص ٤
(٥) الخالدي ، ص ٦٥ .



وقفـــــه

وقبل أن ننهى هذا الفصل لابد لنا من وقفه عند قضية حصل فيها خلاف بين الكاتبين عن حياة سيد ، تلك هي قضية النسب ، فقد أشار الندوي الى أن سيد قد أخبره بأن " جدنا السادس كان هنديا ، وهو الفقير عبد الله ، ولاتزال السحنه الهندية موروثة في أسرتنا "(١) ومال الى هذا الاستاذ عبد الفتاح الخالدي(٢) .

وقد جاء مايشير الى هذا في كتاب الأطياف الأربعة :
" لقد ورث فيما ورثه من الشرق البعيد ، التيقظ للزمن والاحساس بأثره في النفس "(٣) وقد أكدت هذا زينب الغزالي ويوسف العظم(٤) .

لكن القول الفصل لمحمد قطب ، الذي نفى هذه الحكاية ، وقال : انها مجرد ظن ، مبعثه أن تقاطيع وجوه العائله قريبة الشبه بتقاطيع وجوه أهل الهند ، فقالوا : لعل أحد أجدادهم قد هاجر من الهند ، وحمل كلام سيد ، على أن قاله للندوي ، على سبيل المجاملة والدعابة فقط .(٥)

— .... —

---

(١) مذكرات سائح في الشرق الغربي ، ص ١٥٣ .
(٢) الشهيد الحي ، ص ٥١ .
(٣) الطيف الثالث .
(٤) رائد الفكر الاسلامي المعاصر ، ص ١٩ .
(٥) الشهيد الحي — ص ٥٢

الفصل الثالث :

نشأتـــــــــــه

كان لنشأة سيد في هذه القرية الهادئة الوادعه في كنف هذه الأسرة الشريفة الكريمة ، أثر بعيد في مختلف أطوار حياته .

لقد تعلم من هذه القرية ، ورتابة الحياة فيها عمق التفكير ، وطول التروي، كما تعلم من أجوائها ، وبساتينها الاحساس بالجمال ، والارتفاع بالذوق ، وعذوبة التعبير ، وشاعرية التصوير .

آخذ عن والديه حرارة الايمان ، والاحساس المرهف بآيات الكتاب العزيـــز تعلم ذلك من أمه ، وأخذ – عن طريق تربية والده العملية – في تلقي الشعائـر الاسلامية حتى كان يصلي في المسجد الصلوات الخمس .

كما ربى الوالدان الكريمان في نفس طفلهما الشعور بالرجولة والعزة منـذ الصغر ، فقد كانت الوالده تعده لاستعادة مجدهم التالد ، وتكرر الحديث عن هذا اليه (١) ، كما كان الوالد أقدر من الأم في ذلك . يروي سيد عن والده هذا أنه :

" ماكان يقبل أن يخاطبه الخدم بكلمة (سيدي) التي تتضح بالذل ، ويرضـي أن يناديه الصغار بلقب (عمي الحاج) والكبار بلقب (الحاج) (٢).

ولقد كانت نفس سيد معدة لهذه التربية الكريمة ، فلقد استعمل والده هـذا الطريق التربوي معه ، فنجح أيما نجاح . ذلك أن سيد هرب من المدرسة مـن أول يوم دخلها ، لأن الاولاد فيها ، خوفوه من مدرس الرياضة . فماذا كان رد فعـــل والديــه ؟! ، أما والدته فقد حزنت كثيرا ، وبكت بمرارة ، لأن ذلك يعني تحطـم أملها .

أما الوالـد فانه لم يوجه اليه كلمة واحدة ، وكان هذا أمر عليه . وأعمق أثرا في نفسه ، فلم يمضي على هروبه من المدرسة شهر وبعض شهر ، حتى قرر بنفسه العودة اليها بدون مراسيم ولامظاهر ، وبكر الى بيت ابن خالته ذاهبا معه ، وفـرح المدرسون لمقدمه كما شاع الفرح في كيان أمه (٣) .

ومن المواقف ذات الدلالة في هذه القضية ، أنه عندما تحذره أمه من السيـر في طريق مظلم خطر ليلاً خوفا عليه ، يكون هذا التحذير كافياً لأن يقتحـم هـــذا الطريق الخطير في الليل البهيم وهو طفل صغير . وذلك لأن تحذيرهـــا أثـــار كبرياءه !! ، وجرح عزته واعتداده بنفســه (٤) .

---

(١) طفـــل ، ص ١٦٧ .
(٢) طفـــل ، ص ١٨٠ .
(٣) طفـــل ، ص ٣٣ و ٣٤ .
(٤) نفس المصدر ص ١٢١–١٢٢ لاشك أن في ذلك :صيانا للوالد لايتفق مع أمر الاسلام بطاعته ولكن لاعجب في شقاوة الاطفال .

لم يعش سيد في حياة فقر وبؤس ، لكنه شاهد حياة الفقراء والبائسين فأشفق عليهم ايما اشفاق ، وبرز في حسه كراهية الظلم الاجتماعي . كان والده يستقدم العمال والفلاحين من القرى المجاورة -ويسمونهم الغرب- للعمل في حقوله فكانوا يمكثون عندهم فترة طويلة ، ويشاهد سيد بؤسهم وضعفهم ، فيكون لهذا أبلغ الأثر في نفسه " فيشعر في قرارة نفسه بالخجل ، ويحس لنفسه ولشعبه بالازدراء ، انه سارق .. سارق لهؤلاء الغرب وأمثالهم من الملايين الكثيرة التي تنبت الذهب في الوادي وتجوع .. !(١)" .

تعليمــــه :

كان لتعليم الصغار في مصر - في عهود خلت - يتركز على تحفيظ القرآن فيما يسمي بـ (الكتاتيب) . في طفولة سيد ، كان هنالك الى جانب هذا اللون من التعليم ، التعليم الحكومي الذي لايعطي ذلك الاهتمام لحفظ القرآن الكريم . وقد قرر أهله الحاقه بالتعليم الحكومي ، والذي كانت مدته أربع سنوات نظاميه ، مع سنة تأهيلية ، ثم يتخرج الطالب ليلتحق بمدرسة المعلمين(٢) . وكانت سنه عندما التحق بالسنة التأهيلية يناهز السادسة (٣) .

وحدث وهو في السنة الثانية أن جاء للمدرسة مدرس جديد يحمل مؤهلا علميا فكان أن استغنت المدرسة عن مدرسها الوحيد (شيخ الكتاب) . حنق الشيخ على المدرسة وقال ان المدرسة تريد محو القرآن . وقد دعا الأباء كي يفصلوا أولادهم من المدرسة ويدخلوهم الكتاب .

كانت الحجة الراجحه للكتاب ضد المدرسة ، أنه لايوجد طالب واحد في المدرسة يحفظ القرآن ، ولذلك - ولأن سيداً طالب في المدرسة - فقد قرر أن يحفظ القرآن ، كي يجرد الكتابي من حجته المفحمه !!.

وهكذا كان .. فلم تمض ثلاث سنوات ، إلا وسيد يحفظ القرآن ، وهو آنذاك في السنة الرابعة(٤) !! .

تخرج من المدرسة عام ١٩١٨م ، وكان المفروض أن يغادر القرية الى القاهرة لاكمال الدراسة ، ولكن حال بينه وبين ذلك قيام ثورة ١٩١٩م ،وتعطيل المواصلات فلم يتمكن من السفر الى القاهرة ، الا عام ١٩٢١م .

كان سيد في هذه الفترة شديد النهم للقراءة والاطلاع ، فقد حفظ القرآن بنفسه ، كما كان أفضل زبون عند (عم صالح) بائع الكتب المتجول الذي يزور

---

(١) طفل ص ١٩٦ .
(٢) طفل ص ٤٤ .
(٣) طفل ص ٢٢ .
(٤) طفل ص ٤٣ .

القرية بين الفينة والفينه . وكان أهم كتابين يحتفظ بهما سيد ، وحظي لأجلهما بمكانة مرموقة بين أهل القرية : كتاب أبي معشر الفلكي في التنجيم ، وكتاب شمهورش في السحر !! . فقد كان لوجود هذين الكتابين في مكتبته أثر بالغ في تهافت الزبائن من أبناء وبنات القرية ، يطلبون منه قراءة مستقبلهم وصنع التعاويذ لهم(١) !! .

ومن القصص ذات الدلالة ، على حبه الكبير للقراءة ، وجلده المثير للإعجاب على الكتابه ، أنه استعار من ناظر المدرسة كتابين أحدهما كتاب تاريخ لمحمد الخضري والثاني ديوان شعر لثابت الجرجاوي وكانا جديدين عليه كل الجدة .

ونظرا لاعجابه بهما ، وليقينه بأن الناظر لن يهبهما له ، فقد جمع من جميع كراساته في السنوات الماضية الاوراق البيضاء منها ، فصارت له كراسة ضخمة من الورق الأبيض .... ثم أخذ في نقل الديوان بيتاً بيتاً الى هذه الكراسة ، ونقل مقدمة كتاب التاريخ الأثرية .. والأعجب من ذلك أنه حفظ هذا الديوان حفظاً جيداً ، وظل يذكره بعدها سنوات وسنوات(٢) .

وقد نمى والده فيه هذه الموهبة ، فقد كان يأمره بقراءة الجريدة اليومية للزوار ، كما سمح له بالمشاركة في الاجتماعات السياسية التي تعقد في بيته ، وشجعه على المشاركة في الثورة التي قامت عام ١٩١٩م ، " فانطلق في حماسة الثورة وفورتها يكتب هو الخطب ، ويضمنها أبياتا من الشعر - يحسبها موزونة ، وهي متهالكة - ويلقيها في المجامع والمساجد .."(٣) .

وهكذا تحمل سيد تبعات الرجولة منذ الصغر ، وكان محل اهتمام الجميع .

* في دار العلوم : بعد أن خمدت الثورة المصرية ضد الانجليز ، غادر سيد قطب القرية الى القاهرة عام ١٩٢١م ، وكان عمره حينها يزيد على أربعة عشر عاما .

غادر قريته وسط حزن والديه الشديد ، وكان كل شيء حول رحلة الفتى يوحي بأن له مهمة عظيمة : حتى لكأنه ذاهب الى فتح عكا ... "(٤)

نزل الفتي في بيت خاله (أحمد حسين عثمان) .الذي كان قد تخرج من الأزهر ، واشتغل بالتدريس ، وله مشاركات في الصحافة(٥) ، وكان عضوا في حزب الوفد ، ويسكن قريبا من بيت العقاد ، وكثيرا ما أصطحب سيدا معه الى بيت العقاد ، حيث توثقت الصلة بينهما(٦) .

---

(١) طفل ص ٢١٧ . هذه من المظاهر الشركية التي عمت كثيراً في البلدان الاسلامية في عصور انحطاطها المتأخرة .
ومما رسة سيد لها خطيئة تاب عنها ، فيما تاب عنه من ضلالاته قبل أن يهديه الله الصراط المستقيم .
(٢) طفل ص ١٤٩ .
(٣) طفل ص ١٥١ .
(٤) طفل ص ٢١٨ .
(٥) الشهيد الحي ص ٢١٨.
(٦) نفسه ص ٩٩ .

في عام ١٩٢٥م التحق بمدرسة المعلمين الأوليّة ، وكان يدرس الطالب فيها ثلاث سنوات ، ثم يتخرج معلماً - وهي تعادل المرحلة المتوسطة حالياً - ، لكن سيداً لم تكفه هذه الشهاده ، بل التحق في عام ١٩٢٧م بتجهيزية دار العلوم ومدة الدراسة فيها سنتان تعد الطالب للكلية . ثم التحق بالكلية عام ١٩٣٠م ،ثم تخرج من الكلية عام ١٩٣٣م بشهادة الليسانس في الآداب ، مع دبلوم في التربية(١).

وقد علق على دراسته تلك بقوله : " لايحسب أحد أننا راضون كل الرضا عن ثقافة دار العلوم فلا ريب أن جهل المدرس باللغة الأجنبية يقص اجنحته عن التحليق، وعن متابعة آخر البحوث العلمية والنفسية .. ولاريب كذلك أن دراسة الأدب ناقصة في هذه المدرسة ومثلها دراسة التربية وعلم النفس "(٢) .

وفي هذه الكلية كتب سيد أول كتاب مطبوع له - طبع عام ١٩٣٣م - وهو كتاب " مهمة الشاعر في الحياة " وكان في الأصل محاضرة ألقاها في مدرج كلية دار العلوم(٣) .

عمله :

عمل سيد فور تخرجه مدرساً في وزارة المعارف وبقي كذلك لمدة ست سنوات ، وفي تلك الفترة لم ينقطع عن المطالعة والتأليف والكتابة في الصحف .

انتقل بعد ذلك موظفا في الوزارة ، حيث عمل في التفتيش ، ثم في مراقبة الثقافة العامة ، وبقي كذلك مدة ثماني سنوات (٤) .

وفي عام ١٩٤٨م ابتعثته الوزارة الى أمريكا ، وذلك لدراسة نظم التعليم هناك في مختلف الجامعات والمعاهد ، ولتقديم مقترحاته على ضوء هذه الدراسة لتعديل مناهج التعليم . وكانت مدة البعثة مفتوحة تنتهي بانتهاء دراسته الميدانية(٥) . وبعد عودته عام ١٩٥٠م(٦) عمل مع المستشار الفني للوزارة ، كما كان يلقي محاضرات في كلية دار العلوم ، ثم انتدب للتدريس في الكلية(٧) .

قبل قيام الثورة بقليل استقال سيد قطب من الوزارة نهائيا ، لأنه واجه حرباً شرسه من رواد التغريب ، ولأن مقترحاته المفصلة للإصلاح والتي تقدم بها الى الوزارة لم تلق أي اهتمام(٨) .

— .. —

---

(١) الشهيد الحي ص ٨٩ .
(٢) مستقبل الثقافه ص ٦٣
(٣) انظر الكتاب في مقدمته .
(٤) الشهيد الحي ص ٩٤ .
(٥) نفسه ص ١٢٥ .
(٦) العظم ص ٣٤ .
(٧) الشهيد الحي ص ٩٤ .
(٨) نفسه ص ٩٤ .

الفصل الرابـــع:

مــــــع الاحــــــداث

كان لسيد رحمه الله ، مشاركة فعّالة في الأحداث منذ طفولته ، كما مـر معنـــــا وبعد انتقاله للقاهره ، ونظراً لاتصاله بالعقاد ، فقد انضم لحزب الوفد الــــذي أسسه سعد زغلول • كما شارك في الكتابة في الصحف التي يصدرها الحـــــزب كالبلاغ والبلاغ الاسبوعي والجهاد وغيرها • وكان أول مقال ظهر له ، في صحيفـــة (البلاغ) اليومية وذلك سنة ١٩٢١م وعنوانه " طرق التدريس " (١) •

ولصلة سيد بالعقاد جانبان : جانب ايجابي ، وجانب سلبي •

الجانـــب الايجابـــي :

١ـ ان العقاد ، بعمق ثقافته وجلده على الدرس ، وضع لسيد غوذجا عمليا سعى لكي يقتفي أثره • يقول سيد رحمه الله عن هذا :
" ولقد رقيت الى محاولة استيعاب العقاد ـ وأفلحت الى مدى ـ على درج من دراسات شخصية جمة ، ليست دراسة الأدب العربي ولا اللغة العربية إلا أولـــى خطواتها : دراسات تشمل كل مانقل الى اللغة العربية ـ على وجه التقريب ـ من الآداب الأفرنجية : قصة ورواية وشعرا ، ومن المباحث النفسية الحديثة : نظريات العقل الباطن والتحليل النفسي والمسلكية ••• ومن المباحث الاجتماعية والمذاهب القديمة والحديثة ، ومن مباحث علم الأحياء بقدر ما استطعت ـــ وما نشر عن دارون ونظريته ، ومن مباحث الضوء فـي الطبيعة والتجارب الكيمياوية ••••••(١)" •

٢ـ ان العقاد ، حال بين سيد وبين تبني الفكر الشيوعي ، كثورة على الظلــــم الاجتماعي وذلك لأن العقاد كان يمقت مقتا شديدا الاستبداد السياسي فـــي الأنظمة الماركسية ويدعو بكل مايستطيع للحرية والديمقراطية ••"(٢)

٣ـ كذلك كان له فضل على سيد في العناية بالتفكير أكثر من اللفظ ، وهو الذي صرفه عن تقليد المنفلوطي والرافعي ••" (٣) •

الجانـــب السلبـــي :

كان سيد قد عاش في القرية ، في أسرة عميقة التدين ومع ذلك ، فقد كـــان لانبهار سيد وتأثرة بالعقاد ، الأثر الكبير في توجيهه نحو الأدب بشكل خاص، والانصراف عن القضايا الكبرى ، أو عن قضايا الفكر الاسلامي •

---

(١) الشهيد الحي ص ١٠٢ •
(٢) مذكرات سائح ، زيارته لمصر ص ٩٦ •
(٣) نفســـه •

لقد كان للعقاد أثر عميق على سيد قطب ، حتى أن سيداً أثار معارك أدبية دفاعاً عن العقاد استغرقت منه وقتاً طويلاً ، وجهداً كبيراً بل إنه كتب كل مقالاته في عام ١٩٣٨م في الدفاع عن أدب العقاد (١) ..

وقد بالغ سيد ، في الثناء على العقاد مبالغة عجيبة ، فعندما أطلق طه حسين على العقاد لقب (أمير الشعراء) بعد وفاة شوقي ، كتب سيد :
" ورأيي أن هذا اللقب غير لائق بالعقاد ، لأن المسافة بينه وبين شعراء العربية في هذا العصر أوسع مما بين السوقة والأمراء.. (؟ !!)

.. قد يكون هناك كتاب يتقاربون مع العقاد ، ولكن ليس هناك شعراء في لغة العرب يتقاربون مع العقاد . ولقد كنت هممت باصدار بحث عن الشعراء المعاصرين ونظرت في أدب جميع الشعراء الأحياء - وأنا من بينهم - ولكن عاقني عن اصداره أنني لم أجد نقاط اتصال بين العقاد الذي سأكتب عنه أولاً ، وبين جميع الأخرين من الشعراء ، الفرق هائل جداً ... (!!!)

ويغلو غلواً معيباً حين يقول : " ونحن لاننصف الرجل حين نقول ، ان الأوتار التي يوقع عليها الحب في نفسه ، لم تجتمع قط لشاعر عربي ، ولاتجتمع لعشرة من شعراء العربية في جميع العهود . نحن لاننصفه حين نتحدث عن اللغة العربية وحدها ، ولكننا نقول ذلك موءقتا ، لأنها اللغة التي نستطيع الحكم على أدابها حكماً نملك أدلته كلها ، ونجزم فيه بالصواب . وإلا فبين يديّ معربات كثيرة لشعراء من الغرب مشهورين معروفين : " كبيرون ، وشيلي والفريد دي موسيه ، وفيكتور هوجو " ، لا أرى فيها من تعدد الجوانب الصادقة الأصيلة ما أراه في غزل العقاد وشعره عامة.. (؟ !!) .

ولقد تخلى سيد عن هذا الاعجاب المفرط ، وبدأ شيئاً فشيئاً ينقد استاذه فقال متحدثا عن استاذه وعن مدرسته: " ولست أنكر فتنتني فترة طويلة من العمر بهذه المدرسة كفكرة ، وفتنتني بنتاجها الادبي كشعر ، وتأثري بها الى الحد الذي انفقت فيه شطراً من حياتي وأنا أقول الشعر لا أفرق فيه بين الفكرة الجميلة الشعرية أعتنقها مذهباً ، والاحساس الجميل الشعري ينبض به شعوري ، ويعيش انفعالاً غامضاً في ضميري . ولم أجد نفسي الا منذ عامين اثنين (١٩٤٦م) أنتبه الى الفارق الأصيل بين الفكرة الجميلة والشعور الجميل . وأجد للشعر مذاقاً آخر ، غير ماسبق لي أن أحسسته في نحو خمسة عشر عاما أو تزيد "(٢) .

وكان من أسباب تخليه عن الاعجاب المفرط بالعقاد ذلك الجفاف الروحي الذي يعانيه العقاد يقول سيد .. " والاستاذ العقاد رجل فكري محض ، لاينظر الى مسألة ولايبحث فيها الا عن طريق الفكر والعقل ،فذهبت أروي نفسي من مناهل أخرى هي أقرب للروح "(٣) .

---

(١) نشر هذا في الرسالة عام ١٩٣٨م عن الشهيد الحي ص ١٠٣ .
(٢) نفسه ، ص ١٠٨ .
(٣) مذكرات سائح ، ص ٩٦ .

وكانت القضية التي فصلت سيداً عن أستاذه مسالمة الأخير للسلطة : " إني كنت أعتقد أن مثل الاستاذ العقاد في عقله الكبير وشخصيته العظيمة لايخضع للضرورات والملابسات كالحكومة والسلطة ، ولكنه سالمها " (١) .

وهذه القضية نفسها - أي الرضوخ للملابسات - جعلت سيداً يخرج عن حزب الوفد عام ١٩٤٢م ، لأن زعيمه مصطفي النحاس شكل وزارة بطلب من الانجليز رغماً عن القصر. ثم ينضم الى حزب الهيئة السعدية الذي انشق عن الوفد . لكنه لم يلبث فيه أكثر من سنتين ليعتزل جميع الأحزاب بعد ذلك حتى قال " هذا القلم ليس لحزب من الأحزاب ، فقد بات صاحبه لايرى في الأحزاب الا أقزاما بعد أن خلا الميدان من كل جبار ، فهو بهذا يتوجه الى مصر الخالده ، وهي أخلد وأسمى "(٢) .

في هذه الفترة من عمره اتجه للكتابات الأدبية ، والاجتماعية ثم أخذ طابع كتاباته يتجه الى التنديد بالفساد والظلم الاجتماعي ، وبلغ الذروة عام ١٩٤٨م، عندما قررت الوزارة ابتعاثة كي توقف نشاطه المحموم .

—— ... ——

(١) مذكرات سائح ص ٩٦.

(٢) الرسالة عام ١٩٤٥م ، الشهيد الحي- ص ١٢٢.

الفصل الخامس

مـع الاخــــــوان

لخــص سـيد ـ رحمه الله ـ مراحل حياته بقوله :

" نشأ على تقاليد الاسلام في الريف وفي بيته ، ثم انتقل الى القاهرة ، فانقطعت كل صلـة بينه وبين نشأته الأولى ، وتبخرت ثقافته الدينية وعقيدته الاسلامية ومر بمرحلة الارتياب في الحقائق الدينية الى أقصى حـدود .
ثم أقبل على مطالعة القرآن لدواع أدبية ، ثم أثر فيه القرآن وتدرج به الــى الايمـان"(١) .

وكان أول مقال نشره عن التصوير الفني في القرآن ، وذلك في الرسالة فـي محرم ١٣٦٤هـ ، يناير ١٩٤٥م(٢). ثم أتبعه بست مقالات أخرى في نفس السنة .

وكان أول احتكاك لسيد بالاخوان ، عندما نشر نقده لكتاب " مستقبل الثقافة في مصر " للدكتور طه حسين ، وذلك في يناير ١٩٣٩م في صحيفة دار العلوم ، وفـي الأهرام ، فقامت جريدة " الاخوان المسلمون " باعادة نشـر هـذا النقـد علـى صفحاتهـا(٣) .

والاخوان المسلمون : هي الجماعة التي أسسها حسن عبد الرحمن البنا ـ الذي ولد سنة ١٩٠٦ ـ واغتيل عام ١٩٤٩م ـ وكات تأسيسها عام ١٩٢٨م ، وقد تنامـى تأثيرها بشكل مذهل ، وبلغ أوج قوتها عند المشاركة في حرب ١٩٤٨م(٤).

وكان الاحتكاك الثاني بهم ، عندما اتفق مع الحاج محمد حلمي المنيـاوي ـ صاحب دار الكتاب العربي ، وعضو مكتب الارشاد بالجماعة ـ على اصدار ـ مجلـة "الفكـر الجديد " باشراف سيد ، وتمويل المنياوي . فكان خط سير المجلة مهاجمة الاقطاع والرأسمالية ، مما أغضب الملك ، فأغلقت المجلة بعد صدور أثنى عشـر عددا منها ، وأرسل سيد قطب في بعثة للخارج للتخلص منه .(٥)

وكان الاحتكاك الثالث : عندما عهد سيد الى أخيه محمد بمهمة طبع كتابـه العدالة الاجتماعية في الاسلام ، لانه سيسافر في البعثة ، وعند طبعه في ابريـل ١٩٤٩م لم توافق السلطات على طبعة الا بعد حذف الاهداء منه لأنها توقعت انه كـان موجها للاخوان ، في حين أنهم يرسفون في اغلال معتقلاتها(٦) .

---

(١) مذكرات سائح ، ص ١٨٩ .
(٢) انظر ، سيد قطب قائمة ببليوجرافية لمقالاته .
(٣) الشهيد الحي ، ص ١٣٤ ، ١٣٥ .
(٤) أوسع كتاب عن الجماعة هو كتاب محمود عبد الحليم ، الاخوان المسلمون، رؤية من الداخل.
(٥) الشهيد الحي ، ص ١١٨ و ١١٩ .
(٦) في الواقع لم يكن موجها للاخوان ، ولكن عندما علم سيد بالواقعة ، كتب اهداء جديدا ووجهه لشباب الاخوان !! .

وعندما ركب الباخرة في طريقة الى أمريكا تفكر في نفسه ، وقرر بحزم أن يلتزم آداب الاسلام في رحلته ، وكان ذلك القرار مفرق طريق .. فقد ابتلاه الله فور اتخاذه القرار لفتن متتابعة نجح فيها بفضل الله (١) .

وكان مما فتح عينيه على ثقل هذه الجماعة وأهميتها ، مظاهر الفرح والابتهاج التي شاهدها في أمريكا عند اغتيال حسن البنا ، وعمت هذه المظاهر الصحافة وأجهزة الاعلام والمنتديات .

وكذلك الحديث الذي جرى بينه وبين رجل المخابرات البريطاني " جون هيوورث دن " والذي أخذ الحديث عن الاخوان شطرا كبيرا منه ، حيث حدثه عن البنا ونشاطاته وصور له الخطر الماحق الذي يحل بالبلاد لو نجحت هذه الجماعة في تسلم الحكم .

عندها قرر سيد الانضمام الى الاخوان ، قبل أن يغادر منزل " جون " !!

بعد عودته من أمريكا قرأ جميع رسائل البنا ، ووقف على سيرته وانجازاته ، وكان أول أعماله معهم الكتابة في مجلة الدعوة ، وعندما أطمئن اليه صالح عشماوي رئيس تحريرها ، وأحد قادة الاخوان ، دعاه الى الانضمام الى الجماعة فلبى الدعوة وانظم رسميا عام ١٩٥١م (٢) .

اقبل سيد رحمه الله على العمل الاسلامي - بعد فترة البعثة الطويلة - اقبال الضامئ الصادي ، أقبل يعب من معين الفكر الاسلامي الثر في محاولة نهمة للتعويض. إسمعه يقول : " وأنا لم أتم إلا القليل من الواجبات التي أرجو أن أوفق للنهوض بها ... وأمر آخر .. اني قد بعدت فترة من حياتي عن الله . اني لأرجو أن أعيش حتى أنفق من عمري في قربه فترة تعدل كفتي الميزان"(٣) .

وأخيراً ، وبعد فترة البعثة ، وجد الطريق :

" ان الذي يكتب هذا الكلام إنسان عاش يقرأ أربعين سنة كاملة كان عمله الأول فيها هو القراءة والاطلاع في معظم حقول المعرفة الإنسانية .. ماهو من تخصصه وما هو من هواياته .. ثم عاد الى مصادر عقيدته وتصوره . فاذا هو يجد كل ما قرأه ضئيلاً .. ضئيلاً الى جانب ذلك الرصيد الضخم - وما كان يمكن أن يكون إلا كذلك - وما هو بنادم على ماقضى فيه أربعين سنة من عمره ، فانما عرف الجاهلية على حقيقتها ، وعلى انحرافها ، وعلى ضآلتها ، وعلى قزامتها .. وعلى جعجعتها وانتفاشها ، وعلى غرورها وادعائها كذلك !! . وعلم علم اليقين أن لايمكن أن يجمع المسلم بين هذين المصدرين في التقلي .

وكان في عودته هذه جاداً كل الجد ، حتى بلغ مجموع ساعات مطالعاته في اليوم عشر ساعات كحد أدنى للبحث والاطلاع (٥).

---

(١) انظر تفصيل المغريات التي عرضت له في الشهيد الحي ، ص ١٢٦ - ١٢٧ .
(٢) الشهيد الحي ، ص ١٣٨ .
(٣) دراسات ، ص ١٤٤ .
(٤) المعالم ، ص ١٣١ .
(٥) العظم ، ص ٣٥ .

وتم انتخاب سيد قطب في مكتب الإرشاد للجماعة فور عودتها العلنية ، كما عين رئيساً لقسم نشر الدعوة . كما أشرف على تحرير مجلة " الاخوان المسلمون " عندما أعيد اصدارها ، وشارك فيها كل إخوانه حتى اغلقت بعد ١٢ عدداً من صدورها[١] .

* سيد قطب وحركة الضباط الأحرار :

كانت الأوضاع تتردى في مصر في اواخر حكم الملك فاروق ، وقد كتب سيد رحمه الله المقالات المتوالية يهاجم الظلم الاجتماعي ، ويدعو للثورة عليه وكان الضباط الاحرار يتلقفون مقالاته هذه ، ويطالعونها بلهفة ، حتى عدوه "ميرابو" [٢] الثورة المصرية .

ولما انضم سيد للإخوان ـ وكانوا على صلة وثيقة بالاخوان[٣] ـ إتصل سيد مباشرة بزعماء الضباط . ولما قامت الثورة عام ١٩٥٢م كان كثير من قادتها يتردد على منزله في " حلوان " ، وكان هو المدني الوحيد الذي يحضر جلسات مجلس قيادة الثورة أحيانا . وكمظهر من مظاهر التكريم ، طلبوا منه القاء محاضرة في نادي الضباط في أغسطس ١٩٥٢م ، وكان من المقرر أن يقدم محمد نجيب لمحاضرة سيّد ، لكنه تخلف لعذر عارض ، فأناب عنه جمال عبد الناصر ، وأرسل كلمة مع السادات جاء فيها في وصف سيد بأنه " رائد الثورة ومعلمها ، وراعيها ، وقائد قادتها ، ورئيس رؤسائها ... "[٤] .

وجاء في محاضرته ، وكأنما يتشرف الغيب :
" لقد كنت في عهد الملكية مهيئا نفسي للسجن في كل لحظة . وما آمن على نفسي في هذا العهد أيضا ... فأنا في هذا العهد مهيء نفسي للسجن ولغير السجن ، أكثر من ذي قبل !! " .

وهنا رد عليه عبد الناصر بحماسه :
" أخي الكبير سيد ، والله لن يصلوا إليك إلا على اجسادنا جثثاً هامدة ، ونعاهدك باسم الله ، بل نجدد عهدنا لك أن نكون فداوءك حتى الموت .. "[٥] .
وما كان الحظر الذي يتهدد سيداً ، الا من هذا الرجل وأمثاله .

ومن مظاهر تقدير رجال الثورة له ، أن عينوه مستشارا لمجلس قيادة الثورة للشئون الثقافية ، والداخلية ، ولم يستمر أكثر من عدة شهور[٦] . ولما شدد عليهم سيد قطب في تطبيق الاسلام ، ظهرت بوادر الغدر منهم ، فاضطر إلى تقديم استقالته من منصبه كسكرتير عام لهيئة التحرير .

---

(١) الشهيد الحي ، ص ١٤٥ .
(٢) هو الرجل الذي مهد للثورة الفرنسية .
(٣) انظر كتاب ، جابر رزق " مذابح الاخوان " .
(٤) الشهيد الحي ، ص ١٤٠ – ١٤١ .
(٥) ذكر ذلك محمد قطب ، انظر الشهيد الحي ، ص ١٤٢ .
(٦) نفسه .

ولما ا صطدم الثوار مع الاخوان ، وقامت حركة الاعتقالات الأولى في أوائل ١٩٥٤م ، كان سيد من أوائل المعتلقين ، وبقي في السجن ثلاثة أشهر ، حتى أفرج الثوار - نظرا لخلافات فيما بينهم - عن الاخوان .

وعندما وقع الثوار اتفاقية الجلاء مع بريطانيا عام ١٩٥٤م ، عارضها الاخوان ، وكتب سيد ضدها المقالات المتتابعة ، فأغلقت الحكومة (مجلة الاخوان المسلمون) . فانتقل سيد سراً من القاهرة الى بني سويف حيث أصدر نشرة سياسية سرية تفضح المخططات الاستعمارية [١] .

وفي نهاية عام ١٩٥٤م ، اتهم الاخوان بتدبير محاولة اغتيال عبد الناصر [٢] فيما يعرف بـ (حادث المنشية) . واعتقل سيد ، ولقي من التعذيب ألوانا ، ثم صدر الحكم عليه بالسجن خمسة عشر عاما [٣] .

وفي أواخر عام ١٩٦٤م زار مصر الرئيس العراقي عبد السلام عارف ، وتقدم بطلب الى عبد الناصر - بضغط من علماء العراق الذين قرأوا الظلال - وذلك للافراج عنه .. وبالفعل افرج عنه بعد أن أمضى في السجن عشر سنين [٤] .

---

(١) الشهيد الحي ، ص ١٤٥ .
(٢) اقرأ عن هذه التمثيلية ، كتاب جابر رزق (الاخوان في سجون عبد الناصر) .
(٣) انظر ، " الموتى يتكلمون " لسامي جوهر .
(٤) بركات ، ص ٢٠ .

الفصل السادس :

الاستشهاد .

لقد تنبأ سيد ، وهو يسلك هذا الطريق ، تنبأ بالأشواك والدماء والاشلاء وقد أدار حوارا بينه وبين رفيق له جاء فيه ، على لسان صاحبه ناصحا له :-
" وأنت تجابه قوى جارفة ، قوى تملك أن تشترى دولاً ، وأمماً ، وشعوبا . قوى مدربه ، لها عملاء في كل مكان ، ولها أجهزتها التي مرنت على العمل . هذه القوى تملك أن تحيلك متهما في أعين مواطنيك .. تملك أن تجردك من سمعتك ذاتها ، فتظهرك للناس خائنا ، وتجد ألف شاهد ، وألف جهاز من أجهزة الدعاية تهتف بذلك ليل نهار "(١) وقد فعلت ذلك ، وأفظع ...

وهو اذ يستعد لذلك ، لايراه خسارة أو انهيارا ، كلا .. بل هو ضريبة لابد منها : -

" إنه ليست كل كلمة تبلغ الى قلوب الآخرين فتحركها ، وتجمعها ، وتدفعها . انها الكلمات التي تقطر دماء ، لأنها تقتات قلب انسان حي . كل كلمة عاشت قد اقتاتت قلب إنسان . أما الكلمات التي ولدت في الأفواه ، وقذفت بها الألسنة ولم تتصل بذلك النبع الالهي الحي ، فقد ولدت ميته ، ولم تدفع بالبشرية شبراً واحداً الى الأمام . إن أحداً لن يتبناها ، لأنها ولدت ميتة ، والناس لايتبنون الأموات .

إن أصحاب الأقلام يستطيعون أن يصنعوا شيئا كثيرا ، ولكن بشرط واحد : أن يموتوا هم لتعيش أفكارهم . أن يطعموا أفكارهم من لحومهم ودمائهم . أن يقولوا مايعتقدون أنه حق ، ويقدموا دماءهم فداء لكلمة الحق .

إن افكارنا وكلماتنا تظل جثثا هامدة ، حتى اذا متنا في سبيلها ، أو غذيناها بالدماء انقضت حيه ، وعاشت بين الأحياء ... "(٢) .

وهو اذ يفعل ذلك ، لايذل ولايستخذي :
" وتتبدل الأحوال ،ويقف المسلم موقف المغلوب ، المجرد من القوة المادية ، فلا يفارقه شعوره بأنه الأعلى . وينظر الى غالبه من عل ، مادام موءمنا . ويستيقين انها فترة وتمضي ، وأن للايمان كرة لامفر منها .

وهبها كانت القضية ، فانه لايحني لها رأساً ، ان الناس كلهم يموتون ، أما هو فيستشهد ، وهو يغادر هذه الأرض الى الجنة . وغالبه يغادرها الى النار. وشتان شتان .. وهو يسمع نداء ربه الكريم .

---

(١) دراسات ، ص ١٤١ .
(٢) دراسات ، ص ١٣٩ .

(لايغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد ، متاع قليل ، ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد ، لكن الذين اتقوا ربهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ، نزلاً من عند الله ، وما عند الله خير للأبرار)[1] [2]" .

وكان الرجل يحس بقرب أجله ، ولذلك سارر أحد اخوانه بقوله " لقد وقفت على مدى تغلغل الأصابع اليهودية ، وخطرها بعد بحث وطول عناء . واليهود إذا علموا أنني أحيط بذلك ، فلا بد أن أقتل !! " [3] .

وقال عن الطواغيت في مصر " لقد عرفت أن الحكومة تريد رأسي هذه المرة .."[4].
وعندما صدر الحكم عليه ، وطلبوا منه كتابة استرحام للسلطة ، قال :
" لماذا استرحم ؟ إن كنت سجنت بحق فأنا أرضى حكم الحق ، وإن سجنت بباطل فأنا أكبر من أن أسترحم الباطل " .

وعندما طلبوا منه على الأقل كتابة اقرار بشرعية السلطة القائمة قال :
" ان أصبع السبابة الذي يشهد لله بالواحدانية في الصلاة ، ليرفض أن يكتب حرفاً يقر به حكم طاغوت "[5] .
ولقد أغروه بشتى المغريات ، كي يتخلى عن طريقة ، لكنه لم يرضخ على الإطلاق .

أفرج عن سيد عام ١٩٦٤م ، وأعلن عبد الناصر من موسكو عن كشف مؤامرة دبرها الاخوان بقيادته عام ١٩٦٥م ، وذلك في موسكو .. !!؟! .

وصدر الحكم على سيد قطب ومحمد يوسف هواش وعبد الفتاح اسماعيل بالإعدام بعد سلسلة فظيعة من التعذيب ، ومحاكمة هزلية مضحكة[6] .

وقبل بزوغ فجر يوم الاثنين ١٩٦٦/٨/٢٩م ، ١٣٨٦/٣/١٣هـ تقدم سيد واخوانه الى حبل المشنقة بخطى وئيدة ثابتة ، وتنفس الصبح على منظر الأبطال الثلاثة وقد علقت أجسادهم بحبل المشنقة .

ولم يمض عام واحد على هذا الحدث ، حتى منيت الجيوش العربية مجتمعة بأمر هزيمة عرفتها القومية العربية منذ ظهورها .. تلك الهزية التي كانت بداية النهاية لهذه الدعوة المنتنه ، ولهذه الأنظمة الطاغويته .

" في حساب الأرض تبدو هذه الخاتمة أسيفة أليمه .
أفهكذا ينتهي الأمر ، وتذهب الفئة المؤمنة التي ارتفعت الى ذروة الايمان ؟

---

(١) آل عمران : ١٩٦ - ١٦٨ .
(٢) المعالم ، ص ١٦٨ - ١٦٩ .
(٣) الشهيد الحي ،ص ١٥١ .
(٤) نفسه .
(٥) نفسه ، ص ١٥٤ .
(٦) انظر ، حول التعذيب والمحاكمات ، الموتى يتكلمون ، وكذا الاخوان في سجون ناصر.

تذهب مع آلامها الفاجعة في الأخدود ، بينما تذهب الفئة الباغية ، التي ارتكست الى هذه الحمأة ناجية ؟ ! .

" ان الناس جميعا يموتون ، وتختلف الأسباب ،ولكن الناس جميعا لاينتصرون هذا الانتصار ، ولايرتفعون هذا الارتفاع ، ولايتحررون هذا التحرر ، ولاينطلقون هذا الانطلاق الى هذه الآفاق .. انما هو اختيار الله وتكريمة لفئة كريمة من عبادة لتشارك الناس في الموت ، وتنفرد دون الناس في المجد ، المجد في الملأ الأعلى ، وفي دنيا الناس أيضا ، إذا نحن وضعنا في الحساب نظرة الأجيال بعد الاجيال ! .

لقد كان في استطاعة المؤمنين أن ينجوا بحياتهم في مقابل الهزيمة لايمانهم ولكنهم كانوا يخسرون .. هم أنفسهم ، وكم كانت البشرية كلها تخسر ؟ كما كانوا يخسرون ، وهم يقتلون هذا المعنى الكبير ، معنى زهادة الحياة بلا عقيده ، وبشاعتها بلا حرية ، وانحطاطها حين يسيطر الطغاة على الأرواح، بعد سيطرتهم على الأجساد ؟ .

انه معنى كريم جداً ، ومعنى كبير جداً ، هذا الذي ربحوه ، وهم بعد في الأرض،ربحوه ، وهم يجدون مسّ النار ، فتحترق أجسادهم الفانية ، وينتصر هذا المعنى الكريم الذي تزكيه النار ! "(١) .

(ولاتحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا، بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله ، ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم أن لاخوف عليهم ولاهم يحزنون ، يستبشرون بنعمة من الله وفضل ، وأن الله لايضيع أجر المؤمنين)(٢) .

— ... —

(٣) المعالم ، ص ١٧٥ — ١٧٦ .
(٢) آل عمران : ١٦٩ — ١٧١ .

الفصل السابع :

كتاباته ومؤلفاته

أولاً : كتاباته :

كان لسيد رحمه الله ، نهم عظيم بالقراءة ، وقد مرّ معنا مافعله ، وهو لايزال طفلاً ، عندما حفظ القرآن كاملاً بمجهوده الشخصي ، ونقل ديوناً من الشعر الوطني كاملاً بخط يده ، وحفظه كذلك ...!

كما مر معنا كيف كان فهمه للقراءة عند تعرفه على العقاد .

وأنظر اليه ، وهو يعدّ بحثا ليلقيه على مدرجات كلية دار العلوم ، حيث يقول في مقدمة البحث : " وان كان رأيي في شوقي كله - بعد دراسة لكل ما أنتجه لايختلف كثيرا عن تعليقي على الأمثلة المختارة "(١) .

فهو قد درس كل ما أنتجه شوقي قبل أن يعد البحث ؟ !! .

ثم انظر إليه ، وقد فوجىء بقصة همزات الشياطين يقول :
قادتني " هذه المفاجاة الى أن أراجع كل ماتحتويه مكتبتي من الأقاصيص المؤلفة باللغة العربية - وهي تكاد تشمل كل ماتحوية المكتبة العربية في هذا الباب - فوجدت هذه الأقصوصة تكاد تقف وحدها منفردة بين هذا الحشد من الأقاصيص ...

وأردت أن أتابع الموازنة ، فعدت الى ماتحوية مكتبتي من الأقاصيص المترجمة - وهي تكاد تشمل كذلك ، كل مانقل الى اللغة العربية - فوجدت هذه الأقصوصة تقف رافعة الرأس مع أعظم ما أعجبت به في هذه المجموعة .. " (٢)

وعندما نشر بحثة " المرأة لغز بسيط " قال :-
" ولقد عنيت منذ عشر سنوات تقريبا في أن أدرس هذا الموضوع ، بمقدار ماتهيء الظروف لشاب ، وحاولت أن أجد اللغز فيمن عرفتهن ، أو عرفهن أصدقائي ، وفيمن قرأت عنهن أو قرأت لهن ، فكان بحثي عن اللغز ، هو اللغز نفسه " .

وعندما أعد بحثة عن الصور والظلال في الشعر العربي ، واستقص البحث فيه قال : " رجعت فيه الى كل مايملك فرد أن يرجع اليه من مصادر الشعر العربي " .

---

(١) **مهمة الشاعر** ، ص ١٤ .
(٢) **كتب وشخصيات** ، ص ١٩١ .

وعندما أراد الكتابة عن " القصة الحديثة " ، لم يتمكن من الوصول الى قصص جميع الكتاب العرب غير المصريين ، لذلك سلك طريقاً عجيباً ، يدل على بعد همته ، اذ نشر في " الرسالة " إعلاناً جاء فيه :

" الى أدباء البلاد العربية ... لم تبق إلا هذه الوسيلة ! .. إنّ لدي بحثين معطلين عن " شعر الشباب " وعن " القصة الحديثة " لانني لا أستطيع الحصول على أعمال المعاصرين من الشعراء والقصاص في البلاد العربية... ولا أحب أن أقصر بحثي على أعمال الأدباء المصريين ، فرجائي الى كل شاعر، وكل قصاص في البلاد العربية ، أن يتفضل فيرسل إليّ بأعماله في هذين البابين محولاً بثمهنما على البريد ..."(١) !!!

ولنا أن نقدر هذا الجهد الضخم ، عندما نعلم أن سيداً قد أعلن عن نيته في اخراج كتاب " خصائص التصور الاسلامي " منذ الخمسينات ولم يخرج الا في الستينات .. !! .

وكذلك كتابه الضخم الذي وعد باخراجه باسم " نحو مجتمع اسلامي " ونشر أول مقال عنه في "المسلمون "(٢) سنة ١٣٧٢هـ ، ومع ذلك فقد استشهد قبل اتمامه(٣) .

وبهذا السبب ، وبمعرفة أن كلماته تغذت من دمه ، يزول العجب من القبول الذي تحظى به كتاباته .ولولا هيمنة طلائع العلمانية على مراكز الثقافة ، لعُد سيد رحمه الله في طليعة الأدباء ، كما عدّ في طليعة المفكرين الاسلاميين .

كانت مشاركات سيد في الكتابة قديمة جدا ، منذ عام ١٩٢٠م كما مر معنا ، وكانت بداياته أدبيه صرفه ، كتب فيها في كل فنون الأدب ، من قصة وشعر ، ونقد ، ومقاله ، كما خاض معارك أدبية كثيرة .

ثم بدأت كتاباته الصحفية تأخذ طابعاً واقعياً ، وتعالج مشكلات المجتمع المصري ، وتحدد مواضع الداء ، وطريقة الدواء ، ولم يكن فيها واضح الاتجاه الاسلامي ، بل كان يخلط ذلك بروح وطنية ، وقومية ، وانسانية .

ثم نشر مقاله التصوير الفني في القرآن (يناير ١٩٤٥م) التي كانت فاتحة مقالات إسلامية بعدها ، لكن لم يتخل تماما عن الاهتمام بالاتجاه الأدبي .

وبعد عودته من أمريكا ، توجه بكليته للفكر الإسلامي ، وبدأت ملامح الفكرة الاسلامية تتبلور في ذهنه شيئاً فشيئاً ، حتى مات .

---

(١) انظر ، القائمة الببليوجرافية رقم ١٧٧ .
(٢) أما الكتاب الذي خرج بهذا العنوان فإنما هو مقالات المسلمون .

مجموعة

وقد قام محمد صالح محمد خير بنشر قائمة احتوت على ٤٩٠ مقالة لسيد وقليل منها عنه [١] . والقائمة مرتبة على الموضوعات .

كما قام باحث آخر بوضع فهرس مرتب على السنين لـ ٤٥٥ مقالة وقصيده ، نشرت في ١٩ دورية وامتدت من سنة ١٩٢٨ - ١٩٥٤ [٢] .

وكان سيد رحمه الله ، يكتب في هذه الصحف بأجر - في أحيان قليلة - وبغير أجر - في غالب الأحيان - بل وصل به الحال أحياناً أن لايجد لمقالاته من يجروء على نشرها ؟! .

كما قام رحمه الله ، بتأسيس مجلتين اغلقتا بعد صدورهما بقليل ، هما: العالم العربي ، ويمولها يوسف شحاته (صدر العدد الأول منها في ١٨/٥/١٣٦٦م) [٣] والفكر الجديد ، ويمولها محمد حلمي المنياوي (صدر العدد الأول منها في فبراير ١٩٤٨م) [٤] .

ثانياً: <u>موءلفاته</u> :

من الظواهر الملفته للنظر في كتابات سيد رحمه الله ، أنه كان يعلن عن كتاباته قبل ظهورها ، أنظر على سبيل المثال ماذكره في أول كتاب له ، وهو مهمة الشاعر في الحياة : (هذا مجهود ضئيل صغير الحجم ، أعد ليكون محاضرة فحسب فلا يحتاج الى مقدمة تبين أغراضه ، وتوضح اتجاهه ، فهو ذاته يصح أن يكون مقدمة لمبحث كامل في موضوعه هذا " مهمة الشاعر في الحياة وشعر الجيل الحاضر " ! وسيكون ٥٠٠٠٠!) [٥]
ويقول في آخر المقدمة : (وبهذه المناسبة أعد بأن أكتب نتيجة دراستي لشوقي في محاضرة ، أو كتاب آخر ، يتسع للبحث والدراسة والاستقصاء) [٦] .

وأنظر كذلك الى اشارته في آخر كتبه (وهو المعالم) حيث يقول :
(كنت قد أعلنت مرة عن كتاب لي تحت الطبع بعنوان " نحو مجتمع اسلامي متحضر " ثم عدت في الاعلان التالي عنه ، فخذفت كلمة " متحضر " مكتفيا بأن يكون عنوان البحث - كما هو موضوعه - " نحو مجتمع اسلامي " ..) [٧]

ولعله كان يقصد من هذا الاعلان ، دفع همته - وهي لاتحتاج لدفع - كي يفي بوعده لقرائه ، لكن الأمر الأكثر غرابة ، هو اعلانه أن كتاب كذا تحت

---

(١) جاء في مقدمة الباحث ، أن القائمة تحوي ٥٨١ ، ولكن يبدو أن الناشرين حذفوا بعضها ، وهي تمثل : القصص .
(٢) والقائمة جزء من رسالة ماجستير للباحث .
(٣) انظر القائمة رقم ٣٣٩ .
(٤) انظر القائمة رقم ٣٤٨.
(٥) مهمة الشاعر" ص ٥ .
(٦) مهمة الشاعر " ص ١٤ .
(٧) المعالم ، ص ١٠٦ .

الطبع ، مما يعني أنه قد تم أنجازه ، ومع ذلك لم ير النور حتى الآن ؟ !.[1]

ويمكن تقسم كتاباته إلى أنواع :-

١- منها ماكتبه وأشرف على طبعه .
٢- ومنها ماوعد باخراجه ولم يفعل .
٣- ومنها ماطُبع بعد وفاته .

القسم الأول : وهو القسم الأهم ، وسنذكره هنا مرتباً على التاريخ :

١- مهمة الشاعر في الحياة وشعر الجيل الحاضر : طبع عام ١٩٣٣م وهو كتاب من القطع المتوسط مكون من (١٢٣ صفحة) موضوعه* النقد الشعري .

٢- الشاطئ المجهول : طبع عام ١٩٣٥م ، مكون من (١٦٠ صفحة) وهو ديوانه الشعري الوحيد ، وكان يعده أثراً من أثار جاهليّة ،ويود لو قضى عليه[2] .

٣- نقد كتاب مستقبل الثقافة في مصر : طبع عام ١٩٣٩م ، مكون من (٧٩ صفحة) من القطع المتوسط ، يناقش قضايا الثقافة والتعليم .

٤- التصوير الفني في القرآن : طبع في ١٩٤٥م ، مكون من(١٩١ صفحة) من القطع الكبير ، وهو دراسة أدبية للقرآن.

٥- الاطياف الأربعة : طبع عام ١٩٤٥م ، مكون من (١٩٨ صفحة) من القطع المتوسط ، مجموعة خواطر ، ونفثات أدبيه له ولاخوانه ، محمد وأمينه وحميده .

٦- طفل من القرية : طبع عام ١٩٤٦م ، مكون من (٢٢٠ صفحة) من القطع المتوسط ، كتاب قصصي يتحدث عن طفولة سيّد .

٧- المدينة المسحورة : طبع عام ١٩٤٦م ، مكون من (٢٠٠ صفحة) من القطع المتوسط ، وهي قصة خيالية على منوال ألف ليلة وليلة .

---

(١) ستأتي الأمثلة ان شاء الله. وسبب ذلك ، أنه كان ينهي تأليف الكتاب ، ثم يهم بطبعة ، لكن تحول بعض شواغله ، أو عوائقه دون ذلك . وبعد مرور فترة طويلة ومع التطور الفكري لسيد يرى انه لايناسب أن يطبعه على هذا الوضع ، فيصرف النظر عن طبعه ، أو يعيد صياغته وقد تخترمه المنيّة قبل أن يفعل .

(٢) العظم ، ص ١٠٣ ، والشهيدالحي ، ص ٢٢٣ .

٨- كتب وشخصيات : طبع عام ١٩٤٦م ، مكون من (٣٣٣ صفحة) من القطع الكبير ، موضوعه نقد أدبي لمجموعة من الأدباء المعاصرين وهو كتاب قيّم ، رفع سيداً الى مصاف كبار النقاد المعاصرين .

٩- أشواك : طبع عام ١٩٤٧ ، مكون من (١٤٣ صفحة) من القطع المتوسط وهو قصة غرامية ، يرى بعض الباحثين انها تتحدث عن تجربة شخصية لسيد قطب . تمتاز بجودة الاسلوب والبعد عن الاسفاف .(١)

١٠- مشاهد القيامة في القرآن : طبع عام ١٩٤٧م ، مكون من (٢٢٩ صفحة) من القطع الكبير ، وهو امتداد لكتابة التصوير الفني .

١١- النقد الأدبي أصوله مناهجه : طبع عام ١٩٤٨م، مكون من (٣٠٠ صفحة) من القطع الكبير ، وهو الكتاب الذي وضع قواعد نظريته في النقد ، بينما يمثل " كتب وشخصيات" النموذج التطبيقي لهذه النظريات ، وان كان أسبق في التأليف .

١٢- العدالة الاجتماعية في الاسلام : طبع عام ١٩٤٩م ، مكون من (٢٩٨ صفحة) من القطع الكبير ،موضوعة في سياسة المال والحكم في الاسلام ، وهو كتابه الأول في البحوث الاسلامية المتخصصة .

١٣- معركة الاسلام والرأسمالية : طبع عام ١٩٥١م ، مكون من(٢٠٠ صفحة) من القطع المتوسط ، يهاجم فيه الأوضاع الاقتصادية المتردية في مصر ، وينادي بالحكم بالاسلام .

١٤- السلام العالمي والاسلام : طبع عام ١٩٥١م ، مكون من (٢٠٠ صفحة) من القطع المتوسط ، تحدث فيه عن سلام الضمير ، وسلام البيت ، وسلام العالم في الاسلام .

١٥- في ظلال القرآن : بدأ طبعه عام ١٩٥٢م ، وسنفرد عنه حديثا خاصاً - ان شاء الله - مكون من(٤٠١٢صفحة) من القطع الكبير .

---

(١) انظر العظم ،ص ٨٦ ، والخالدي ، ص ٢٣١ .

١٦- دراسات اسلامية : طبع عام ١٩٥٣م ، مكون من (٢٥٠ صفحة) من القطع المتوسط ، جمع فيه مجموعة مقالات له ، صاغها بأسلوب أدبي رفيع ، تدعو الى اليقظة والاستنفار .

١٧- هذا الدين : طبع بعد دخوله السجن ، عندما لمس من البعض اهتزاز ثقتهم في هذا الدين ،وهو يتحدث فيه عن الخصائص العامة للاسلام وهو مكون من (٩٦ صفحة) من القطع المتوسط .

١٨- المستقبل لهذا الدين : هو استمرار لكتابه السابق ، بيّن فيه أن الاسلام منهج حياة ، وأن حضارة الشرق والغرب في طريقها للانهيار لامحاله ، وأن المخلص الوحيد هو هذا الدين .
وهو مكون من (٩٦ صفحة) من القطع المتوسط.

١٩- خصائص التصور الاسلامي : طبع في الستينات وهو في السجن ،مكون من (٢٣٤ صفحة) من القطع الكبير ، تكلم في مقدمته عن حال الجزيرة العربية والعالم قبل البعثة ، ثم عدد خصائص التصور الاسلامي في سبع خصائص : الرّبّانيه ، الثبات ، الشمول ، التوازن ، الإيجابية ، الواقعية ، التوحيد .

٢٠- الاسلام ومشكلات الحضارة : مكون من (١٩٣ صفحة) من القطع الكبير وهو كالتوسيع لكتابة : المستقبل لهذا الدين .
تحدث فيه عن خوار الحضارة القائمة في كل نظامها ، وبشّر بالمخلص : وهو الاسلام .

٢١- معالم في الطريق : وهو آخر كتبه ، وأكثرها شهرة ، يتكون من (١٨٦ صفحة) من القطع المتوسط ، مواضيعه تدور حول نشأة المجتمع المسلم وطبيعته . يتكون من (١٣ فصلا) أربعة منها في تفسيره للقرآن . وطريقة جمعه تشابه كتابه (دراسات اسلاميه) ومنهجه فيه واضح بارز جادّ ، حتى قيل أنه كان من أهم دوافع اعدامه ، ولذلك ركزت عليه المحكمة (١) .

---

(١) انظر الموتى يتكلمون .

كذلك صدر للشهيد سلاسل بالاشتراك مع غيره ، لم يعد طبعها ، أو أعيد مع حذف اسمه ، وهي :

روضة الطفل ، القصص الديني ، الجديد في اللغة ، الجديد في المحفوظات[1] .

القسم الثاني : وهي الكتب التي وعد باخراجها ، أو قال انها تحت الطبع فهي :-

* نحو مجتمع اسلامي : قال عنه " وفي حدود جهدي الخاص ، لقد أعددت لهذا (أي لبيان خصائص المجتمع المسلم) بحثاً ضخماً مفصلاً تحت عنوان " نحو مجتمع إسلامي "[2] .

* مقومات التصور الاسلامي : وهو القسم الثاني لكتاب " خصائص التصور الإسلامي " وقسم كبير منه لايزال محفوظاً ، يعد للطبع .[3]*
قال عنه : "نتحدث هنا عن التوحيد ضمن " خصائص التصور الاسلامي " كما سنتحدث عنه في القسم الثاني من هذا البحث ، ضمن " مقومات التصور الاسلامي "[3]
وقال : " اما تفصيل هذه الحقيقة (حقيقة التوحيد) فموضعه في القسم الثاني عند الكلام عن " حقيقة الألوهية ، وحقيقة العبودية "[4] . كما أنّ من فصوله حقيقة الألوهية ، حقيقة الحياة - حقيقة الانسان[5]

* في ظلال السيرة : قال في الظلال : " نرجو توفيق الله " في ظلال السيرة " للوقوف طويلا امام هذه المواقف الموحية في السيرة "[6]

* معالم في الطريق : قال في المعالم : " وهي في مجموعها تمثل المجموعة الاولى من هذه المعالم ، والتي أرجو أن تتبعها مجموعة أخرى، أو مجموعات كلما هداني الله الى معالم هذا الطريق"[7]

---

(١) انظر الشهيد الحي ص ٢٣٣ ، ٢٣٤ .
(٢) الاسلام ومشكلات الحضارة ، ص ١٨٥ .
(٣) خصائص التصور ، ص ٢١٤ .
(٤) الخصائص ، ص ٢٢١ .
(٥) انظر الظلال ، ٢ / ١٠٨٠ .
(٦) الظلال ، ٣ / ١٧٢٣ .
(٧) المعالم ، ص ١٠ .

*(٣) الشهيد الحي ص٢٣٤ .

* تصويبات في الفكر الاسلامي المعاصر: قال في الظلال : " ومع أننا هنا - في ظلال القرآن - لاننا قش الأخطاء والمزالق في الكتابات التي تكتب عن الاسلام - اذ أن مجال هذه المناقشة بحث آخر مستقل .."(١)

* أمريكا التي رأيت : ذكر فيه انطباعاته ومشاهداته عن أمريكا، وكان عند قريب له ، فأحرقه بعد اشتداد أزمة اعتقلات الاخوان عام ١٩٥٤م(٢). وقد وقد نقل عنه في كتابه " الاسلام ومشكلات الحضارة "(٣) . ونشر بعض فصوله في "الرسالة" (٤) .

* القصة بين التوارة والقرآن : المنطق الوجداني في القرآن - اساليب العرض الفنية في القرآن أشار اليها في مقدمة كتابه "مشاهد القيامة في القرآن "(٥) .

* لحظات مع الخالدين: ومن بينهم اقبال (٦).

* في موكب الايمان - أوليّات في هذا الدين - هذا القرآن . أشار اليها تحت عنوان (كتب تاليه باذن الله) في نهاية الجزء (١٣) من الظلال طبعة ١٩٦٤م .

* كما أشار في كتاباته الاخرى عن كتب أدبية له : مثل : شعراء الشباب - القصة الحديثة - القصة في الأدب العربي - الصور والظلال في الشعر العربي - المذاهب الفنية المعاصرة - الشريف الرضي - عرابي المفترى عليه - المرأة لغز بسيط - المراهقة أخطارها وعلاجها - المرأة في قصص توفيق الحكيم - مهمة الشاعر في الحياة . كما وعد بأربعة دواوين شعرية له ، وقصتين(٧) .

<u>القسم الثالث</u> : ماطبع بعد وفاته :

لقيت كتابات الشهيد قبولاً عظيما في الاوساط الاسلامية ، وأصبح طبع كتبه تجارة رابحه ، لهذا تنافس الناشرون على نشر تراثة القديم والحديث .

---

(١) الظلال ، ٤ / ١٨٨٣ .
(٢) الشهيد الحي ، ص ٢٥٩ .
(٣) انظر ص ٧٦ ، ٧٧ ، ٨٢ .
(٤) انظر القائمة البليوجرافية رقم ٢٦٣ ومابعده .
(٥) ص ٨ .
(٦) مذكرات سائح ، ص ٢٥٩ .
(٧) أنظر الشهيد الحي ، ص ٢٥٦ - ٢٦١ .

بل إن بعضهم عمد الى بعض العناوين التي وعد بها سيد ، وأخرج بها كتباً ، أو استخلص من كتابات سيد مواضيع ، ونشرها . ومنهم المخلص ،ومنهم غير المخلص فمن ذلك : -

١- نحو مجتمع اسلامي : طبع عام ١٩٦٩م ، ونشرته مكتبة الأقصى في عمان ، يتكون من (١٥٢ صفحة) من القطع المتوسط ، مكون من مقدمة وخمس فصول . وقد جاء في العدالة : " تفصيل هذا الاجمال في فصل " مجتمع شوري " في في كتاب " نحو مجتمع اسلامي "(١) وهذا الفصل غير موجود في هذه الطبعة وهذا الكتاب انما هو جمع لمقالاته في " المسلمون " سنة ١٩٥١م ، وكان من الواجب على الناشر الاشارة الى هذا على الأقل .

٢- في التاريخ فكرة ومنهاج : طبع عام ١٩٦٧م ، نشرته الدار السعودية ، وهو كذلك جمع لعدة مقالات ، منها مقالان بنفس العنوان نشرها في "المسلمون " ١٩٥١م ، والمقالان الاخران عن الادب ، مكون من (٦٨ صفحة) من القطع المتوسط ، وقع ناشره في نفس الخطأ السابق .

٣- افراح الروح : طبع عام ١٩٧١م ، نشرته الدار العلمية ، وهو مكون من (٣٠ صفحة) من القطع الصغير ، وهو عبارة عن مجموعة مقالات حصلت عليها مجلة الفكر التونيسية ونشرتها ، وأصله رسائل الى اخوانه وهو في أمريكا . وقع ناشرها في نفس خطأ الناشرين قبله .

٤- معركتنا مع اليهود : مجموعة مقالات نشرها في مجلة الدعوة في الخمسينات جمعها زين العابدين الركابي ، وأشار الى مصدرها (٢) .

* هنالك كتيبات استلّت مباشرة في الظلال ، ووضع لها عنوان معين مثل : - تفسير سورة الشوري ، تفسير آيات الربا ، قصة الدعوة ، إسلام أو لا إسلام ، إلى المتثاقلين عن الجهاد ،رسالة الصلاة ، وغيرها (٣) .

* كذلك ، قام باحثون أكثر جديّة ، باستخلاص مواضيع من الظلال ، ونشرها بشكل منطقي ، ومن هوءلاء :

- احمد فائز : نشر : اليوم الآخر في ظلال القران .
  طريق الدعوة في ظلال القرآن - جزآن .
  دستور الاسرة في ظلال القرآن .

وهي كتب قيّمة ضخمة ، لكنها تفتقد لبراعة سيد في التريب والتبويب . وجامعها ، قليلا مايذكر عبارات من عنده . ولو أنه اشار الى مراجعة من موءلفات الشيهد لكان عمله أكثر توثيقاً .

---

(١) هامش ، ص ١٠٩ .
(٢) نُشر كذلك كتيبان : أحدهما يجمع مقالات البنا والمودودي وسيد في الجهاد . والثاني يجمع مقالات البنا وسيد وكامل الشريف في سيناء .
(٣) انظر مختارات أحمد سالم .

- أحمد حسن : نشر : فقه الدعوة . (موضوعات في الدعوة والحركة) . وكان في جمعه وتبويبه ، أكثر توفيقا من سابقة ، وقد حاول ان يحاكي فيها كتاب " معالم في الطريق " .. وشتان .

- احمد سالم : نشر : كتيبات صغيرة ، لم يبذل فيها أي جهد في الترتيب والتبويب .

* **في ظلال القرآن :**

أوسع موءلفات الشيهد رحمه الله ،وأكثرها قبولاً وانتشاراً ، وتأثيرا .... أدخل فيه بعض كتبه السابقة تقريباً ، كالتصوير الفني ، ومشاهد القيامه ، ومنه تولد لديه كتب اخرى كالمعالم وفي ظلال السيرة ...

وإن لهذا الكتاب الكريم ، لقصة عجيبة ، وتوفيقاً ربانيا ،يوحي برعاية الله لصاحبه .. ذلك أن سعيد رمضان ، عندما اصدر مجلته الشهرية (المسلمون)في عام ١٩٥١م طلب من سيد كتابة مقال شهري تحت عنوان دائم ... وصادف هذا العرض هوى في نفس سيد ، كان يمني به النفس منذ بعيد ، فقد أصدر التصوير الفني ، ثم مشاهد القيامه ، حيث يقول في مقدمته :
" ... كما أتمنى أن أوفق في الهدف البعيد ، الذي أرجوه من لواحقه ، ذلك الهدف البعيد هو اعادة عرض القرآن ، واستيحاء الجمال الفني الخالص فيه ، واستنفاذه من ركام التأويل والتعقيد ...."(١) .

وبالفعل ،اختار سيد عنواناً دائماً لمقاله الشهري هو " في ظلال القرآن " . ونشر مقاله الأول في العدد الثالث من المجلة (في فبراير ١٩٥٢م) ، واستمر في ذلك حتى نشر سبع حلقات ، وفي العدد التاسع من المجلة ، أعلن إيقاف نشر هذه الحلقات .
" ... ذلك أن (في ظلال القرآن) ستنشر مستقلة ، في ثلاثين جزءاً على التتابع تظهر كل حلقة على رأس كل شهرين ، ابتداء من شهر سبتمبر القادم باذن الله ، تنشرها دار احياء الكتب العربية لعيسى الحلبي وشركاه .."(٢)

وبالفعل ظهر الجزء الأول في اكتوبر ١٩٥٢م ، وتوالي صدور جزء كل شهرين ، وتوالى صدور الاجزاء حتى اكمل في يناير ١٩٥٤م اصدار (١٦ جزءا) ، واعتقل من يناير الى مارس ، واصدر في فترة الاعتقال الجزءيين (١٧ و ١٨) .

وبعد خروجه شُغل بمجلة (الاخوان المسلمون) ، ولكنه لم يلبث أن اعتقل في نوفمبر ١٩٥٤م .

---

(١) المشاهد ، ص ١٢ .
(٢) المسلمون ، العدد التاسع ، انظر الشهيد الحي ٢٤١ .

تعرض في بداية اعتقالة ، لتعذيب وحشي ، ساءت معه صحته ، فنقل الى المستشفى الملحق بسجن ليمان طره ، وبقي فيه حوالي عشـر سنوات ، وفي تلك الفترة ، توقف التعذيب تماما ، وهيأ الله له كل وسائل الراحة ، حيث لقي عناية ورعاية تامتين، اذ كان حوله مجموعة من الاخوان المسجونين يسهرون على راحته ، وكوّن مع طبيب السجن ومديره صداقة شخصية ، ووفرا له الراحة . بل ان السجناء على مختلف مشاربهم ، كانوا اذا نشبت مشكلة في السجن ، سارعوا الى سيد ليحلها لهم حتى لقبوه بـ " قاضي السجن " بل ان مدير السجن الحلواني كان يقول (ان المدير الفعلي للسجن هو سيد قطب) . كما كان يقف بين السجناء والسجانين يخطب فيهم العيد ، أو الجمعة ، رغم مخالفة ذلك لتعليمات السجن [١] .

وبهذا يتبين الخطأ الفادح ، الذي وقع فيه من يقول ان كتابات سيد جاءت كرد فعل للتعذيب الوحشي المصبوب عليه طوال فترة سجنة ، فان مدة التعذيب ، لم تتجاوز فترة الاعتقال الاولى ، وقبل المحاكمة فقط ، ثم انتهت بعد ذلك . وتفرغ في صفاء روحي ، وخلوة مقدورة للتأمل في الكتاب العزيز ،ولسان حاله يقول، ماقاله ابن تيمية من قبل " قد فتح الله علي في هذا الحصن (القلعة) في هذه المدة من معاني القرآن ، ومن أصول العلم ، بأشياء كان كثير من العلماء يتمنونها وندمت على تضيع أوقاتي في غير معاني القرآن "[٢] !!

وكان في حبسه يقول : ((لو بذلت ملء هذه القلعة ذهبا ، ماعدل عندي شكر هذه النعمة ، أو قال : ماجزيتهم على ماتسببوا لي فيه من الخير ..)) [٣] .

وهكذا تسبب أعداء سيد ـ كما تسبب اعداء ابن تيمية ـ له بخير كثير فتحه الله عليه ، ماكان هو نفسة يطمع فيه .

أما قصة سماح الطغاة له ،باكمال عمله وهو في السجن ، فكان ذلك بتقدير رباني لطيف ، اذ عندما ادخل السجن منع من الكتابة ، فرفعت الدار الناشرة دعوى على الحكومة تطالبها بدفع تعويض قيمتة (١٠ آلاف جنيه) لأنها تضررت من عدم السماح لسيد قطب بالكتابة ، لذلك رضخت الحكومة وسمحت لسيّد بالكتابة ، وعين الشيخ (محمد الغزالي) رقيبا دينيا على مايكتبه الشهيد . ولم يحذف شيئا ، غير فقرات من تفسير سورة البروج اشار فيها سيد الى التعذيب في السجون[٤] وفي البداية كان سيّد يركز على الجمال الفني في القرآن ثم شيئا فشيئا ، بدأت روح القرآن تسري في نفس سيد، فبدأ يركز على الجوانب العقديه والحركيه . وظهر ذلك جلياً في الأجزاء الثلاثة الاخيرة .

---

(١) حدث بهذا محمد قطب . انظر الشهيد الحي ، ص ١٤٦ ـ ١٤٧ .
(٢) نقله عنه ابن رجب ، انظر ابن تيمية لمحمد يوسف موس ، ص ٧٤ .
(٣) نقله عنه ابن القيم ، انظر موس ص ١١٤ .
(٤) الشهيد الحي ، ص ٢٤٠ ـ ٢٤٥ ، والعظم ٢٣٧ ـ ٢٥٢ .

وعلى ضوء هذا التبدل ، أعاد سيد كتابة الظلال من جديد ، وركز اهتمامه على هذه الجوانب بالذات . وخاصة في الاجزاء العشرة الاولى - وبالذات الجزء السابع منها - بالذات مقدمة الانعام - ثم لما أفرج عنه عام ١٩٦٤م نقح الاجزاء الثلاثة بعد العاشر ، لكنه لم يقف عندها طويلا ، لانه قال معظم ماعنده في الاجزاء العشرة ، وكان يتمنى إكمال المراجعة حتى الجزء السابع والعشرين ، ولكن القدر لم يمهله[1] . وفي تلك الفترة أيضا اصدر بقية كتبه الهامه . كما مرّ معنا.

—— ..... ——

(١) قال هذا محمد قطب ، انظر الشهيد الحي ، ص ٤٢ - ٢٤٣ .

الباب الثاني :

صلة العقيدة بالحاكمية

الفصل الاول :ـ التعريف اللغوي .

الفصل الثاني :ـ الحاكمية والعقيدة في الاسلام .

الفصل الثالث :ـ الحاكمية والعقيدة في فكر سيد قطب

الفصل الرابع :ـ الحاكمية عند المودودي .

الفصل الخامس :ـ الجهل هل هو عذر في قضايا العقيدة ؟

الفصـــل الأول :

التعـريف بالحاكمية والعقيدة

- **العقيـــدة لغـــة :**

جـاء في الصحاح للجوهـــري :
" عقدت الحبل ، والبيع والعهد ، فانعقد ، وعقد الرب وغيره ، أي غلظ فهـــو عقيـــد . ...

والعقدة بالضم : موضع العقد ، وهو ماعقد عليه ... والعقد بالكســـــر : القلادة .. والعقد أيضا ، بكسر القاف : ماتعقد من الرمل : اي تراكم ...... واعتقد الشيء : أي اشتد وصلب .

واعتقد كذا : بقلبله . وليس له معقود : أي عقد رأي . والمعاقدة : المعاهدة "[(١)]

وجاء في القاموس المحيط : -
" العقد : الضمان والعهد ، والجمل الموثور الظهر ... وهو في معقـــد الازار: أي قريب المنزلة .. وتعاقدوا : تعاهدوا .. وماله معقود : عقد رأي .. "[(٢)]

وجاء في لسان العرب لابن منظور :
" يقال : عقدت الحبل فهو معقود : وكذلك العهد . ومنه عقدة النكاح، وانعقد الحبل انعقادا ... وعقد العهد واليمين يعقدهما عقدا : أكّدهما .

فاذا قلت : عاقدته ، أو عقدت عليه ، فتأويله : أنك ألزمته ذلك باستيقـــان. والمعاقدة : المعاهده . وعاقده : عاهده . وتعاقد القوم : تعاهدوا[(٣)] .

وجاء في المعجم الوجيز :
" عقد البيع واليمين والعهد : أكده . وعقد قلبه على الشيء : لزمه .. والعقيدة : مالا يشك معتقده فيه . كعقيدة وجود الله وبعثة الرسل . ج عقائـد "[(٤)]

- **الحاكمية لغـــة :**

جاء في الصحـــاح :
" الحكم : مصدر قولك حكم بينهم ، يحكم : أي قضى ، وحكم له وحكم عليـــه . والحكم : بالتحريك الحاكم .. فيقال أيضا : حكمته في مالي : اذا جعلت اليـه الحكم فيه . فاحتكم على ذلك . والمحاكمة : المخاصمة الى الحاكم .

---

(١) الصحاح للجوهري ، تحقيق أحمد عطار ، (٢/٥١٠).
(٢) ترتيب القاموس المحيط ، لطاهر الزاوي (٣/٢٧٠) باختصار .
(٣) لسان العرب : تصنيف ،يوسف خياط (٢/٨٣٥) باختصار .
(٣) المعجم الوجيز : اعداد مجمع اللغة العربية بمصر (٤٢٦) باختصار .

والخوارج يسمون المحكمة : لانكارهم امر الحكمين وقولهم لاحكم الا لله (١)

وجاء في القاموس المحيط :
" وقد حكم عليه بالامر حكما . وحكومة ، وبينهم كذلك . والحاكم منفذ الحكم . كالحكم ج : احكام . وحاكمه الى الحاكم : دعاه وخاصمه . وحكّمه في الامر تحكيماً : أمره ان يحكم ،فاحتكم . وتحكّم : جاز فيه حكمه ، والاسم : الأحكومة والحكومة .(٢)

وجاء في تاج العروس من جواهر القاموس :
" الحكم بالضم : القضاء في الشيء بأنه كذا ، أوليس بكذا ، سواء لزم ذلك غيره أم لا .... وخص بعضهم فقال : القضاء بالعدل .. وجمع الحكومة : حكومات يقال : هو يتولى الحكومات ، ويفصل الخصومات . والحاكم : منفذ الحكم بين الناس .

قال الأصمعي : وأصل الحكومة ، رد الرجل عن الظلم ، وانما سمي الحاكم بين الناس ، لانه يمنع الظالم من ظلمه .

وبك حاكمت : أي رفعت الحكم اليك ، ولاحكم الا لك ، وبك خاصمت في طلب الحكم وابطال من نازعني في الدين ، وهي مفاعله من الحكم "(٣) .

وجاء في لسان العرب :
" حَكم : الله سبحانه وتعالى أحكم الحاكمين ، وهو الحكيم ، له الحكم سبحانه وتعالى . قال الليث : الحكم : الله تعالى . والازهري : من صفات الله الحكم والحكيم والحاكم (قال) ابن الأثير : في اسماء الله تعالى : الحكم ، والحكيم ، وهما بمعنى الحاكم وهو القاضي ، فهو : فعيل بمعنى فاعل . او الذي يحكم الاشياء ويتقنها ، فهو فعيل بمعنى مفعل . وقيل : الحكيم ذو الحكمة . والحكيم : يجوز ان يكون بمعنى الحاكم .
(وقال) ابن الاثير : وفي حديث ابن شريح انه كان يكنى أبا الحكم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله هو الحكم ، وكناه بأبي شريح ،وانما كره ذلك لئلا يشارك الله في صفته ، وفي الحديث في صفة القرآن : وهو الذكر الحكيم : أي الحاكم لكم وعليكم . أو المحكم الذي لا اختلاف فيه ولا اضطراب .(٤)

وجاء في المعجم الوجيز :
"الحكم : من اسماء الله الحسنى ... والذكر الحكيم : القرآن : لانه الحاكم للناس وعليهم ولانه مُحكَم لا اختلاف فيه ولااضطراب " (٥) .

---

(١) الصحاح للجوهري (١٩٠٢/٥) .
(٢) ترتيب القاموس المحيط (٦٨٥/١) باختصار .
(٣) تاج العروس (٢٥٣/٨) .
(٤) لسان العرب (٦٨٨/١) .
(٥) المعجم الوجيز (١٦٥) .

بعد هذا البيان اللغوي ، نلحظ الصلة الوثيقة بين العقيدة : وهي : عقد القلب ويقينه ، وبين الحاكمية . وهي مشتقة من اسم من اسماء الله وهو الحكم . وتعني تحكيم الله ورسوله ، ورفض كل حكم يخالف حكم الله ورسوله . ذلك أن العلماء قد قسموا العقيدة الى قسمين :

- توحيد المعرفة والاثبات : وهو معرفة الله والتصديق بما جاء به الرسل من الغيب وغيره .

- توحيد القصد والطلب : وهو ألا يتوجه العبد بعمله التعبدي الا لله تعالى ولايقصد الا وجهه (1) .

والحاكمية تدخل في النوع الاول : في اثبات الحكم لله ، والايمان بأنه الحاكم القاضي بالعدل ، الآمر بكل خير ، الناهي عن كل شر .

وكذلك الابتعاد عن منازعة الله تعالى هذه الصفة ، او محاولة وضع شريعة أو حكم مخالف لأمره وحكمه .

وتدخل في النوع الثاني : من حيث الرضى بحكم الله تعالى ، والتسليم له ورد الأمر اليه ، وعدم الاحتكام الى غيره ، واعتبار المخالف طاغوتاً يجب الكفر به .

وبهذا التفصيل تتضح القضية ان شاء الله ويزول الإشكال .

---

(1) ممن استخدم هذا التقسيم - شيخ الاسلام ابن تيمية في التدمرية ، (ص ٦) .
كما أن بعضهم جلعه ثلاثة أقسام :
توحيد الربوبيه : وهو توحيد الله بأفعاله كالخلق والرزق ..
توحيد الالوهية : وهو توحيد الله بأفعال العباد كالصلاة والخوف ..
توحيد الصفات والاسماء . وممن أخذ بهذا التقسيم الأخير الشيخ عبد الرحمن بن حسن في مقدمة فتح المجيد .
ولا اختلاف بين التقسيمين ، وإنما الغرض البيان والتوضيح .

الفصل الثاني

الحاكمية في الاسلام

المطلب الأول : الحاكمية عند السلف والائمة :

ربى النبي صلى الله عليه وسلم صحابته على الاستسلام التام لله تعالى والخضوع له وحده ، والطاعة المطلقة للرسول، وعدم التقديم بين يديه ، والرضى والتسليم بقضائه . وكان في الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ، تمام الأهلية لهذه التربية فتشربت نفوسهم تمام التشرب ، كل جرعات التربية التي أعطيت لهم ،وظهر جليا فيم أثر هذا الطرق الطويل .

وإن المقام ليطول بنا ،لو ذهبنا نستقصى صوراً عديدة لهذا الخضوع وتلك الطاعة والتسليم ، لكننا فقط ـ في هذه العجالة ـ نجتزئ قبسات من هنا وهناك .

ونختار مثالاً بالغ الدلالة على المقصود ، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد الجهد الطويل الدائب في التربية ، وفي آخر اجتماع حاشد ضم معظم رجالات الجيل الذين رباهم النبى صلى الله عليه وسلم على عينه ، وقف فيهم صلى الله عليه وسلم خطيباً يوم النحر في حجة الوداع يقول : ـ

" اتدرون أي يوم هذا ؟ .. قلنا (١) الله ورسوله أعلم ! ، فسكت ، حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : أليس يوم النحر ؟! قلنا : بلى ، قال : أي شهر هذا ؟ ، قلنا: الله ورسوله أعلم ! ، فسكت ، حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه ، فقال : أليس ذو الحجة ؟! ، قلنا : بلى ! قال : أي بلد هذا؟ قلنا : الله ورسوله أعلم !، فسكت ، حتى ظننا أنه سيسمية بغير اسمه ، قال : أليست بالبلدة الحرام ؟ ، قلنا : بلى ! ، قال : فان دمائكم ، وأموالكم عليكم حرام ،كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا في بلدكم هذا الي يوم تلقون ربكم ، ألا هل بلغت ؟، قالوا : نعم . قال : اللهم اشهد.." (٢) .

وان المرء ليقف مبهوراً مدهوشاً ، إزاء هذه الطاعة التامة والتسليم المطلق ، حقا انهم خير القرون !! .

---

(١) القائل : راوي الحديث ، ابو بكرة رضي الله عنه .
(٢) رواه البخاري عن أبي بكرة . (١٩١/٢) ، كتاب الحج ـ باب الخطبة أيام منى .

ثم لما لحق النبي صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى ، وولى الخلافة أبو بكر ، قال في أول خطبة خطبها الناس :" أما بعد .. أيها الناس ، فاني قد وليت عليكم ، ولست بخيركم ، فان احسنت فاعينوني ، وان أسأت فقوموني ، الصدق أمانة ، والكذب خيانه ، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أزيح علته ان شاء الله، والقوي فيكم ضعيف ، حتى آخذ منه الحق ان شاء الله لايدع قوم الجهاد في سبيل الله الا ضربهم الله بالذل ، ولاتشيع الفاحشة في قوم قط الا عمهم الله بالبلاء ، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله ، فاذا عصيت الله ورسوله ، فلا طاعة لي عليكم ، قوموا الى صلاتكم يرحمكم الله ."(١) .

تأمل كيف يشرط مشروعية طاعته ، بطاعة الله ورسوله ، ويبين ان حقه في الطاعة يزول بمجرد خروجه عن الطاعة ،وحاشاه رضي الله عنه .

وكان هذا ديدن الصحابة ومن بعدهم ، تقديم حكم الله ورسوله على كل أحد ؛ لما أفتى ابن عباس بوجوب التمتع ، عارضه من عارضه بقول ابي بكر وعمر ، فقال لهم ابن عباس " يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء ، أقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتقولون : قال ابو بكر وعمر ؟!! "(٢)

وعلق ابن القيم على هذا الأثر بقوله : " ولم يكن أحد من الصحابة ، ولا أحد من التابعين . يرضى بهذا الجواب في دفع نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم كانوا أعلم بالله ورسوله ، وأتقى له من أن يقدموا على قول المعصوم رأي غير المعصوم " (٣) .

ولذلك قال الشافعي : " أجمع العلماء ، على أن من استبانت له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له أن يدعها لقول أحد " (٤) .

وقال الامام أحمد " عجبت لقوم عرفوا الاسناد وصحته ، يذهبون الى رأي سفيان ، والله تعالى يقول (فليحذر الذين يخالفون عن

---

(١) البداية والنهاية لابن كثير (٢٤٨/٥) رواه عن أنس ، قال : وهذا اسناد صحيح .
(٢) رواه أحمد (٣٣٧/١) ، وانظر زاد المعاد (١٩٥/٢ - ٢٠٦) .
(٣) زاد المعاد (١٩٦/٢) .
(٤) فتح المجيد (تحقيق الارناؤوط) ، ص ٤٥٧ .

أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم[1]
ما الفتنة ؟ ، الفتنة : الشرك ، لعله اذا ر
أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك "[2] .

روي الطبري عن السدي في قوله تعالى (ومن الناس من يتخذ
من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله)[3] ، قال " الانداد
من الرجال ، يطيعونهم ، كما يطيعون الله ، اذا أمروهم
أطاعوهم وعصوا الله" .

وقال السدي في قوله تعالى (وإن اطعتموهم إنكم لمشركون)[4]
" انالمشركين قالوا للموءمنين : كيف تزعمون انكم تتبعون
مرضاة الله ، وماذبح الله فلا تأكلونه ، وما ذبحتم أنتم
أكلتموه ؟ فقال الله : لئن أطعتموهم فأكلتم الميتة
انكم لمشركون .

وهكذا قاله مجاهد ، والضحاك ، وغير واحد من علماء السلف ،
رحمهم الله . وقوله تعالى : (وإن أطعتموهم إنّكم لمشركون)
أي : حيث عدلتم عن أمر الله لكم ، وشرعه الى قول غيره .
فقدمتم عليه غيره ، فهذا هو الشرك ، كما قال تعالى:(اتخذوا
احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله)[5] الآية ، وقد روى
الترمذي[6] في تفسيرها عن عدي بن حاتم انه قال : يارسول الله
ماعبدوهم ، فقال : بل إنهم أحلوا لهم الحرام ، وحرموا عليهم
الحلال ، فاتبعوهم ، فذلك عبادتهم اياهم ..."[7] .

ولو ذهبنا نتتبع أقوال السلف ،حول آيات الحكم والتحاكم
لطال بنا المقام جداً ، لكن يكفي أن نعلم ماذكره ابن كثير
-كما سبق-حول تفسير عامة علماء السلف لشركالطاعة .

ولم تكن القضية تحتاج الى تركيز عليها من قبل السلف ،
لتظافر الأدلةفيها ، ولقيامها في حس المسلم دون جدل . ولم
يحدث في تاريخ الاسلام ، ان تجرأ حاكم على وضع تشريع يخالف شرع
الله ، إلا ماحدث من التتار ، ولذلك فقد كان شيخ الاسلام ابن
تيمية المعاصر للتّار ، أوسع من ناقش هذه القضية . وبين معالمها
أوضح بيان .

---

(١) النـور ، ٦٣ .
(٢) فتح المجيد ، ص ٤٥٩ .
(٣) البقرة ، ١١١
(٤) الانعام ، ١٢١ .
(٥) التوبة ،٣١ .
(٦) رواه الترمذي في تفسير سورة التوبة ، ونصه : (قال : أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا احلوا لهم شيئا استحلوه ، واذا حرموا عليهم شيئاً حرموه .) (تحفة الاحوذي ٤٩٢/٨) . قال الاناوءوط : حديثحسن (فتحالمجيد ص ١١٢) .
(٧) تفسير ابن كثير (٣٢٢/٣) .

وقد ورد على الشيخ سؤال في حكم الله في التتار ، فكان جوابه : " يجب قتال هؤلاء بكتاب الله ، وسنة رسوله ، واتفاق وأئمة المسلمين .

وهذا مبني على أصلين :-
أحدهما : المعرفة بحالهم .
والثاني : معرفة حكم الله في مثلهم " (١) .

(٢)
فأما الاصل الأول - وهو معرفة حالهم - فقد استفاض فيه كثيراً .
ثم إنه قد بين حكم الله فيهم ، وفيمن هو مثلهم فقال :-

" كل طائفة خرجت عن شريعة من شرائع الاسلام الظاهرة المتواترة ، فانه يجب قتالها - باتفاق أئمة المسلمين - وان تكلمت بالشهادتين . فاذا أقروا بالشهادتين ، وامتنعوا عن الصلوات الخمس ، وجب قتالهم ، حتى يصلوا .

وان امتنعوا عن الزكاة ، وجب قتالهم حتى يؤدوا الزكاة . وكذلك ان امتنعوا عن صيام شهر رمضان ، أو حج البيت العتيق ، وكذلك ان امتنعوا عن تحريم الفواحش ، أو الزنا ، أو الميسر ، أو الخمر ، أو غير ذلك من محرمات الشريعة . وكذلك ان امتنعوا عن الحكم (٣) في الدماء ، والاموال ، والأعراض ، والابضاع ، ونحوها بحكم الكتاب والسنة ، وكذلك إن امتنعوا عن الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وجهاد الكفار ؛ الى أن يسلموا ويؤدوا الجزية عن يدوهم صاغرون .

وكذلك إن أظهروا البدع ، المخالفة للكتاب والسنة ، واتباع سلف الامة وائمتها ، مثل أن يظهروا الالحاد في أسماء الله ، وآياته ، أو التكذيب بما كان عليه جماعة المسلمين ، على عهد الخلفاء الراشدين ، أو الطعن في السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، والذين اتبعوهم باحسان أو مقاتلة المسلمين ، حتى يدخلوا في طاعتهم ، التي توجب الخروج عن شريعة الاسلام ..وأمثال هذه الأمور .

---

(١) الفتاوي (٥١٠/٢٨) .
(٢) الفتاوي ، (٥١٩/٢٨ - ٥٤٢) ، وقد استطرد - في ثنايا هذا التعريف بهم - الى قضايا جانبية ، لكن معظم حديثه كان عنهم .
وقد اشارالى قانونهم " الياسق " في الفتاوي (٣٨٦/٣٥) . ذكر في ذلك شركياتهم ، وضلالهم ، وموالاتهم لاعداء الاسلام ، وإبطالهم لكثير من الشرائع الاسلامية . كما تحدث عن سفكهم للدماء وانتهاكهم للأعراض ، وغير ذلك.
(٣) اكد هذا المعنى في فتواه التالية مباشرة لهذه الفتوى فقال الامتناعات : " أو حج البيت العتيق أو عن الحكم بينهم بالكتاب (٥٤٥/٢٨) . وانظر كذلك (٥٥٦/٥٨) . وذكره عنه البعلي في الفقهية (ص ٥١٢) .

قال الله تعالى : (وقاتلوهم ، حتى لاتكون فتنة ، ويكون الدين كله لله)[١] فاذا كان بعض الدين لله ، وبعضه لغير الله ، وجب القتال حتى يكون الدين كله لله .

وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا ، اتقوا الله ، وذروا مابقي من الربا ، ان كنتم موءمنين ، فان لم تفعلوا ، فأذنوا بحرب من الله ورسوله)[٢] .

وهذه الآية نزلت في أهل الطائف ، وكانوا قد أسلموا ، وصلوا وصاموا ، لكن كانوا يتعاملون بالربا . فأنزل الله هذه الآية . وأمر الموءمنين فيها بترك مابقي من الربا . وقال : (فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله) وقد قريء (فأذنوا) و (آنذوا) وكلا المعنيين صحيح . والربا آخر المحرمات في القرآن ، وهو مال يوءخذ بتراضي المتعاملين ، فاذا كان من لم ينته عنه محارباً لله ورسوله ، فكيف بمن لم ينته عن غيره من المحرمات التي هي أسبق تحريماً ، وأعظم تحريما ..)[٣] .

ثم تحدث الشيخ رحمه الله ، عن قتال الخوارج ، ومانعي الزكاة في الصدر الأول ، وموقف العلماء بعد ذلك من هذا القتال فقال انهم اختلفوا على قولين في حكمهم :

١- منهم من يرى أن قتال مانعي الزكاة ، والخوارج ، وصفين بين الصحابة؛ كل ذلك من باب قتال اهل البغي - ذكره عن بعض اصحاب أبي حنيفة وبعض أصحاب الشافعي واحمد .[٤]

٢- منهم من فرق بين قتال البغاة - مثل قتال صفين - وبين قتال مانعي الزكاة والخوارج ، وهذا هو المنصوص عن جمهور الأئمة المتقدمين وهو الذي يذكرونه في اعتقاد اهل السنة والجماعة ، وهو مذهب اهل المدينة كمالك وغيره ، ومذهب أئمة الحديث كأحمد وغيره .[٥]

وبالجملة فهذه الطريقة هي الصواب المقطوع به ، فان النص ، والاجماع[٦] فرّق بين هذا ، وهذا وسيرة علي رضي الله عنه تفرق

---

(١) البقرة : ١٩٣، وقد فسر الدين بالطاعة (٥٤٤/٢٨) .
(٢) البقـــرة - ٢٧٩ .
(٣) الفتاوي (٥١٠/٢٨ - ٥١١) .
(٤) الفتاوي (٥١٣/٢٨ -٥١٤) . ، وذكر ان قتال التتار ليس من هذا النوع مطلقا . بل من قال به فقد " اخطأ خطأ قبيحا ، وضل ضلالا بعيدا" (٥٤١/٢٨). وانظر (٥٤٦/٢٨) .
(٥) الفتاوي (٥١٥/٢٨) - ذكر منهم الاوزاعي والثوري (٥٤٨/٢٨) .
(٦) لعلة يقصد اجماع الصحابـــة .

بين هذا وهذا[(١)] " .

ثم بين الشيخ رحمه الله موقف العلماء في الخوارج فقال :
" فكلام علي وغيره في الخوارج يقتضي انهم ليسوا كفاراً ، كالمرتدين عن أصل الاسلام ، وهذا هو المنصوص عن الأئمة كأحمد وغيره ، وليسوا مع ذلك حكمهم كحكم أهل الجمل وصفين ، بل هم نوع ثالث . وهذا أصح الأقوال الثلاثة فيهم"[(٢)] .

كما بين الموقف من مانعي الزكاة ، الذين لم يؤمنوا بمسيلمة ، بل فقط امتنعوا عن أداء الزكاة للخليفة الثاني فقال :
" وقد اتفق الصحابة ، والأئمة بعدهم ، على قتال مانعى الزكاة ، وان كانوا يصلون الخمس ،ويصومون شهر رمضان . وهؤلاء لم يكن لهم شبهة سائغة ، فلهذا كانوا مرتدين . وهم يقاتلون على منعها ، وان أقروا بالوجوب ، كما أمر الله .. "[(٣)] .

من هذا العرض يتبين ، ان القتال في الصدر الأول ، كان على ثلاثة أنواع : -

١- قتال المرتدين ،ومنهم مانعوا الزكاة ، لأنهم امتنعوا عن اداء شعيرة ظاهرة متواترة من شعائر الاسلام .[(٤)]
٢- قتال الخوارج ، وهم دون هؤلاء .
٣- قتال البغاة ، وهم مسلمون ، خارجون على الامام بتأويل سائغ . ولهم شوكة ومنعه .

وقد فصّل في احكام القتال - من حيث السبي والاسترقاق ، والجريح.. إلخ - في موضع كلٍ .

وجاء في موضع آخر قوله : " فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً ، من غير اتباع لما أنزل الله : فهو كافر، فانه مامن أمة الا وهي تأمر بالحكم بالعدل ، وقد يكون العدلُ في دينها ، مارآه اكابرهم ، بل كثير من المنتسبين الى الاسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله ، كسوالف البادية وكآوامر المطاعين فيهم ، ويرون أنّ هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة ، وهذا هو الكفر ، فان كثيرا من الناس

---

(١) الفتاوي (٥١٦/٢٨) .
(٢) الفتاوي (٥١٨/٢٨) .
(٣) الفتاوي (٥١٩/٢٨) . وانظر كذلك (٥٣١/٢٨) ، (٥٣٩/٢٨) .
(٤) ذكر ان " السلف قد سموا مانعي الزكاة مرتدّين ، مع كونهم يصومون، ويصلون ، ولم يكونوا يقاتلون جماعة المسلمين " . (٥٣١/٢٨). ، وقال : " والتتار أعظم خروجاً عن شريعة الاسلام من مانعي الزكاة والخوارج،ومن أهل الطائف ، الذين امتنعوا عن ترك الربا ، فمن شك في قتالهم فهو أجل الناس بدين الاسلام (٤٥٦/٢٨) وكذلك انظر (٥٥٢/٢٨).

أسلموا ، ولكن مع هذا لايحكمون الا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون . فهؤلاء اذا عرفوا انه لايجب الحكم الا بما انزل الله ، فلم يلتزموا ذلك ، بل استحلوا يحكموا بخلاف ما أنزل الله ، فهم كفار ..."(١) .

" فمن لم يلتزم تحكيم الله ورسوله ، فيما شجر بينهم ، فقد أقسم الله بنفسه ، انه لايؤمن ، وأما من كان ملتزما لحكم الله ورسوله ، باطناً وظاهرا لكن عصى واتبع هواه ، فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة "(٢) .

" والحكم بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم هو عدل خاص ، وهو أكمل أنواع العدل ، وأحسنها ، والحكم به واجب على النبي ، وكل من اتبعه ، ومن يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر ، وهذا واجب على الأمة في كل ماتنازعت فيه من الأمور الاعتقادية والعملية (٣) .

وقال في موضع آخر ، " لفظ الشرع في هذه الأزمنه ثلاثة أقسام : احدها الشرع المنزل ، وهو الكتاب والسنة ، واتباعه واجب ، من خرج عنه وجب قتله ، ويدخل فيه أصول الدين وفروعه"(٤).

وقال أيضا : " والغاية المقصودة هي حقيقة الدين ، وهي عبادة الله وحدة لاشريك له ، وهي حقيقة دين الاسلام ، وهي أن يستسلم العبد لله رب العالمين ، لايستسلم لغيره . فمن استسلم لغيره كان مشركاً ، والله لايغفر أن يشرك به ، ومن لم يستسلم لله ، بل استكبر عن عبادته ، كان ممن قال الله فيه (ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جنهم داخرين)(٥)... "
والنقل عن الشيخ في مثل هذا المعنى يطول جدا ، لذلك نكتفي بما قلنا هنا ، ولعل فيه اشارة كافية للمقصود(٦) .

ولقد سار على هذا المنهج الواضح ، تلاميذه من بعده ، ومن بعدهم : - يقول ابن القيم رحمه الله " والصحيح ان الحكم بغير ما أنزل الله ، يتناول الكفرين ، الاصغر ، والاكبر ،بحسب حال

---

(١) منهاج السنة النبوية - (٣٢/٣) .
(٢) نفس المصدر ، والمكان .
(٣) ،، ،، ،،
(٤) الفتاوي (٣٩٥/٣٥) ، وذكر القسمين الآخرين وهما : الشرع المؤول ، وهو اجتهاد المجتهدين ، والشرع المبدل مثل الذي يحكم فيه بالجهل .
(٥) الفرقان (تحقيق فايد) ص ٩٧ و ٩٨ . ، وانظر ص ٦٧ .
(٦) للاستزاده ، انظر كتاب العبودية ، وآخر التدمرية ، وكتاب الايمان (خاصة ص ٦٧) وكتاب النبوات واقتضاء الصراط المستقيم ، وغيرها كثير .

الحاكم ، فانه ان اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة ، وعدل عنه عصياناً ، مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا كفر "اصغر ،وإن اعتقد انه غير واجب ، وانه مخير فيه مع تيقنه أنه حكم الله . فهذا كافر كفراً أكبر ، وان جهله وأخطأه . فهذا مخطيء ، له حكم المخطئين " (١) .

ثم عدد عن أنواع الكفر : " كفر الاباء والاستكبار ، فنحو كفر ابليس ،فانه لم يجحد أمر الله ، ولاقابله بالإنكار ، وانما تلقاه بالاباء والاستكبار . ومن هذا كفر من عرف صدق الرسول ، وانه جاء بالحق من عند الله ، ولم ينقد له اباءً واستكبارا وهو الغالب على كفر أعداء الرسل .." (٢) .

" واما كفر الإعراض : فان يعرض بسمعه ، وقلبه عن الرسول لايصدقه ولايكذبه ، ولايواليه ولايعاديه ، ولايصغي الى ماجاء به البتة "(٣) .

ويقول في موضع آخر : " والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لاشريك له ، والايمان بالله ، وبرسوله ،واتباعه فيما جاء به ، فما لم يأت العبد بهذا ، فليس بمسلم "(٤) .

ويقول في موضع آخر حول قوله تعالى : (فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم مومنين ..)(٥): "ومنها أنه جعل هذا الرد من موجبات الايمان ولوازمه ولاسيما التلازم بين هذين الامرين ، فانه من الطرفين ، وكل منهما ينتفي بانتفاء الآخر . ثم اخبرهم ان هذا الرد خير لهم ، وأن عاقبته أحسن عاقبة ، ثم أخبر سبحانه أن من تحاكم أو حاكم الى غير ماجاء به الرسول ، فقد حكّم الطاغوت ، وتحاكم اليه ، والطاغوت : كل ماتجاوز به العبد حده ، من معبود ، أو متبوع أو مطاع ، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون اليه غير الله ورسوله ، أو يعبدونه من دون الله ، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله ، او يطيعونه فيما لايعلمون انه طاعة منه ، فهذه طواغيت العالم

---

(١) مدارج السالكين ، (٣٣٦/١ - ٣٣٧) . وحول هذا المعنى انظر كتاب الصلاة وحكم تاركها . لابن القيم (تحقيق زعيتر) ، ص ٥٧ ، ٦١ .

(٢) مدارج السالكين ، (٣٣٧/١) .

(٣) مدارج السالكين ، (٣٣٨/١) . وانظر (١٨١/٢) فهو هام.وكذلك (١٩٢/٢).

(٤) طريق الهجرتين. (٤١١) .

(٥) النساء :- ٥٩ .

اذا تأملتها ،وتأملت أحوال الناس معها ، رأيت أكثرهم عدلوا عن عبادة الله الى عبادة الطاغوت ، وعن التحاكم الى الله والى الرسول ، الى التحاكم الى الطاغوت ، وعن طاعته ومتابعة رسوله الى طاعة الطاغوت ومتابعته "(١) .

" ثم أقسم سبحانه بنفسه ، على نفي الايمان من العباد حتى يحكّموا رسوله في كل ماشجر بينهم من الدقيق والجليل ، ولم يكتف في ايمانهم بهذا التحكيم بمجرده حتى ينتفي عن صدورهم الحرج والضيق عن قضائه وحكمه ، ولم يكتف منهم أيضا بذلك ، حتى يسلموا تسليما ، وينقادوا انقيادا ... "(٢) .

ثم مضى – رحمه الله – يتناول بعض الأيات الاخرى في هذا المعنى .

وهذا ابن كثير يوضح هذا المعنى فيقول في تفسير قوله تعالى : (أفحكم الجاهلية يبغون ، ومن أحسن من الله حكما لقوم يقنون (٣)) ، ينكر تعالى : على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير ، الناهي عن كل شر ، وعدل الى ماسواه من الأراء ،والاهواء ، والاصطلاحات ، التي وضعها الرجال، بلا مستند في شريعة الله – كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات ، مما يضعونها بآرائهم ، وأهوائهم ، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذه عن ملكهم جنكز خان ، الذي وضع لهم اليساق ، وهو عبارة عن كتاب مجموع من احكام قد اقتبسها من شرائع شتى – من اليهودية والنصرانية والملة الاسلامية – وفيها كثير من الاحكام : أخذها من مجرد نظره وهواه ، فصارت في بنيه شرعاً متبعاً ، يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم – ومن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله ، حتى يرجع الى حكم الله ورسوله ، فلا يحكّم سواه ، في قليل ولا كثير ... "(٤).

وهذا الشاطبي يتحدث حول هذا المعني في الاعتصام فيقول في وجوه الرد على أهل البدع : " ... والثاني : ان كل بدعة وإن قلّت تشريع زائد ، أو ناقص أو تغيير للأصل الصحيح ، وكل ذلك قد

---

(١) اعلام الموقعين (تحقيق عبد الحميد (١/٥٠) .
(٢) نفس المصدر (١/٥١) .
(٣) المائده :– ٥٠ .
(٤) تفسير ابن كثير (تحقيق عاشور) ، (٣/١٢٢ ، ١٢٣) . وكلام ابن كثير في هذا المعنى عند أيات الحكم والتحاكم كثير جداً . أنظر على سبيل المثال تفسيره للآيات : (ام يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله) – النور – (ثم جعلناك على شريعة من الأمر) الجاثيه (١٨) (وللكافرين عذاب مهين) المجادلة (واطيعوا الله واطيعوا الرسول) .. .

يكون على الانفراد ، وقد يكون ملحقا بما هو مشروع. فيكون قادحاً في المشروع ، ولو فعل أحد مثل هذا في الشريعة عامداً لكفر ،اذ الزيادة ، والنقصان فيها ، أو التغيير — قل أو كثر، كفر فلا فرق بين ماقل منه أو كثر...(١) "

" الرابع : أن المبتدع قد نزّل نفسه منزلة المضاهي ، لأن الشارع وضع الشرائع ، وألزم الخلق الجري على سننها ، وصار هو المتفرد بذلك ، لأنه حكم بين الخلق فيما كانوا فيه يختلفون ، والا فلو كان التشريع من مدركات الخلق لم يُنزّل الشرائع ، ولم يبق الخلاف بين الناس ، ولا احتيج الى بعث الرسل عليهم السلام ، وهذا الذي ابتدع في دين الله ، قد صير نفسه نظيراً مضاهياً للشارع ، حيث شرع مع الشارع ، وفتح للاختلاف باباً ، ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع ،وكفي بذلك."(٢)

وكذا فعل ابن أبي العزّ الحنفي في شرح عقيدة الطحاوي ، عندما تعرض لأنواع الكفر ، بيّن متى يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفراً أكبر أو أصغر ، ناقلاً في ذلك عبارات تطابق عبارات ابن القيم السابقة الذكر ..(٣) .

وبعد ذلك بفترة طويلة ، ظهرت دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب -رحمه الله- الذي تبنى العقيدة السلفية بوضوح وقوة ، وغرس في ذلك الجيل العقائد الصحيحة . واحتاج الى التأكيد الحاسم لهذه المعاني ، لذلك نجده يضع رسالة في معنى الطاغوت يقول فيها : " اعلم رحمك الله تعالى : أن أول ما فرض الله على ابن آدم ، الكفر بالطاغوت والايمان بالله ، والدليل قوله تعالى : ((ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن أعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت)) (٤) . فأما صفة الكفر بالطاغوت ، ان تعتقد بطلان عبادة غير الله ، وتتركها ، وتبغضها ، وتكفّر أهلها وتعاديهم(٥)!

ثم يقول " والطاغوت عام في كل ماعبد من دون الله ، ورضي بالعبادة من معبود ، أو متبوع ، أو مطاع في غير طاعة الله ورسوله ، فهو طاغوت . والطواغيت كثيرة ، ورؤسهم خمسة :—

الأول : الشيطان ،الداعي الى عبادة غير الله ، والدليل قوله تعالى (ألم اعهد اليكم يابني آدم ، أن لاتعبدوا الشيطان ، انه

---

(١) الاعتصام (٦١/١) تحقيق رضا .
(٢) نفس المصدر . وانظر مابعده .
(٣) شرح العقيدة الطحاوية (تحقيق الالباني) ص ٣٦٣ .
(٤) النحل : ٣٦ .
(٥) مجموعة التوحيد ، ص ٩ .

انه لكم عدو مبين)[1] .

الثاني : الحاكم الجائر المغير لأحكام الله . والدليل قوله تعالى (أم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك ، وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت، وقد أمروا أن يكفروا به ، ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا)[2] .

الثالث : الذي يحكم بغير ما أنزل الله ، والدليل قوله تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله ، فأولئك هم الكافرون)[3]..[4]

وكذلك وضع الشيخ كتاباً عرض فيه التوحيد بالتفصيل ، وهو كتاب " التوحيد الذي هو حق الله على العبيد " ، عقد فيه بابين ، مما نحن بصدده أحدهما سماه : " باب من أطاع العلماء والامراء في تحريم ما أحل الله ، أو تحليل ماحرم الله ، فقد اتخذهم أربابا من دون الله " . ذكر آخره مسائلاً، الخامسةُ منها هي " تغير الأحوال ، الى هذه الغاية ، حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الاعمال ، وتسمى الولاية ، وعبادة الاحبار هي العلم والفقه .

ثم تغيرت الحال ، الى أن عبد من دون الله من ليس من الصالحين ، وعبد بالمعني الثاني [5] من هو من الجاهلين [6]" .

والباب الثاني سمّاه : " باب قول الله تعالى (ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك ..) آيات سورة النساء (٦٠ - ٦٢) .

ثم جاء من بعده أبناؤه وتلاميذه ، فساروا على هذا المنوال وإن النقل ليطول بنا جداً ، لوحاولنا استقصاء أقوالهم[7] ، لكن نكتفي بما أورده حفيداه عبد الرحمن بن حسن ، وسليمان بن عبد الله في شرحهما لكتاب التوحيد - رحمهما الله .
يقول الشيخ سليمان : " لما كانت الطاعة من أنواع العبادة - بل هي العبادة ، فانها طاعة الله بامتثال ما أمر به ، على ألسنة رسله عليهم السلام . نبه المصنف - رحمه الله تعالى -

---

(١) يس - ٦٠ .
(٢) النساء - ٦٠ .
(٣) المائدة - ٤٤ .
(٤) مجموعة التوحيد ص ٩ - ١٠ . وقد ذكر الرابع وهو مدعي علم الغيب ، والخامس ماعبد من دون الله وهو راض .
(٥) يعني الطاعة .
(٦) فتح المجيد ، ص ٤٦٥ .
(٧) ومن ذلك أن نتتبع شروح كتاب التوحيد ، وهي كثيرة ،وفي ذلك ما أورده الشيخ عبد الرحمن بن حسن في أنواع التوحيد وأنواع الشرك حيث ذكر : شرك الطاعة (الجامع الفريد) ص ٣٤٦ .

بهذه الترجمة على وجوب اختصاص الخالق تبارك وتعالى بهـا ، وأنه لايطاع أحد من الخلق الا حيث كانت طاعته مندرجة تحت طاعة الله ، والا فلا يجب طاعة أحد من الخلق استقلالا .

والمقصود هنا الطاعة الخاصة في تحريم الحلال ، أو تحليل الحرام . فمن أطاع مخلوقا في ذلك غير الرسول صلى الله عليه وسلم - فانه لاينطق عن الهوى - فهو مشرك ، كما بينه الله تعالى في قوله : (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم) أي : علماءهم (أربابا من دون الله ، والمسيح ابن مريم ، وما أمروا الا ليعبدوا إلهاً واحدا ، لا اله الا هو ، سبحانه عما يشركون)(١) وفسرها النبي صلى الله عليه وسلم بطاعتهم في تحريم الحلال ، وتحليل الحرام ... "(٢)

" إن الطاعة في تحريم الحلال ، وتحليل الحرام . من العبادة المنفية عن غير الله تعالى ، ولهذا فسرت العبادة بالطاعة ، وفسر الاله بالمعبود المطاع . فمن أطاع مخلوقا في ذلك فقد عبده . اذ معنى التوحيد ، وشهادة أن لا إله إلا الله ، يقتضي افراد الله بالطاعة ، وافراد الرسول بالمتابعة . فان من اطاع الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد أطاع الله ، وهذا أعظم مايبين التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله ، لأنها تقتضي نفي الشرك في الطاعة ..."(٣) .

ثم نقل كلام شيخ الاسلام ابن تيمية(٤) في قتال من امتنع عن بعض شرائع الاسلام الظاهرة المتواترة - كالزكاة - وعلق عليه بقوله : " فاذا كان من التزم شرائع الدين كلها ،الا تحريم الميسر ، أو الربا ، أو الزنا ، يكون كافراً يجب قتاله . فكيف بمن أشرك بالله ، ودُعي الى إخلاص الدين لله ، والبراءة والكفر بمن عبد غير الله ؛ فأبي عن ذلك ، واستكبر وكان من الكافرين ؟ !!(٥)

وتحدث عن التعصب الاعمى للمذاهب ، وبين خطره ، ثم قال عن الكتب المصنفة في المذاهب : " يجوز من ذلك قراءتها على سبيل الاستعانة بها على فهم الكتاب والسنة . وتصوير المسائل ، فتكون من نوع الكتب الآلية .

---

(١) التوبة - ٣١ .
(٢) تيسير العزيز الحميد - طبعة المكتب الاسلامي - ص ٤٨٢ .
(٣) نفس المصدر ص ١١٨ . ، وانظر في هذا المعنى تماماً ص ٤٩٢ .
(٤) أوردناه في موضع سابق .
(٥) نفس المصدر - ص ١٢٢ .

أما أن تكون هي المقدمة على كتاب الله ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، الحاكمة بين الناس فيما اختلفوا فيه ، المدعو الى التحاكم اليها دون التحاكم الى الله والرسول صلى الله عليه وسلم ، فلا ريب أن ذلك مناف للايمان مضاد له .."(١).

" فمن شهد أن لا اله الا الله الله . ثم عدل الى تحكيم غير الرسول صلى الله عليه وسلم في موارد النزاع ، فقد كذب في شهادته "(٢) .

" ولهذا لم يقل : (ألم تر الى الذين آمنوا) ، فإنّهم لو كانوا من أهل الايمان حقيقة ، لم يريدوا أن يتحاكموا الى غير الله تعالى ، ورسوله صلى الله عليه وسلم .. "(٣) .

أما الشيخ عبد الرحمن فيقول : " فصارت طاعتهم في المعصية عبادةً لغير الله ، وبها اتخذوهم أرباباً ، كما هو الواقع في هذه الأمة . وهذا من الشرك الأكبر ، المنافي للتوحيد ، الذي هو مدلول شهادة أن لا اله الا الله ... "(٤) .

" فان كثيرا من يدعي انه من أمته ، أفرط بالغلو قولا وفعلا ، وفرّط بترك متابعته ، واعتمد على الآراء المخالفة لما جاء به ، وتعسف في تأويل اخباره واحكامه ، بصرفها عن مدلولها ، والصدوف عن الانقياد لها . مع اطّراحها ، فإنّ شهادة أن محمداً رسول الله تقتضي الايمان به ، وتصديقه فيما أخبر ، وطاعته فيما أمر ، والانتهاء عما عنه نهى وزجر ، وأن يعظم أمره ونهيه ، ولايقدم عليه قول أحد كائنا من كان .."(٥).

" وفي الحديث - أي حديث عدي - دليلٌ على أن طاعة الاحبار والرهبان في معصية الله ، عبادة لهم من دون الله ، ومن الشرك الأكبر الذي لايغفره الله ... "(٦) .

وقال حول قوله تعالى : (وإن اطعتموهم إنّكم لمشركون) : " وهذا قد وقع فيه كثيرٌ من الناس ، مع من قلدوهم ، لعدم اعتبارهم الدليل اذا خالف المُقلَّد ، وهو من هذا الشرك .."(٧)

---

(١) نفس المصدر ص ٤٨٦ ، واذا كان هذا في كتب وضعها مؤمنون أبرار ، فكيف بغيرها .
(٢) نفس المصدر ، ص ٤٩٣ .
(٣) نفس المصدر ، ص ٤٩٣ ، وانظر ص ٥٠٣ ، وكلامه نفيس جداً ، فانظره هناك ، في شرح باب تفسير التوحيد وباب من أطاع العلماء والامراء .. وباب قول الله تعالى (ألم تر الى الذين يزعمون ..) الاية .
(٤) فتح المجيد ص ١٠٧ ، (تحقيق الاناؤوط).
(٥) نفس المصد ، ص ٤٨ ، وهو هنا يتحدث عن من اتبع الائمة الصالحين فيما علم عن الرسول صلى الله عليه وسلم خلافه . فكيف بمن دونهم ؟!
(٦) نفس المصدر ص ٤٦٤ .
(٧) نفس المصدر ص ٤٦٤ .

" فكل من حاكم الى غير كتاب الله ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فقد حاكم الى الطاغوت الذي امر الله تعالى عباده المؤمنين أن يكفروا به ، فان التحاكم ليس الا الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ومن كان يحكم بهما ."(١).

" وكذلك من دعا الى تحكيم غير الله ورسوله ، فقد ترك ماجاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أمره الله .."(٢)

"فمن خالف ما آمر الله به ، ورسوله صلى الله عليه وسلم بأن حكم بين الناس بغيرما أنزل الله ، أو طلب ذلك اتباعا لما يهواه. ويريده ، فقد خلع ربقة الاسلام و الايمان من عنقه. وان زعم انه موءمن ، فان الله تعالى انكر على من آراد ذلك ، وآكذبهم في زعمهم الايمان .. "(٣) .

—— .... ——

---

(١) نفس المصدر ، ص ٤٦٦ .
(٢) نفس المصدر ، ص ٤٦٧ .
(٣) نفس المصدر ،ص ٤٦٧ - ٤٦٨ . وعليك بالكتاب فهو نفيس .

المطلب الثاني : الحاكمية عند الخوارج :

أهل السنة والجماعة ، وهم الوسط بين التفريط والافراط في سائر القضايا ، وقد مثّل الافراط ، أو الغلوّ في القضية التي نحن بصددها - في التاريخ الاسلامي ، فرقة الخوارج .(١)

ذلك أنه لمّا رضي عليّ بتحكيم الحكمين في صفين ، وأرسل رسولا بذلك ، قام اليه عروة بن أذينه فقال : أتحكمون في دين الله الرجال ؟!

وقد أخذ هذه الكلمة طوائف من أصحاب علي من القُرّاء، وقالوا لاحكم الا لله ، فسموا " المحكميّة "(٢) . وذلك أنّهم رأوا أنه لايجوز تحكيم الرجال أبداً وأن من فعل ذلك فهو كافر يخلّد في النار، ناسين قوله تعالى : (يحكم به ذوا عدل منكم)(٣) . ولذلك فقد أتى أبا مجلز من بني عمرو بن سدوس ناسٌ من الخوارج فقالوا : يا أبا مجلز ، أرأيت قول الله : (ومن لم يحكم بما أنزل فأولئك هم الكافرون)(٤) أحق هو ؟ قال : نعم ! . قالوا (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون)(٥) أحق هو ؟! قال : نعم : قالوا (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون)(٦) أحق هو ؟! قال نعم ! .

قال : فقالوا : يا أبا مجلز ، فيحكم هؤلاء بما أنزل الله ؟! قال : هو دينهم الذي يدينون به ! وبه يقولون ، واليه يدعون . فإنْ هم تركو شيئاً منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنباً . فقالوا : لا والله ، ولكنك تفرق . قال : أنتم أولى بهذا مني ! لا أرى . وإنّكم ترون هذا . ولاترجون . ولكنها أنزلت في اليهود والنصارى وأهل الشرك ، أو نحواً من هذا ...(٧) .

---

(١) عرفهم ابن حزم بقوله : " ومن وافق الخوارج ، من إنكار التحكيم ، وتكفير أصحاب الكبائر والقول بالخروج على أئمة الجور وان أصحاب الكبائر مخلدون في النار وان الامامة جائزة في غير قريش فهو خارجيّ " . الفصل (١١٣/٢) . وانظر عنهم سائر كتب الفرق ، وكتاب درء التعارض لابن تيمية (7/1) .

(٢) أنظر البداية والنهاية لابن كثر (٣٠٤/٧) وفتح الباري (٣١٠/١٥-٣٣٣) .

(٣) المائدة : ١٠٠

(٤) المائدة : ٤٤ .

(٥) المائدة : ٤٥ .

(٦) المائدة : ٤٧ .

(٧) تفسير ابن جرير (تحقيق شاكر) (٣٤٩/١٠) .

علق محمود شاكر على هذا الاثر ، وأثر آخر بنفس المعنى بقوله " ومن البين أن الذين سألوا أبا مجلز من الأباضية ، إنّما كانوا يريدون أن يلزموه الحجة في تكفير الأمراء ،لأنّهم في معسكر السلطان ، ولأنهم ربما عصوا أو ارتكبو بعض مانهاهم الله عن ارتكابه "(١)

وقال ابن القيم : " وإذا حكم بغير ما أنزل الله ،أو فعل ماسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم كفراً ، وهو ملتزم للاسلام وشرائعه(٢) ، فقد قام به كفر واسلام "(٣) .

قال سفيان بن عينة : عن هشام بن حجير عن طاووس عن ابن عباس في قوله تعالى : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) ليس هو بالكفر الذي يذهبون اليه . وقال عبد الرزاق : اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال: سُئل ابن عباس عن قوله (ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون) ، قال : هو بهم كفر ،وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله . وقال في رواية اخرى عنه : كفر لاينقل عن الملة ، وقال طاوس : ليس بكفر ينقل عن الملة ، وقال وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم وفسق دون فسق .

وهذا الذي قاله عطار بيّن في القرآن لمن فهمه .." (٤) .

ولاشك أن الحديث هنا منصب حول من حكم بغير الشرع في قضية مفردة بعينها خوفاً أو طمعاً ، أما في بقية قضاياه فهو ملتزم للشرع حاكمٌ به ، كما في قصة أبي مجلز . أما إذا كانت كل احكامه بخلاف الشرع فأمر آخر قال فيه شيخ الاسلام (٥):-

" فقد وعد الله بنصرة من ينصره . ونصره هو نصر كتابه ودينه ورسوله ، لا نصر من يحكم بغير ما أنزل الله ، ويتكلم بما لايعلم ، فإن الحاكم اذا كان ديناً ، لكنه حكم بغير علم كان من أهل النار ، واذا حكم بلا عدل ولاعلم كان أولى أن يكون من أهل النار .

---

(١) نفس المصدر ، وانظر منهاج السنة (٣/٣٢) . والفتاوي (٤٧٩/٧) .
(٢) تنبه لهذا القيد فانه مهم جداً .
(٣) كتاب الصلاة ، ص ٦١ .
(٤) كتاب الصلاة ، ص ٥٧ .
(٥) وقد فصل فيه كذلك غيره ، كما ذكره الشيخ ابن ابراهيم كما سيأتي .

وهذا إذا حكم في قضية معيّنة لشخص . وأما إذا حكم حكماً عاما في دين المسلمين فجعل الحق باطلاً ، والباطل حقاً ، والسنّة بدعة ، والبدعة سنة ، والمعروف منكراً ، والمنكر معروفاً ، ونهى عما أمر الله به ورسوله ، وأمر بما نهى الله عنه ورسوله ، فهذا لون آخر يحكم به رب العالمين .. وإله المرسلين مالك يوم الدين .."(١) .

هذا إذا حكم مجرد حكم ، أما إذا أصدر تشريعاً ، ألزم به القضاة وأجبرهم عليه ، يُحكم به في دماء المسلمين وأموالهم فحكمه في الكتاب والسنة وأقوال السلف بيِّن جداً .

— ...... —

---

(١) الفتاوي ، (٣٢/٣٨٨) .

المطلب الثالث : الحاكمية عند المرجئة : -

ذكرنا أن أهل السنة ، وسط بين الغالي والجافي ، والتفريط والإفراط ويمثل جانب التفريط في التاريخ الاسلامي المرجئة [(١)]، الذين كانوا يرجئون العمل عن الايمان ، فيرون أن الايمان هو تصديق القلب واللسان ، وربما جعلوا عمل القلب إيماناً - على اختلاف بينهم [(٢)] - لكن دون عمل الجوارح .

ولذلك فانه لايكفر عندهم من نطق بالشهادتين ، وصدّق بهما مهما عمل من عمل . ولذلك فلا يرون كفر من حكم بغير ما أنزل الله .

وهم يستدلون على مذهبهم الباطل ، وبدعتهم الشنيعة، التي قادت إلى الاستخفاف بالأمر والنهي ، والتحلل من الشرع، يستدلون لها بما جاء من الآثار من مثل قوله صلى الله عليه وسلم : (من مات ، وهو يعلم أن لا إله الا الله ، دخل الجنة) [(٣)] والحديث في تعداد شبههم ، والزدعليها وذكر كلام الائمة فيها يطول جداً فقد وضع شيخ الاسلام مجلداً ضخما خصه للايمان والرد على الزائغين فيه . لكننا نكتفي هنا بذكر نموذج للرد عليهم ، وهو ماقاله الشيخ عبد الرحمن بن حسن في شرح حديث (من شهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له ...) [(٤)] الحديث : " أي من تكلم بها عارفاً لمعناها ، عاملا بمقتضاها ، باطنا وظاهرا ، فلابد للشهادتين من العلم واليقين ، والعمل بمدلولهما، كما قال الله تعالى: (فاعلم أنه لا اله الا الله) [(٥)]، وقوله (الا من شهد بالحق وهم يعلمون) [(٦)] أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ، ولايقين ، ولاعمل بما تقتضيه : من البراءة من الشرك ، واخلاص القول والعمل : قول القلب واللسان ،وعمل القلب والجوارح ، فغير نافع بالاجماع.. [(٧)] ......[(٨)]" .

---

(١) لمعرفة حالهم انظر كتب الفرق ، وانظر كذلك "درء تعارض العقل مع النقل" (٧/١) . وكذلك الفتاوي (٥٤٨/٧) .
(٢) أوصل الاشعري في المقالات عدد فرق المرجئة الى (١٢ فرقة) يتفاوتون في تساهلهم . وعنه اخذ شيخ الاسلام في الفتاوي (٥٤٣/٧) .
(٣) رواه مسلم : في كتاب الإيمان حديث رقم ٢٦ .
(٤) رواه البخاري (٣٤٢/٦) في كتاب الانبياء . ومسلم في الايمان (٢٨) عن عبادة بن الصامت .
(٥) محمد : ١٩ .
(٦) الزخرف : ٨٦ .
(٧) اذا علمت هذا ، علمت قبح الشذوذ عن هذا الإجماع الكريم .
(٨) فتح المجيد ، ص ٤٤ . وانظر ماذكره ابن القيم في كتاب الصلاة .

" فلا اله الا الله هي كلمة الاسلام ، لايصح اسلام أحد الا بمعرفة ماوضعت له ،ودلت عليه ، وقبوله ،والانقياد للعمل به ، وهي كلمة الاخلاص المنافية للشرك ، وكلمة التقوى التي تقي قائلها من الشرك بالله ، فلا تنفع قائلها الا بشروط سبعة :-

الاول : العلم بمعناها نفياً واثباتاً .

الثاني: اليقين ، وهو كمال العلم بها المنافي للشك والريب .

الثالث : الاخلاص ، المنافي للشرك .

الرابع : الصدق ، المانع من النفاق .

الخامس: المحبة لهذه الكلمة ومادلت عليه والسرور بذلك .

السادس: الانقياد بحقوقها ، وهي الاعمال الواجبة اخلاصاً لله وطلبا لمرضاته .

السابع: القبول ، المنافي للرد . "(١) .

— .... —

---

(١) الجامع الفريد ، ص ٣٥٦ . الرسالة الخامسة للشيخ عبد الرحمن . للاستزادة من هذا الموضوع انظر الابواب الأول في شرح كتاب التوحيد وغيرها .

الفصل الثالث

الحاكمية والعقيدة في فكر سيد قطب

المطلب الأول : الحاكمية والعقيدة في جانبها النظري :

نستطيع أن نقسّم الحاكمية الى جانبين - وذلك كتقسم فني فقط - هما: الجانب النظري : ونعالج فيه قضية وجوب التحاكم الى الله ورسوله والرد اليهما في كل أمر على مستوى الافراد والمجتمعات والامم .

الجانب العمليّ : وهو يترتبعلى هذا الوجوب،من قيام المجتمع المسلم ، الذي يطالب أفراده بالبراءة من الشرك وأهله ، والولاية لله وللمؤمنين . تلك الولاية التي تتطلب هجرة الفرد المسلم الى المجتمع المسلم ، وكذلك الجهاد مع هذا المجتمع ليكون الدين كله لله ، ولتخضع البشرية كلها لحكم الله في التشريع ، اما في عقائد القلوب فلا إكراه في الدين .

ولقد بيّنا فيما سبق ، موقف السلف والائمة من الجانب النظري أما من الجانب العملي ، فسوف ننقل كلامهم - ان شاء الله - في محله .

سار سيد قطب في هذه القضية مسار سلف الأمة وأئمتها من الدعوة الى تحكيم الاسلام ونبذ ماسواه ، وانطلق بأسلوبة الأدبي البليغ المشرق ، يشرح آيات الكتاب الحكيم ، ويتوقف طويلاً عند آيات الحكم والتشريع ، ويسوق الحجة تلو الحجة لبيان هذه القضية الهامّة .

كما أنه لم يُخلِ كتبه - وخاصة تلك التي راجعها بعد تأليف الظلال - لم يخلها من بيان لهذه القضية المصيرية .

تناول هذه القضية في كتاب العدالة الاجتماعية الطبعة المنقحة بفصل تحت عنوان " طبيعة العدالة الاجتماعية في الاسلام " وفي مواضع متفرقة اخرى من الكتاب .

كما تناولها في كتابه "السلام العالمي والاسلام" ، في فصل " طبيعة السلام في الإسلام " وفي مواضع شتى من الكتاب .

كما تناولها في كتابه الاسلام ومشكلات الحضارة ، ومعالم في الطريق ودراسات اسلامية ، وهذا الدين ، والمستقبل لهذا الدين ، وخصائص التصور الاسلامي ، ونحو مجتمع اسلامي . وغيرها .

إذاً فلم تكن القضية عند سيد قطب رحمه الله ، كلمة متسرعة عجلى لم يلق لها بالاً ، ولاحكماً متهوراً غير موزون.كلا .. فكما يقول : " فليس الذي سبق في هذه الفقرة رأياً لي أبديه .. أن الأمر أكبر من أن يفتى فيه بالرأي انه أثقل في ميزان الله . من أن يعتمد المسلم فيه على رأية ، انما هو قول الله - سبحانه وقول نبيه صلى الله عليه وسلم ..(١)

وسيد وهو يتحدث عن هذه القضايا لايعالجها من فراغ ، ولامن جهل بالاسلام أو حتى بالتيارات البشرية .

" ان الذي يكتب هذا الكلام إنسان عاش يقرأ ، أربعين سنة كاملة كان عملة الأول فيها هو القراءة ، والاطلاع في معظم حقول المعرفة الانسانية ، ماهو من تخصصه ،وماهو من هواياته .. ثم عاد الى مصادر عقيدتة و تصوره ، فاذا هو يجد كل ماقرأة ضئيلاً ، ضئيلاً الى جانب ذلك الرصيد الضخم - وما كان يمكن أن يكون إلا كذلك - وما هو بنادم على ماقضى فيه أربعين سنة من عمره ، فإنما عرف الجاهليه على حقيقتها ، وعلى انحرافها ، وعلى ضآلتها وعلى قزامتها ... وعلى جعجعتها وانتفاشها ، وعلى غرورها وادعائها كذلك ..."(٢)

وكان مما عرفه من مكر الجاهلية وكيدها : " جهود الشياطين في زحزحة هذا الدين عن مفهوماته الأساسية (التي) قد آتت ثمارها -مع الأسف - فجعلت مسألة الحاكمية تتزحزح عن مكان العقيدة ، وتنفصل في الحس عن أصلها الاعتقادي ! ... ومن ثم نجد حتى الغيورين على الاسلام ، يتحدثون لتصحيح شعيرة تعبديّة ، أو لاستنكار انحلال اخلاقي ، أو لمخالفة من المخالفات القانونية . ولكنهم لايتحدثون عن أصل الحاكميّة ، وموقعها من العقيدة الاسلامية ! ..."(٣)

---

(١) معالم في الطريق ١٧٩ .
(٢) نفس المصدر ، ص ١٧٨.
(٣) الظلال (٣/١٢٣٠) .

وبهذه الزحزحة المتوالية المستميتة الدائبة ، حدثت البدعة الكبرى أن يدّعي بشر حق التشريع دون اذن من الله " فمنذ أن قام الاسلام في الأرض لم يبلغ من أحد أن يدعي هذه الدعوى ، وهو يزعم الاسلام . ولم يقع شيء من ذلك إلا بعد الحملة الفرنسية ، التي خرج بعدها الناس من إطار الاسلام - الا من عصم الله - . وكذلك لم يعد في قول هوءلاء السلف[1] ماينطبق على هذا الذي كان.[2] "

ولذلك فقد شغلت عمليه إعادة الربط بين العقيدة والحاكمية جانباً كبيراً من اهتمامات سيد قطب ، وتفكيره وكتاباته .

ولذك يقف وقفات طويلة في تفسير الأيات - وخاصة الأجزاء المنقحة - ليبين هذه القضية الهامة الحاسمة .

ولو ذهبنا نستقصي ماذكره ، وننقله عنه لطال بنا المقام جداً ، لذلك نقتصر فقط على بعض الأمثلة : - يقول في سورة المائدة : " يتناول هذا الدرس ، أخطر قضية من قضايا العقيدة الاسلامية ، والمنهج الاسلامي ، ونظام الحكم والحياة في الاسلام .. وهي القضية التي عولجت في سورتي آل عمران ، والنساء من قبل ... ولكنها هنا في هذه السورة تتخذ شكلاً محدداً موءكداً : يدل عليها النص بألفاظه وعباراته ، لابمفهومه وإيحائه ..

انها قضية الحكم والشريعة والتقاضي - ومن ورائها قضية الألوهية والتوحيد والإيمان - والقضية في جوهرها تتلخص في الاجابة على هذا السوءال : أيكون الحكم والشريعة والتقاضي حسب مواثيق الله ، وعقوده ، وشرائعه التي استحفظ عليها أصحاب الديانات السماوية واحدة بعد الأخرى ، وكتبها على الرسل ، وعلى من يتولون الأمر بعدهم ، ليسيروا على هداهم ؟! .

أم يكون ذلك كله للأهواء المتقلبة ، والمصالح التي لاترجع الى أصل ثابت من شرع الله ، والعرف الذي يصطلح عليه جيل أو أجيال ؟! .

وبتعبير آخر : أتكون الألوهية والربوبية والقوامة لله في الأرض وفي حياة الناس ؟! أم تكون كلها ، أو بعضها لأحد من خلقه يشرع للناس مالم يأذن به الله ؟! .

والله سبحانه يقول : إنّ المسأله في هذا كله ، مسألة ايمان أو كفر ، أو اسلام أو جاهلية ، وشرع أو هوى . وانه

---

(٢) السلف الذين نقل سيد كلامهم في شناعة البدع . قبل كلامه الذي نقلناه هنا مباشرة .

(١) الظلال (٢/ ١١٣٠) .

لاوسط في هذا الأمر ،ولاهدنة ولاصلح ! فالمؤمنون هم الذين يحكمون بما أنزل الله - لايحرّفون منه حرفاً ولايبدّلون منه شيئاً - والكافرون الظالمون الفاسقون هم الذين لايحكمون بما أنزل الله . وأنه إما أن يكون الحكام قائمين على شريعة الله كاملة فهم في نطاق الايمان . وإما أن يكونوا قائمين على شريعة أخرى مما لم يأذن به الله ، فهم الكافرون الظالمون الفاسقون . وأنّ الناس إما أن يقبلوا من الحكام والقضاة حكم الله وقضاءه في امورهم فهم مؤمنون .. وإلا فما هم بالمؤمنين .. ولاوسط بين هذا الطريق وذاك ، ولاحجة ولامعذرة ، ولا احتجاج بمصلحة . فالله رب الناس يعلم ما يصلح للناس ، ويضع شرائعه لتحقيق مصالح الناس الحقيقية . وليس أحسن من حكمة وشريعته حكم أو شريعة وليس لأحد من عباده أن يقول : إنني أرفض شريعة الله ،أو أنني أبصر بمصلحة الخلق من الله ... فان قالها بلسانه أو بفعله - فقد خرج من نطاق الايمان .. "(١)

" والمسأله في هذا الوضع خطيرة ، والتشدد فيها على هذا النحو يستند الى أسباب لابدّ خطيرة كذلك . فما هي ياترى هذه الاسباب ؟ .

إننا نحاول ان نتلمسها سواء في هذه النصوص ، أو في السياق القرآني كله ، فنجدها واضحة بارزة .

إن الاعتبار الأول في هذه القضية ، هو أنها قضية الاقرار بألوهية الله ، وربوبيته وقوامته على البشر - بلا شريك - أو رفض هذا الإقرار ..

ان الله هوالخالق .. خلق هذا الكون ، وخلق هذا الانسان وسخر مافي السموات والارض لهذا الإنسان ، وهو سبحانه متفرد بالخلق ، لاشريك له في كثير منه أو قليل . وان الله هو المالك .. بما أنه هو الخالق .. ولله ملك السموات والارض ومابينهما فهو سبحانه منفرد بالملك . لاشريك له في كثير منه أو قليل .

وان الله هو الرازق .. فلا يملك أحد أن يرزق نفسه أو غيره شيئاً ، لامن كثير ولا من قليل .

وان الله هو صاحب السلطان المتصرف في الكون والناس .

---

(١) الظلال ، (٢) / (٨٨٧ ، ٨٨٨) .

والايمان هو الاقرار لله سبحانه بهذه الخصائص : الألوهيــة ، والملك ، والسلطان .. منفرداً بها لايشاركه فيها أحــد . والاسلام هو الاستسلام والطاعة لمقتضيات هذه الخصائص .. هو إفــراد الله سبحانه بالألوهية ، والربوبية والقوامة على الوجود كله - وحياة الناس ضمناً - والاعتراف بسلطانه الممثل في قدره والممثل كذلك في شريعته .

والاعتبار الثاني هو الأفضلية الحتمية المقطوع بها لشريعــة الله على شرائع الناس .. (ومن أحسن من الله حكما لقــوم يوقنــون ؟) [1] .

والاعتراف المطلق بهذه الأفضلية لشريعة الله ، في كل طور من أطوار الجماعة وفي كل حالة من حالاتها ... هو كذلك داخل فــي قضية الكفر والايمان .. فما يملك إنسان ان يدعي أن شريعة أحــد من البشر ، تفضل ، أو تماثل شريعة الله في أية حالة ، أو فــي اي طور من اطوار الجماعة الانسانية .. ثم يدعى بعد ذلك أنــه موءمن بالله .. وانه من المسلمين .. إنه يدعي أنه أعلم بحال الناس ، وأحكم من الله في تدبير أمرهم .. أو يدعي أنّ احــوالاً وحاجات جرت في حياة الناس ، وكان الله سبحانه غير عالم بها وهو يشرع شريعته ، أو كان عالماً بها ولكنه لم يشرع لها ولاتستقيــم مع هذا الادعاء دعوى الايمان والاسلام .

فأما مظاهر هذه الافضلية فيصعب ادراكها كلها . فإن حكمــة شرائع الله لاتنكشف كلها للناس في جيل من الأجيال ...) [2] .

ثم راح سيد رحمه الله يعدد بعضاً من جوانب الافضلية في هـذه الشريعة فذكر من ذلك : كونها تمثل منهجاً شاملاً متكاملاً للحيــاة البشرية . وهذا المنهج قائم على العلم المطلق ،والعدل المطلق. وهو كذلك جاء عن خالق الكون،لذلك فانه يتفق مع القانون الـذي يحكم الكون كله ، كما يحكم النفس الانسانية في تصرفاتها غيــر الاختيارية . ثم انه بعد ذلك المنهج الوحيد الذي يتحرر فيــه الانسان من كل عبودية ويمنحه كرامة لايجدها في أي منهج آخــر ويزيده عزة وشرفاً بتعبيده لله تعالى وحده .

وهكذا راح سيد يكرر الكلام ويعيده حول هذا الأصل العقائـدي البالغ الأهمية ، ويضرب له الأمثال ، ويسوق الحج ، في مواطــن

---

(١) المائــدة : ٥٠ .

(٢) الظلال (٨٨٩/٢، ٨٩٠) باختصــار .

شتى من الظلال [1] خاصّه، وفي ثنايا جميع كتبه تقريباً .

يقول في آخر كتبه - وهو المعالم - : " العبودية المطلقة لله وحده هي الشطر الأول لركن الاسلام الأول ، فهي المدلول المطابق لشهادة أن لا اله الا الله ، والتلقي في كيفية هذه العبودية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الشطر الثاني لهذا الركن . فهو المدلول المطابق لشهادة أن محمدا رسول الله .. .

والعبودية المطلقة لله وحده تتمثل في اتخاذ الله وحده إلها .. عقيدة وعبادة وشريعة .. فلا يعتقد المسلم ان الألوهية تكون لأحد غير الله سبحانه ، ولايعتقد أن العبادة تكون لغيره من خلقه ، ولا يعتقد ان الحاكمية تكون لأحد من عباده .

ان مدلول الحاكميّة في التصور الإسلامي لاينحصر في تلقي الشرائع القانونية من الله وحده ، والتحاكم إليها وحدها .... والحكم بها دون سواها ... إن مدلول الشريعة في الاسلام لاينحصر في التشريعات القانونية ، ولاحتى في أصول الحكم ونظامه وأوضاعه .

ان شريعة الله تعني كل ماشرعه الله لتنظيم الحياة البشرية .. وهذا يتمثل في اصول الاعتقاد . وأصول الحكم ، وأصول الاخلاق ، وأصول السلوك ، وأصول المعرفة أيضاً .

يتمثل في الاعتقاد والتصور - بكل مقومات هذا التصور - تصور حقيقة الألوهية وحقيقة الكون ، غيبه وشهوده ، وحقيقة الحياة ، غيبها وشهودها وحقيقة الإنسان والارتباطات بين هذه الحقائق كلها ، وتعامل الانسان معها .

ويتمثل في الاوضاع السياسية ،والاجتماعية والاقتصادية ، والاصول التي تقوم عليها ، لتتمثل فيها العبودية الكاملة لله وحده .

ويتمثل في التشريعات القانونية ، التي تنظم هذه الأوضاع وهو مايطلق عليه اسم " الشريعة " غالباً بمعناها الضيق الذي لايمثل حقيقة مدلولها في التصور الاسلامي . .

ويتمثل في قواعد الأخلاق والسلوك ، في القيم والموازين التي تسود المجتمع ، ويقوم بها الاشخاص والاشياء والاحداث في الحياة الاجتماعية .

---

(١) انظر على سبيل المثال : (الظلال) ،الصفحات : ٢١٧، ٢٨٣، ٢٩٧ ، ٣٣١ ، ٦١٩ ، ١٠٣٣ ، ١١٠٦ ، ١١٨٤٠ ، ١٢١٦ ، ١٢٣٠ ، ٢١١٤ ، ٢١٤٥ وغيرها .

ثم ... يتمثل في المعرفة بكل جوانبها ، وفي أصول النشاط الفكري والفني جملة .. "(١) . وتتمثل هذه العبودية في التصور الاعتقادي ، كما تتمثل في الشعائر التعبدية ، كما تتمثل في الشرائع القانونية سواء .

فليس عبداً لله وحده من لايعتقد بوحدانية الله سبحانه (وقال الله لاتتخذوا إلهين اثنين ، انما هوإله واحد فأياي فارهبون)(٢) .

ليس عبداً لله وحده من يتقدم بالشعائر التعبدية لأحد غير الله معه أو دونه (قل : ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لاشريك له)(٣) .

وليس عبداً لله وحده من يتلقى الشرائع القانونية من أحد سوى الله ، عن الطريق الذي بلّغنا الله به ، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله)(٤) ....."(٥) .

—— ..... ——

(١) المعالم (١٢٣ – ١٢٤) . مع اختصار يسير .
(٢) النحل : ٥١ .
(٣) الانعام : ١٦٢ .
(٤) الشوري : ٢١ .
(٥) المعالم (٨٥) .

المطلب الثاني : الحاكمية والعقيدة في جانبها العملي

أولاً : الــولاء والبـــراء

انطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعد بعثته في فجاج مكة ، يدعو الناس الى هذا الدين الجديد ، ويبشرهم به ، فلقي من سدنة الجاهلية حرباً شعواء، وتبعه افراد قلائل ، كانوا يتزايدون يوما بعد يوم .

كان الرجل منذ اليوم الاول له في الاسلام ، ينقلب انقلاباً تاماً ، في تصوراته وفي قيمه وموازينه ، وفي روابطه مع الناس حوله :

" كانت هناك عزلة شعورية كاملة ، بين ماضي المسلم في جاهليته ، وحاضره في إسلامه ينشأ عنها عزلة كاملة في صلاته بالمجتمع الجاهلي من حوله وروابطه الاجتماعية ، فهو قد انفصل نهائيا من بيئته الجاهلية واتصل نهائيا ببيئته الاسلامية .

" ولقد كانت هذه المفاصلة ضرورية لايضاح معالم الاختلاف الجوهري الكامن ، الذي يستحيل معه اللقاء على شيء في منتصف الطريق ، الاختلاف في جوهر الاعتقاد ، وأصل التصور ، وحقيقة المنهج ، وطبيعة الطريق .

إن التوحيد منهج ، والشرك منهج آخر .... ولايلتقيان "(٢) .

ولقد نزلت الآيات الكريمة ، تحذر النبي صلى الله عليه وسلم من موالاة المشركين أو الركون اليهم ، أو مداهنتهم وتملقهم ، والنبي صلى الله عليه وسلم كان أحوج مايكون الى ذلك - لو كان مشروعاً - لكنها قضية العقيدة ، لايجوز فيها الاهتزاز والتردد ، كما نزل عليه صلى الله عليه وسلم آيات تعيب آلهة المشركين ، وتصرح بعداوتهم ، وترفض اللقاء معهم في منتصف الطريق (٣) .

نزلت الايات تترى ، توضح هذا الأمر ، وتحسمه ، وتقطع الجدل فيه ، في مثل قوله تعالى : (وإن كذبوك فقل لي عملي ولكم عملكم ، وانتم بريئون مما أعمل ، وانا بريء مما تعملون)(٤) . وقوله (وان أقم وجهك للدين حنيفاً ، ولاتكونن من المشركين) . وقوله (.... ولولا آن ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئاً قليلاً ، اذاً لاذقناك ضعف الحياة ، وضعف الممات ثم لاتجد لك علينا نصيرا)(٥) وقوله : (مثل الذين اتخذوا من دونه أ ولياء ، كمثل العنكبوت اتخذت بيتاً ،

---

(١) المعلم ، ص ١٧ .
(٢) الظلال (٣٩٩٢/٦) ، سورة الكافرون .
(٣) ولقد طبق الرسول صلى الله عليه وسلم هذا الامر أعظم تطبيق ومن أحسن الأمثلة على هذا قصة سعد مع أمه ، (البغوي ١٨٨/٥) ، وقصة أبي بكر ، عندما ضربه المشركون ، فلم يسأل الا عن الرسول (البداية والنهاية ٣٠/٣)
(٤) يونس : ٤١ .
(٥) الاسراء : ٧٣ - ٧٤ .

وان أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون)[١] . وغيرها كثير [٢].

وهاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ، وقامت الدولة الاسلامية ، فزادت ضرورة الولاء للمؤمنين والبراء من الكافرين ، وزادت حاجة المجتمع الوليد ، إلى ترابط أفراده ، ووقوفهم صفاً واحداً كالبنيان المرصوص ، ازاء التحدّيات التي تحيط بهم من كل جانب .

وكانت الصورة التي لم تعرف لها البشرية مثيلاً : المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار ، بحيث يرث المهاجر أخاه الانصاري ، ولايرثة ذو قرباه . وبقى ذلك كذلك حتى وقعت غزوة بدر ، التي هي يوم الفرقان - الذي فرق بين الحق والباطل - وأنزل الله (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله)[٣] . عند ذلك رُد التوارث الى الرحم، دون عقد الأخوّه [٤] .

ولكن الأثر المقصود من هذه الاخوّة بقي في نفوس المؤمنين ، كما حفظه التاريخ صورة ناصعة للحب في الله ، والولاء على العقيدة .

ومع ولادة المجتمع المسلم ، تنوعت اساليب الكيد له من أعداء الاسلام وتعددت الرايات التي يحاربونه تحتها ، فظهر الكيد اليهودي (يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا بطانه من دونكم ، لايألونكم خبالاً ، ودّوا ماعنتم ، قد بدت البغضاء من أفواههم ، وماتخفي صدورهم أكبر ، قد بينّا لكم الأيات إن كنتم تعقلون)[٥] .

وظهر المنافقون ، يرجفون في المدينة ، ويخذّلون المسلمين ، ويفسدون من الداخل ، ويمدّون أيديهم لكل عدو في الخارج (بشر المنافقين بأن لهم عذابا أليما ، الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، أيبتغون عندهم العزة ، فان العزة لله جميعا)[٦] .

ونشطت حركة المشركين في الخارج ، تتعاون مع اليهود والمنافقين في الداخل سعياً لاطفاء نور الله ، ووأد هذا المجتمع الكريم ...
(لتجدن أشد الناس عداوه للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ....)[٧]
(يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوي وعدوكم اولياء ، تلقون اليهم بالمودة ، وقد كفروا بما جاءكم من الحق ...)[٨] .

---

(١) العنكبوت : ٤١ .
(٢) انظر النجم ، المزمل ، الزخرف ، الفرقان وغيرها ، وانظر التعليق على سورة الكافرون ؛ وبيان كونها محكمة لابن القيم (بدائع الفوائد ١٣٨/١ - ٣١) وابن تيمية (الجواب الصحيح ٣٠/٢ - ١٣٢) .
(٣) الاحزاب : ٦
(٤) انظر سيرة ابن هشام ، ١٢٤/٢ - ١٢٧، وزاد المعاد ، ٥٠/٣ - ٥١ .
(٥) آل عمران : ١١٨ ، والايات في خطورة أهل الكتاب ووجوب البراءة منهم أكثر من أن تحصر .
(٦) النساء : ١٣٨ - ١٣٩ .
(٧) المائدة : ٨٢ .
(٨) الممتحنه .

ولقد نزلت الايات الكريمة ، تدعو المؤمنين لتولي بعضهم بعضاً . ولنزع الولاية للكافرين والتحذير منها بصور شتى وتناول متعدد فمن ذلك الدعوة للتأسي بالانبياء السابقين ، ومن ذلك ضرب الأمثال لتقريب المعنى ، ومن ذلك بيان حال هذه الولاية في الآخرة ، ومن ذلك قطع العذر عن من يعتذر بأي محبوب ، ومن ذلك بيان كونها لاتفيد لافي الدنيا ولا في الآخرة ..... الخ .

وفي الجملة ، فقد كانت كل صور الولاية غير المشروعة ، تأول الى صورة واحدة ، هي ولاية الشيطان (انا جعلنا الشياطين أولياء للذين لايؤمنون)(١) ، (يا أبت اني أخاف ان يمسك عذاب من الرحمن فتكون للشيطان وليا)(٢). والولاية المشروعة تؤول الى ولاية واحدة - هي ولاية الرحمن - (والله أعلم بأعدائكم وكفى بالله نصيرا)(٣) . فهما حزبان لاثالث لهما : حزب الله ، وحزب الشيطان.

ولو ذهبنا ننقل عن سيد رحمه الله ، وقفاته أمام هذا الحشد الهائل من الآيات ، لطال بنا المقام ، ولكننا نأخذ مثالاً فقط :

قال رحمه الله : " ذلك لتعلم - أي الامة المسلمة - أن اتخاذ غير الله ولياً - بكل معاني الولي - وهي : الخضوع ، والطاعة ، والاستنصار والاستعانة يتعارض مع الاسلام ، لانه هو الشرك الذي جاء الاسلام ليخرج منه الناس ... ولتعلم آن أول مايتمثل فيه الولاء لغير الله ، هو تقبل حاكميه غير الله في الضمير و في الحياة "(٤) .

وأما سلف الامة وأئمتها ، فقد جلّوا هذه القضية اعظم تجلية ، وبينوها غاية البيان ، وحذروا من الوقوع فيها . ولانملك في هذه العجالة أن نستطرد في الاقتباس والاستشهاد ، بل نختار نماذج فقط ، يكون فيها مايكفي للدلالة على المقصود .

يقول ابن جرير : " من اتخذ الكفار أعواناً ، وانصاراً ، وظهوراً يواليهم على دينهم ، ويظاهرهم على المسلمين ، (فليس من الله في شيء) أي قد بريء من الله ، وبريء الله منه ، بارتداده عن دينه ، ودخوله في الكفر . (الا ان تتقوا منهم تقاة)(٥) أي إلا أن تكونوا في سلطانهم فتخافوهم على انفسكم ، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم ، وتضمروا العداوة ولاتشايعوهم على ماهم عليه من الكفر ، ولاتعينوهم على مسلم بفعل "(٦) .

---

(١) الاعراف : ٢٧ .
(٢) مريم : ٤٥ .
(٣) النساء : ٤٥ .
(٤) الظلال ١٠٥٨/٢ ، وقد أفاض رحمه الله كثيرا في هذا المعنى ، انظر على سبيل المثال صفحات الظلال : ٤٣٧ ، ٩٠٩ ، ١١٢٥ ، ١٧٣٦ ، ٢٠٣٤ ، ٢١٠١ ، ٢١٥٦ ، ٣٥١٤ ، ٣٥٣٦ ..... وغيرها .
(٥) آل عمران : ٢٨ .
(٦) تفسير الطبري ، ٢٢٨/٣ .

ويقول ابن حزم : " صح أن قول الله تعالى : (ومن يتولهم منكم فانه منهم)[1] انما هو على ظاهره ، بأنه كافر من جملة الكفّار ، وهذا حق لايختلف فيه اثنان من المسلمين "[2].

وقال ابن تيمية : " أخبر الله في هذه الآية : أن متوليهم هو منهم ، وقال سبحانه : (ولو كانوا يؤمنون بالله ، والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء) فدل على انّ الايمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده ، ولايجتمع الايمان واتخاذهم أولياء في القلب ، فالقرآن يصدق بعضه بعضا ..." [3] .

وقال : " وإذا اجتمع في الرجل الواحد : خير وشر وفجور، وطاعة ومعصية وسنة وبدعة ، استحق من الموالاة والثواب بقدر مافيه من الخير ،واستحق من المعاداه والعقاب بحسب مافيه من الشر .

فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الاكرام والإهانة ، كاللص تقطع يده لسرقته ، ويعطى من بيت المال مايكفيه لحاجته . هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة ، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم ... "[4] .

وقال ابن القيم : " ان الله قد حكم ، ولا أحسن من حكمه ، أنه من تولى اليهود والنصارى فهو منهم (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) [5] . فإذا كان أولياؤهم منهم بنص القرآن ، كان لهم حكمهم . وهذا عام، خصّ منهم من يتولاهم ، ودخل في دينهم بعد التزام الإسلام ، فانه لايقر ، ولاتقبل منه الجزية ، بل إما الإسلام أو السيف ، لأنه مرتد بالنص والاجماع ..." [6] .

وقال : " والولاية إعزاز ، فلاتجتمع هي وإذلال الكفر أبداً ، والولاية صلة ، فلا تجامع معاداة الكافر أبدا ..." [7] .

وقال القرطبي : " وهذه الآية باقية الحكم إلى يوم القيامه في قطع الولاية بين المؤمنين والكافرين ..

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون) [8] : هو مشرك مثلهم لأن من رضي بالشرك فهو مشرك "[9] .

---

(١) المائدة : ٥١ .
(٢) المحلى (تحقيق حسن زيدان) ، ٣٥/١٣ .
(٣) الايمان ، ص ١٢ .
(٤) مجموع الفتاوي ، ٢٠٤/٢٨ .
(٥) المائدة : ٥١ .
(٦) أحكام أهل الذمة ، (٦٧/١ ، ٦٩) .
(٧) نفس المرجع ، (٢٤٢/١) .
(٨) التوبة : ٢٣ .
(٩) أحكام القرآن (٩٤/٨) .

ولما ظهرت دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب للتوحيد ، أبرز هذه القضية في دعوته ، وطفق يستدل عليها ، ويرد على شبهات الخصوم حولها[1] . كما تبعه أبناؤه وتلاميذه في ذلك . فمن ذلك ماذكره حفيده الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن حيث يقول : " مسمى الموالاة ، يقع على شعب متفاوته منها مايوجب الردة، كذهاب الاسلام بالكلية ، ومنها ماهو دون ذلك من الكبائر والمحرمات "[2] .

وكذلك أفرد حفيده الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد - رحمهم الله - هذا الموضوع برسالة سمّاها " حكم موالاة أهل الإشراك "[3] ساق فيها واحداً وعشرين دليلاً من الكتاب والسنة تدل على فداحة هذا الجرم ،وعلق عليها جميعاً .

كما كتب الشيخ حمد بن عتيق رسالتين في الموضوع ، أوسعهما رسالة " سبيل النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الاشراك "[4] . والثانية باسم " الدفاع عن أهل السنة والاتباع "[5] .

قال الشيخ رحمه الله في الرسالة الأولى : " فأما معاداة الكفار ،والمشركين فاعلم أن الله سبحانه وتعالى ، قد أوجب ذلك ، وأكّد إيجابه ، وحرّم موالاتهم وشدّد فيها ، حتى إنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الادلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم ، بعد وجوب التوحيد ، وتحريم ضده "[6] .

" فكم من انسان لايقع منه الشرك ، ولكنه لايعادي أهله ، فلا يكون مسلما بذلك ، اذا ترك دين جميع المرسلين "[7] .

—— •••••• ——

(١) ورد ذلك في رسائلة الشخصية وفي رسالة كشف الشبهات ، وفي شرح ستة مواضع من السيرة وغيرها .
(٢) انظر الرسائل المفيده للشيخ ص ٤٣ ، عن "الولاء والبراء في الاسلام للقحطاني" ص ٢٣١ .
(٣) انظر مجموعة التوحيد ، ص ٣٧١ .
(٤) طبعتها دار القرآن الكريم طبعة خامسة سنة ١٤٠٠هـ .
(٥) طبعتها دار القرآن الكريم طبعة ثانية عام ١٤٠٠هـ .
(٦) سبيل النجاة ، ص ١٣ .
(٧) نفس المصدر ، ص ٢٦ . وفي العصر الحاضر افرد محمد بن سعيد القحطاني هذه المسألة الهامة برسالة سماها " الولاء والبراء في الاسلام " . حاول فيها استقصاء الموضوع وجمع اطرافه ، جزاه خيراً .

ثانياً : الهجــــرة

بعد أن انتقل النبي صلى الله عليه وسلم ،الى المدينة ، وظهر إلى الوجود المجتمع الاسلامي الجديد ، احتاج هذا المجتمع الوليد إلى كل عنصر مسلم موءمن بعقيدته وذلك للمساهمة في بنائه وكذلك لحمايته من الاعداء المتربصين به من كل جانب .لذلك ظهرت بالحاح الحاجة الى هجرة كل مسلم الى قاعدة الاسلام الاولى : طيبة الطيبة .

ولم تكن تلك هي المرة الاولى التي تظهر فيها كلمة الهجرة ، كلا ... وانما ظهرت من قبل ،وباكراً جداً ، في سورتي المزمّل والمدثّر ، وهما من أوائل مانزل من القرآن في مكة ... يقول تعالى : (واصبر على مايقولون واهجرهم هجر جميلا"(١) ويقول : " والرجز فاهجر "(٢) .

يقول سيد قطب-رحمه الله - معلقا على الآية الاخيرة :

" ويوجهه الى هجران الشرك ، وموجبات العذاب (والرجز فاهجر) .. والرسول صلى الله عليه وسلم ، كان هاجراً للشرك ، ولموجبات العذاب ، حتى قبل النبوّة . فقد عافت فطرته السليمة ذلك الانحراف ، وهذا الركام من المعتقدات الشائهة ، وذلك الرجس من الاخلاق والعادات ، فلم يُعرف عنه أنه شارك في شيء من خوض الجاهلية . ولكن هذا التوجيه يعني المفاصلة ، وإعلان التميز الذي لاصلح فيه ولاهواده . فهما طريقان مفترقان لايلتقيان ..."(٣) .

والهجر جميل ... " لاعتاب معه ولاغضب ، ولاهُجر فيه ولامشادّة . وكانت هذه هي خطة الدعوة في مكة ... وبخاصة في أوائلها ..كانت مجرد خطاب للقلوب والضمائر ومجرد بلاغ هادىء - ومجرد بيان منير "(٤) .

ولم تكن الدعوة الى الهجرة في مكة تعني اعتزال المشركين مادياً، وتجنب الاتصال بهم ، كلا ... فقد كانت دعوته صلى الله عليه وسلم ، إليهم ، فكيف يدعوهم وهو منفصل عنهم ؟! .

وإنما كانت هناك عزلة شعورية كاملة ، بين ماضي المسلم في جاهليته وحاضره في اسلامه ، تنشأ عنها عزلة كاملة في صلاته بالمجتمع الجاهلي من حوله ، وروابطه الاجتماعية ، فهو قد انفصل نهائيا من بيئة الجاهلية ، واتصل نهائيا ببيئته الاسلامية ، حتى ولو كان يأخذ من بعض المشركين ويعطي في عالم التجارة والتعامل اليومي ، فالعزلة الشعورية شيء ، والتعامل اليومي شيء آخر .

---

(١) المزمـــل : ١٠ .
(٢) المدثـــر : ٥ .
(٣) الظـــلال ، ٣٧٥٥/٦ .
(٤) الظـــلال ،٣٧٤٧/٦ .

وكان هناك انخلاع من البيئة الجاهلية ، وعرفها ، وتصورها ، وعاداتها وروابطها ينشأ عن الانخلاع من عقيدة الشرك إلى عقيدة التوحيد ، ومن تصور الجاهلية إلى تصور الإسلام عن الحياة والوجود . وينشأ من الانضمام الى التجمع الاسلامي الجديد ، بقيادته الجديده ، ومنح هذا المجتمع ، وهذه القيادة كل ولائه . وكل طاعته وكل تبعيته .

وكان هذا مفرق الطريق ، وكان بدء السير في الطريق الجديد ، السير الطليق مع التخفف من كل ضغط للتقاليد التي يتواضع عليها المجتمع الجاهلي ، ومن كل التصورات والقيم السائدة فيه . ولم يكن هناك إلا ما يلقاه المسلم من أذى وفتنة ، ولكنه هو في ذات نفسه ، قد عزم وانتهى ، ولم يعد لضغط التصور الجاهلي، ولا لتقاليد المجتمع الجاهلي عليه من سبيل "(١)

اذاً ، فقد فرض على المسلمين – وهم في مكة – هجرة المشركين ، هجرةً معنوية ، لاهجرة مفارقة وانتقال . كانت هجرةً من طواغيت الشرك الى الله الواحد الديّان ، تسير على سنن الانبياء من قبل : " فآمن له لوط ، وقال : إني مهجر الى ربي إنه هو العزيز الحكيم "(٢) .

" انه لم يهاجر للنجاة ، ولم يهاجر الى أرض ، أو كسب ، أو تجارة . إنما هاجر الى ربه ، هاجر متقرباً له ، ملتجئاً إلى حماه . هاجر إليه بقلبه ، وعقيدته قبل أن يهاجر بلحمه ودمه . هاجر اليه ليخلص له عبادته ، ويخلص له قلبه ، ويخلص له كيانه كلّه .... "(٣) .

وكان مما نزل في مكة في الايات عن الهجرة ، قوله تعالى :
" والذين هاجروا في الله من بعد ما ظلموا ، لنبوئنّهم في الدنيا حسنة ، ولأجر الآخرة اكبر لو كانوا يعلمون . الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون "(٤) .

وقد قال ابن كثير عن هذه الآية : " ويحتمل أن يكون سبب نزول هذه الاية الكريمة في مُهاجِرة الحبشة ، الذين اشتد أذى قومهم لهم بمكة ، حتى خرجوا من بين أظهرهم الى بلاد الحبشة "(٥) .

وبعد هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلى المدينة ، أصبحت الهجرة قضية ضخمة في حسّ الموءمن ، تحتل مكاناً هاماً في التصور الاسلامي ، وبنى عليها حقوق وواجبات .

---

(١) معالم في الطريق ، ١٧ .
(٢) العنكبوت : ٢٦ ، وهي مكية .
(٣) الظلال ، ٢٧٣٢/٥ .
(٤) النحل : ٤١ ، ٤٢ ، سورة النحل مكية ، وقد جاء فيها كذلك ذكر الهجرة في الاية ١١٠ ، لكن اشار ابن كثير (٥٢٧/٤) الى أن الاية مدنية . .
(٥) تفسير ابن كثير ، ٤٩١/٤ .

فقد جاء - ابتداءاً - الحض عليها ، والتحريض على القيام بها . فمن ذلك:

قوله تعالى : " ان الذين آمنوا ، والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم "(١) .

وقوله تعالى : " فالذين هاجروا ، وأخرجوا من ديارهم ، وأوذوا في سبيلي ، وقاتلوا وقتلوا لاكفرنّ عنهم سيئاتهم، ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الانهار، ثوابا من عند الله ، والله عنده حسن الثواب "(٢) .

وقوله تعالى : " والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله ، والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقاً ، لهم مغفرة ورزق كريم " (٣) .

وقوله تعالى : " ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد مافتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم "(٤) .

وقوله تعالى : " والذين هاجروا في سبيل الله ، ثم قتلوا ، أو ماتوا ليرزقنهم الله رزقاً حسناً . إن الله لهو خير الرازقين . ليُدخلنّهم مُدخلاً يرضونه ، وإن الله لعليم حكيم "(٥) .

وقوله تعالى : " والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ، والذين اتّبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ، ورضوا عنه ، وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار، خالدين فيها أبدا ، ذلك الفوز العظيم "(٦) .

كما جعل العزيز الحكيم ، للمهاجرين حقوقاً تميّزهم عن غيرهم ، بفضل هجرتهم وحاجتهم ،قال تعالى : " ولايأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله ... "

وقد نزلت في مسطح بن أثاثة ، عندما حلف أبو بكر لاينفق عليه بعد أن تكلم في حادثه الإفك (٧) .

وقال تعالى ، في شأن فيء يهود بني النضير .
" للفقراء المهاجرين الذين اخرجو من ديارهم ، وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضوانا، وينصرون الله ورسوله ، أولئك هم الصادقون " (٨)

---

(١) البقرة : ٢١٨ .
(٢) آل عمران : ١٩٥ .
(٣) الانفال : ٧٤ .
(٤) النحل : ١١٠ .
(٥) الحج : ٥٨ ، ٥٩ .
(٦) التوبة : ١٠٠ .
(٧) رواه البخاري مطولا ، انظر الفتح ١٩٨/٦ . وانظر الصحيح المسند في اسباب النزول للوادعي ، ص١٠٦ .
(٨) الحشر: ٨ ، وانظر تفسير ابن كثير جـ ٨ .

وكان من أثر اهتمام هذا الدين بقضية الهجرة ، أن بنى عليها احكاماً دائمة يقول تعالى : " يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات ، فامتحنوهن ، الله أعلم بإيمانهن ، فإن علمتموهن مؤمنات ، فلا ترجعوهن إلى الكفار ، لاهن حل لهم ، ولاهم يحلون لهن ، وآتوهم ما أنفقوا ، ولاجناح عليكم أن تنكحوهن إذا آتيتموهن أجورهن ولاتمسكوا بعصم الكوافر ، واسألوا ما أنفقتم ، وليسألو ما أنفقوا ، ذلكم حكم الله يحكم بينكم ، والله عليم حكيم "(١) .

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية :" هذه الآية هي التي حرّمت المسلمات على المشركين ، وقد كان جائزاً في ابتداء الإسلام ، أن يتزوج المشرك المؤمنة "(٢) .

جاء في صحيح البخاري : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عاهد كفار قريش يوم الحديبية جاء نساء من المؤمنات ، فأنزل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) الى قوله (ولاتمسكوا بعصم الكوافر) ، فطلّق عمر بن الخطاب يومئذ امرأتين ، تزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان ، والاخرى صفوان بن أميه (٣) .

وروي الترمذي عن أم هانيء رضي الله عنها قالت : .. (خطبني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاعتذرت اليه بعذري ، ثم انزل الله (انا أحللنا لك أزواجك اللاّتي آتيت أجورهن ، وما ملكت يمينك مما أفاء الله عليك ، وبنات عمك.. إلى قوله (اللاّتي هاجرن معك) ، فلم أكن أحل له ، ولم أكن ممن هاجر معه ، كنت من الطلقاء)(٤) .

ولقد بنى الاسلام على قضية الهجرة ، امراً أبعد خطراً ، وأعمق اثراً من كل ما مرّ ، أمراً شديد الاتصال بالعقيدة ، الا وهو أمرُ الولاء والبراء . فقد عقد الباري جل وعلا ، الولاية بين المهجارين المؤمنين . قال تعالى :
" ان الذين آمنوا وهاجروا ، وجاهدوا بأموالهم ، وأنفسهم في سبيل الله . والذين آووا ونصروا ، أولئك بعضهم أولياء بعض . والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا . وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر ، إلا على قومٍ بينكم ، وبينهم ميثاق . والله بما تعملون بصير "(٥) .

يقول سيد قطب رحمه الله تعليقاً على هذه الايات :
" منه تتبين طبيعة المجتمع المسلم ذاته ، والقاعدة التي ينطلق منها ، والتي يقوم عليها كذلك ...

---

(١) الممتحنه : ١٠ .
(٢) تفسير ابن كثير ، ١١٨/٨ .
(٣) صحيح البخاري ٢٥٧/٣ ، كتاب الشروط – باب الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وانظر بن كثير ، ١ / ١٢٠ .
(٤) رواه الترمذي في كتاب التفسير ، باب ، ومن سورة الاحزاب ، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي، المستدرك ٤٠/٢ ، وانظر جامع الاصول ٣١٩/٢ .
(٥) الانفال : ٧٢ .

إنما هي علاقة العقيدة ، وعلاقة القيادة ، وعلاقة التنظيم الحركي ...... فالذين آمنوا ، وهاجروا الى دار الهجرة والاسلام ، متجردين من كل مايمسكهم بأرضهم ، وديارهم ، وقومهم ومصالحهم . وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله ، والذين آووهم ، ونصروهم ، ودانوا معهم لعقيدتهم ، وقيادتهم في تجمع حركي واحد ، أولئك بعضهم أولياء بعض .. والذين آمنوا ولم يهاجروا ليس بينهم وبين المجتمع المسلم ولاية ، لأنهم لم يتجردوا بعد للعقيدة ، ولم يدينوا بعد للقيادة ولم يلتزموا بعد بتعليمات التجمع الحركي الواحد ... "(١)

" فأما الهجرة التي يشير اليها النص ، ويجعلها شرطاً لتلك الولاية - العامة والخاصة - فهي الهجرة من دار الشرك الى دار الاسلام - لمن استطاع - فأما الذين يملكون الهجرة ولم يهاجروا ، استمساكاً بمصالح ، أو قرابات مع المشركين ، فهؤلاء ليس بينهم ، وبين المجتمع المسلم ولاية ، كما كان الشأن في جماعات من الأعراب ، أسلموا ولم يهاجروا لمثل هذه الملابسات ، وكذلك بعض أفراد في مكة من القادرين على الهجرة ... وهؤلاء ، وأولئك أوجب الله ، على المسلمين نصرهم - إن استنصروهم في الدين خاصّة - على شرط ألا يكون الاعتداء عليهم ، من قوم بينهم وبين المجتمع المسلم عهد لأن عهود المجتمع المسلم ، وخطته الحركية أولى بالرعاية "(٢).

" إن المجتمع الجاهلي لايتحرك كأفراد ، انما يتحرك ككائن عضوي ، تندفع اعضاؤه ، بطبيعة وجوده وتكوينه ، للدفاع الذاتي عن وجوده وكيانه . فهم بعضهم أولياء بعض طبعاً ، وحكماً ... ومن ثم لايملك الإسلام أن يواجههم إلا في صورة مجتمع آخر ، له ذات الخصائص ، ولكن بدرجة أعمق وآمتن وأقوى . فأما إذا لم يواجههم بمجتمع ولاؤه بعضه لبعض ، ستقع الفتنة لافراده من المجتمع الجاهلي .. لأنهم لايملكون مواجهة المجتمع الجاهلي المتكافل افراداً - وتقع الفتنه في الأرض بطغيان الجاهليّة على الإسلام ، وطغيان ألوهية العباد على ألوهية الله ، ووقوع الناس عبيداً للعباد مرّة اخرى وهو أشدّ الفساد ..."(٣) .

ولابد لنا ونحن في صدد الهجرة ، ان نقف عند قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لاهجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا "(٤) .

فقد ظن قوم ، ان هذا الحديث ينفي وجوب الهجرة مطلقاً بعد فتح مكة . وليس هذا القول بسديد ؛ ذلك أن للعلماء تخريجاً لهذا الحديث فقد قيل : ان المقصود بالهجرة المنفية هنا ، الهجرة الى مكة لأنها صارت دار إسلام ، بعد الفتح . وقيل ان المقصود بها الهجرة التي تُثبت لأصاحبها المزيّة الظاهرة التي لايشاركهم فيها غيرهم (٥) .

---

(١) الظلال ، ١٥٥٤/٣ .
(٢) الظلال ، ١٥٥٥/٣ .
(٣) الظلال ، ١٥٥٩/٣ .
(٤) روي هذا الحديث في عامة كتب السنة عن ابن عباس وابن عمر وابن مسعود ومجاشع وصفوان وعائشة رضي الله عنهم .وممن رواه عن ابن عباس البخاري (٢٨/٦) في كتاب الجهاد ، ومسلم (١٣٥٣) في كتاب الامارة وانظر جامع الاصول المجلدات ١، ٢، ٩ ، ١١ .
(٥) انظر الفتح الرباني ٢٩٧/٢٠ .

أما الهجرة من بلد الشرك الى بلد الاسلام ، فهي باقية الى يوم القيامة لقوله صلى الله عليه وسلم : " لاتنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة "(١) .

وكذلك لقوله تعالى : (إنّ الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا : فيم كنتم ، قالوا : كنا مستضعفين في الأرض ، قالوا : الم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها . فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا ، الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ، لايستطيعون حيلة ، ولايهتدون سبيلا) .(٢)

يقول سيّد قطب رحمه الله حول بقاء الهجرة :
" ولقد ظل شرط الهجرة قائماً ، حتى فتح مكة ، حين دانت أرض العرب للإسلام ولقيادته ، وانتظم الناس في مجتمعه . فلا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد وعمل . كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، غير أن ذلك انما كان في جولة الاسلام الاولى ، التي حكم فيها الأرض ألفاً ومائتي عام تقريباً ، ولم ينقطع فيها حكم شريعة الإسلام ، وقيام القيادة المسلمة على شريعة الله وسلطانه .. فأما اليوم وقد عادت الأرض إلى الجاهلية ، وارتفع حكم الله سبحانه عن حياة الناس في الأرض وعادت الحاكمية إلى الطاغوت في الارض كلها ، ودخل الناس في عبادة العباد بعد إذ أخرجهم الاسلام منها .. الآن تبدأ جولة جديدة أخرى للإسلام - كالجولة الاولى - تأخذ - في التنظيم - كل أحكامها المرحلية ، حتى تنتهي الى إقامة دار إسلام وهجرة ، ثم تمتد ظلال الإسلام مرة اخرى - باذن الله فلا تعود هجرة ، ولكن جهاد وعمل ...(٣) " .

ونختم هذا الفصل ، بما قاله أئمة الدعوة(٤) في نجد حول قضية الهجرة :
يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :
" إن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يهاجر من غير شك في الدين ، وفي تزيين دين المشركين ، ولكن محبة الأهل والمال والوطن . فلما خرجوا الى بدر خرجوا مع المشركين كارهين ، قتل بعضهم بالرمي ، والرامي لايعرفه ، فلما سمع الصحابة ؛ أن أصبح من القتلى فلان أو فلان ، شق عليهم ، وقالوا : إخواننا ، فأنزل الله : " ان الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم .. الى قوله وكان الله عفواً غفورا "(٥) . فمن تأمل قصتهم ، وتأمل قول الصحابة قتلنا إخواننا أنه لو يبلغ عنه(٦) كلاماً في الدين أو كلاماً في تزيين دين المشركين ،

---

(١) رواه ابو داود عن معاوية في كتاب الجهاد . واحمد عن ابن السعدي أطول منه انظر الفتح الرباني ، ٢٩٦/٢٠ .
(٢) النساء : ٩٧ ، ٩٨ .
(٣) الظلال ١٥٦٠/٣ .
(٤) ممن قال بوجوب الهجرة من بين أظهر المشركين ، بل ويكفر تاركها ، ابن حزم في المحلي (١٩٨/١١) ، مستدلا بحديث " انا بريء من كل مسلم أقام بين أظهر المشركين " . وقال : ان الرسول صلى الله عليه وسلم لايبرأ الا ممن خرج عن الاسلام ، كما مرّ معنسا .
(٥) النساء ٩٧، ٩٨ ، ٩٩ ، وسبب النزول ذكره ابن كثير ، ٣٤٢/٢ ، عن ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، وذكر اسبابا اخرى .
(٦) كذا الأصل ، ولعلها: لو بلغهم عنهم .

لم يقولوا : قتلنا إخواننا . فإن الله قد بيّن لهم ، وهم قبل الهجرة ، أنّ ذلك كفر بعد الايمان ، بقوله " من كفر بالله من بعد إيمانه ، الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان "(١) .

وأبلغ من هذا ماتقدم منْ كلام الله فيهم ، فإن الملائكة تقول لهم : " فيم كنتم " ولم يقولوا : كيف تصديقكم ! ، قالوا : " كنا مستضعفين في الأرض " لم يقولوا : كذبتم ... بل أجابوهم بقولهم : " ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ؟ " . ويزيد ذلك ايضاحاً للعارف والجاهل ، الآية التي بعدها ، وهي قوله تعالى : " إلا المستضعفين من الرجال ، والنساء والولدان لايستطيعون حيلة ولايهتدون سبيلا " ، فهذا واضح جداً ، أنّ هؤلاء خرجوا من الوعيد ، فلم يبق شبهه . لكن لمن طلب العلم ، بخلاف من لم يطلبه . بل قال الله فيهم "صم بكم عمى فهم لايعقلون "(٢) ..." (٣).

وينقل الشيخ حمد بن عتيق بعض فتاوي أبناء الشيخ في هذه القضية فيقول : " وفي أجوبة أخرى : ماقولكم في رجل دخل هذا الدين وأحبه ، ويحب من دخل فيه ويبغض الشرك وأهله ، ولكن أهل بلده يصرحون بعداوة الإسلام ، ويقاتلون أهله ، ويعتذر بأن ترك الوطن يشق عليه ، ولم يهاجر عنهم بهذه الاعذار ، فهل سيكون مسلماً هذا أم كافرا ؟ !!

الجواب : اما الرجل الذي عرف التوحيد ، وآمن به واحبه ، واحب أهله وعرف الشرك ، وأبغضه ، وأبغض أهله ، ولكن أهل بلده على الكفر والشرك ، ولم يهاجر منه ، فهذا فيه تفصيل :

فان كان يقدر على إظهار دينه عندهم ، ويتبرأ منهم ، ومما هم عليه من الدين ، ويظهر لهم كفرهم ، وعداوته لهم ، ولايفتنونه عن دينه لأجل عشيرته أو ماله أو غير ذلك ، فهذا لايحكم بكفره ، ولكنه اذا قدر على الهجرة ، ولم يهاجر ومات بين أظهر المشركين فنخاف ان يكون قد دخل في أهل هذه الآية " ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم .. " الآيتين . فلم يعذر الله الا من لم يستطع حيلة ، ولايتهدون سبيلا . ولكن قلّ أن يوجد اليوم من هو كذلك ، بل الغالب أن المشركين لايَدَعونه بين أظهرهم ، بل إما قتلوه ، وإما أخرجوه .

وأما عن ليس له عذر في ترك الهجرة ، وجلس بين أظهرهم ، وأظهر لهم أنه منهم ، وأن دينهم حق ، ودين الاسلام باطل ، فهذا كافر مرتد ، ولو عرف الدين

---

(١) النحل : ١٠٦ .
(٢) البقرة : ١٧١.
(٣) كتاب شرح ستة مواضع من السيرة للشيخ . ص ٢٤ من مجموعة التوحيد .

بقلبه ، لانه منعه عن الهجرة محبة الدنيا عن الآخرة : فدخل في قوله : " ولكن من شرح بالكفر صدرا .. "(١) الآيات "(٢) .

وواضح جليّ أنّ مقصودنا بالهجرة في هذا المبحث ، هو الانتقال من بلد الشرك الى بلد الإسلام .. لاهجرة المعاصي التي لاينفك عنها المسلم أبدا .. والتي قال فيها صلى الله عليه وسلم : " والمهاجر من هجر مانهاه الله عنه " (٣) .

وبالله التوفيق.

— ..... —

(١) النمل - ١٠٦ .
(٢) انظر سبيل النجاة والفكاك ، للشيخ ، ص ٧٣ - ٧٤ .
(٣) رواه بأتم من هذا البخاري ، ١/٥٠ في كتاب الايمان باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، ومسلم (رقم ٤٠) في كتاب الايمان باب بيان تفاضل الاسلام . وأبو داود والنسائي عن عبد الله بن عمرو.

ثالثا : الجهـــــاد

الجهاد ذروة سنام الاسلام[1] ، وواحد من مبانيه العظام ، وقد ورد فيـــه ، وفي فضله ، واحكامه ، ومايتعلق به مالا يحصى من نصوص الكتاب والسنة وأقـــوال السلف . ولسنا في صدد استعراض في هذه النصوص ولا الحديث عنها وجمع ماتفـــرق منها . وإنما يعنينا هنا أن نتناول ارتباط الجهاد ،بالقضية الاساسية هنـــا ، وهو اعلاء كلمة الله ، ونشر العقيدة[2] .

وحتى الحديث عن هذا الجانب يستغرق مساحة كبيرة لايتسع لها المقام ،ولهـذا فسيكون الحديث تقريباً ، مقصوراً على استعراض منهج سيد قطب رحمه الله في تناول قضية الجهاد، وكيف ربطها بمسألة العقيدة والحاكمية .

ألف الاستاذ المودودي رحمه الله كتاب الجهاد عام ١٩٢٨م ، وسماه " الجهـــاد في الاسلام " وكان يبلغ خمسمائة صفحة من الحجم الكبير ، وكان لهذا الكتاب تأثيـر كبير في أوساط المسلمين في الهند [3] .

ثم كتب رسالة مختصرة، وضع فيها خلاصة ما انتهى اليه في الكتاب السابـــق وسماها " الجهاد في سبيل الله " . ترجمت هذه الرسالة الى العربية في وقت مبكر . وأطّلع عليها الشهيد سيد قطب رحمه الله ، وتأثربها تأثرا عميقا .

وفي مقدمة سورة الانفال ، قام سيد رحمه الله بتلخيص كتيّب المودودي هـــذا في عشر صفحـات [4] ،مقدماً لها بقولـــه :

" وبعد ، فإن هناك بقية بيان طبيعة " الجهاد في الاسلام " و " طبيعـة هــذا الدين " يمدّنا بها المبحث المجمل القيّم ، الذي أمدنا به المسلم العظيـــــم ، السيد أبو الاعلى المودودي ،أمير الجماعة الاسلامية في باكستان ، بعنوان " الجهاد في سبيل الله " ... وسنحتاج أن نقتبس منه فقرات طويلة ، لاغنى عنها لقـــارئ يريد روءية واضحة دقيقة لهذا الموضوع الخطير ، العميق في بنـــاء الحركـــة الاســلامية ... "[5] .

---

(١) جاءت اللفظة في حديث صحيح رواه الترمذي في الايمان باب ماجاء في حرمة الصلاة وقال حسن صحيح ، ورواه احمد وابن ماجه . وانظر جامع الاصول ٥٣٥/٩ .

(٢) في هذا الموضوع وحده ، أو حتى في بعض جوانبه فقط وضع قديماً وحديثاً مؤلفات مستقلة تتفاوت في ضخامتها وفي طرق تأليفها .

(٣) انظر الامام أبو الاعلى المودودي ، تاليف : خليل احمد الحامدي، ص ١٦،وكذلك ابو الاعلى المودودي : فكره ودعوتـــه . تأليف : د. سمير عبدالحميد ابراهيم ص ١٧٢ .

(٤) الظـلال ١٤٤٤/٣ - ١٤٥٢ .

(٥) الظـلال ١٤٤٤/٣ .

كانت مسألة الجهاد في الاسلام ، وارتباطها بالعقيدة ، واحدة من أهم القضايا في فكر سيد قطب رحمه الله ، ولذلك كان لهذا الجهاد طبيعة خاصة ،لايشبهها أي نوع آخر من أنواع " القتال " التي عرفتها البشرية فيما بينهما (١) .

وكانت الغفلة عن هذه القضية الهامة أهم سبب لجهل الباحثين المعاصرين في قضية الجهاد في الاسلام ، ووقوعهم ـ تحت ضغط الواقع الحاضر والهجوم الاستشراقي الماكر ـ في زلة كبرى ، وهي قولهم إن القتال في الاسلام " دفاعي "(٢) .

يقول سيد ـ رحمه الله ـ:

" والقاعدة النظرية التي يقوم عليها الاسلام ـ على مدار التاريخ البشري ـ هي قاعدة شهادة ألا اله الا الله ، أي : إفراد الله ـ سبحانه ـ بالألوهية ، والربوبية والقوامة و " السلطان والحاكمية " ..... افراده بها اعتقاداً في الضمير ، ولاتعتبر موجودة شرعاً إلا في هذه الصورة المتكاملة ، التي تعطيها وجوداً جدياً حقيقياً ، يقوم عليه اعتبار قائلها مسلماً ، او غير مسلم .

ومعنى تقرير هذه القاعدة من الناحية النظرية .. ان تعود حياة البشرية بجملتها إلى الله ، ولايقضون هم في أي شأن من شؤونها ، ولافي اي جانب من جوانبها من عند أنفسهم ، بل لابد لهم أن يرجعوا الى حكم الله فيها ، ليبتغوه . وحكم الله هذا يجب أن يعرفوه من مصدر واحد ، يبلغهم إياه ، وهو رسول الله . وهذا يتمثل في شطر الشهادة الثاني ، من ركن الإسلام الأول : " شهادة أن محمداً رسول الله " .

هذه هي القاعدة النظرية التي يتمثل فيها الإسلام ....."(٣)

إن هذا الدين إعلان عام لتحرير الإنسان في الارض ، من العبودية للعباد ...

ويحدد هدف هذا الدين قائلاً : "ومن العبودية لهواه أيضا ، وهي من العبودية للعباد ـ وذلك بإعلان ألوهية الله وحده سبحانه ، وربوبيته للعالمين .. إن اعلان ألوهية الله وحده للعالمين ، معناها : الثورة الشاملة على حاكمية البشر في كل صورها ، واشكالها ، وانظمتها واوضاعها ، والتمرد الكامل على كل وضع في أرجاء الأرض ، الحكم فيه للبشر بصورة من الصور " .

---

(١) من مظاهر الاهتمام الكبير بهذه القضية عند سيد قطب ،انه أعاد ماقاله في مقدمة الانفال حول الجهاد ـ ماعدا تلخيصه لكلام المودودي ـ في كتابه الهام معالم في الطريق ، تحت فصل بعنوان " الجهاد في سبيل الله" .

(٢) يقول سيد ـ رحمه الله ـ مقررا خطورة هذا الامر:"ان هناك مسافة هائلة بين اعتبار الاسلام منهجا إلهياً جاء ليقرر الوهية الله في الارض ... فمن حقه اذن ان يزيل العقبات كلها من طريقه ..واعتباره نظاما محليا في وطن بعينه فمن حقه فقط ان يدفع الهجوم عليه في داخل حدوده الاقليمية . هذا تصور ... وذاك تصور ... ولو أن الاسلام في كلتا الحالتين سيجاهد .. لكن التصور الكلي لبواعث هذا الجهاد ، واهدافه ونتائجه ، يختلف اختلافا بعيدا. يدخل في صميم الاعتقاد ، كما يدخل في صميم الخطة والاتجاه". "باختصار في المعالم ، ص ٧٩ ـ ٨٠ .

(٣) المعالم ، ص ٤٨ و ٤٩ .

" ذلك أن الحكم الذي مرد الأمر فيه الى البشر ، ومصدر السلطات فيه هم البشر هو تأليه للبشر ، بجعل بعضهم لبعض أرباباً من دون الله ، إنّ هذا الاعلان معناه انتزاع سلطان الله المغتصب [1] ، ورده إلى الله ، وطرد المغتصبين له ، الذين يحكمون الناس بشرائع من عند أنفسهم ، فيقومون منهم مقام الأرباب ويقوم منهم مكان العبيد ... إن معناه تحطيم مملكة البشر لاقامة مملكة الله في الأرض ... "[2] .

وبهذا يتضح بجلاء ارتباط الجهاد بقضية العقيدة والحاكمية . إن الاسلام منهاج حياة ، يقدم بصورة نظرية الى جانب التطبيق العملي ، وهذا الانتقال من الجانب النظري المجرد الى الجانب العملي الواقعي ، تقف أمامه عقبات ضخمة لا تتوانى في محاربته !! .

" إن النظام الذي يحكم البشر في الأرض يجب أن تكون قاعدته العبوديه لله وحده ، وذلك بتلقي الشرائع منه وحده ، ثم ليعتنق كل فرد - في ظل هذا النظام العام - مايعتنقه من عقيده ! وبهذا يكون " الدين " كله لله ، أي تكون الدينونة والخضوع ، والاتباع والعبودية كلها لله ... ان مدلول كلمة " الدين " اشمل من مدلول " العقيده " إن الدين هو المنهج والنظام الذي يحكم الحياة ، وهو في الاسلام يعتمد على العقيدة ، ولكنه في عمومه أشمل من العقيده . وفي الاسلام يمكن أن تخضع جماعات متنوعة لمنهجه العام الذي يقوم على أساس العبوديه لله وحده ولو لم يعتنق بعض هذه الجماعات عقيدة الاسلام .

والذي يدرك طبيعة هذا الدين - على النحو المتقدم - يدرك معها حتمية الانطلاق الحركي للاسلام ، في صورة الجهاد بالسيف - الى جانب الجهاد بالبيان"[3].

فلا بد - اذاً - من الجهاد لازالة العقبات المادية التي تحول دون أن يكون الدين كله لله ... ليس ذلك دفاعا عن بيضة الاسلام - فحسب - ، وانما هو أيضا دفع لهذا الدين لينساح في الأرض ..." ترى لو كان أبو بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - قد أمِنوا عدوان الروم والفرس على الجزيرة ، أكانوا يقعدون اذن عن دفع المد الاسلامي إلى أطراف الأرض ؟ .. وكيف كانوا يدفعون هذا المد ، وامام الدعوة تلك العقبات المادية من أنظمة الدولة السياسية ، وانظمة المجتمع العنصرية والطبقية ، والاقتصادية .. "[4] .

" وإن الجهاد ضرورة للدعوة ، اذا كانت أهدافها هي اعلان تحرير الانسان اعلاناً جاداً يواجه الواقع الفعلي بوسائل مكافئة له في كل جوانبه ، ولايكتفي بالبيان الفلسفي النظري!! ".[5]

---

(١) ليس لأحد قدرة على اغتصاب حق من حقوق الله لهذا فان النفس لاتطمأن لهذا التعبير.
(٢) المعالم ، ص ٥٩ - ٦٠ .
(٣) نفس المصدر ، ص ٦٤ .
(٤) نفس المصدر ، ص ٦٥ .
(٥) نفس المصدر ، ص ٦٦ .

اذا كان الجهاد بهذه المثابه ، وعلى هذه الدرجة في الأهمية ، حتى أن الاسلام اختار له كلمة خاصّة به " الجهاد " أنشأها انشاءاً معرضاً عن كل كلمة عربية أخرى تحمل نفس المعنى ، لكي لاتحمل أي آثار لتصور سابق ، إذا كان الأمر كذلك .. فلم لم يشرع الجهاد في مكة ، وفي اوائل الهجرة ؟ !! .

لم يترك سيّد - رحمه الله - هذا السوءال دون اجابة :-

" وكفُّ أيدي المسلمين في مكة عن الجهاد بالسيف مفهوم . لأنه كان مكفولاً للدعوة في مكة حرية البلاغ ... كان صاحبها صلى الله عليه وسلم يملك بحماية سيوف بني هاشم ، أن يصدع بالدعوة ، ويخاطب بها الآذان ، والعقول القلوب ، ويواجه بها الأفراد .

لم تكن هناك سلطة سياسية منظمة تمنعه من ابلاغ الدعوة ، أو تمنع الأفراد من سماعه ، فلا ضرورة - في هذه المرحلة - لاستخدام القوة " (١) .

ليس هذا فحسب ، بل أن لهذا المنع حِكَماً كثيرةً ، ذكر في المعالم ستاً(١) منها وذكر في سوة النساء سبعاً (٢). نلخصها فيما يلي : -

١- أنّ في ذلك تربية للفرد المسلم ، الذي عاش في بيئة جاهلية ، لاتصبر على الضيم فيتربى على أن لاينتصر لنفسه ، ويضبط اعصابة ويتجرد لله .

٢- ربما كانت الدعوة السلميّة أبعد أثرا في مثل تلك البيئة التي تدفعها القوة للعناد والمكابره .

٣- كان كل بيت يتولى تعذيب من يسلم من أفراده ، فلو شرع الجهاد لقامت معركة ومقتلة في كل بيت .

٤- أسلم أكثرية من كانوا يتولون تعذيب المسلمين فيما بعد ، فلربما نخسر هوءلاء لو شرع الجهاد في مكة .

٥- كانت النخوة العربية تثور للمظلوم الذي يحتمل الأذى ولايتراجع ، خاصة ان كان من كرام الناس .. وقد حدثت كثيرٌ من الحوادث تدل على ذلك .

٦- كان عدد المسلمين قليلاً ومحصوراً في مكة ، فلربما هلكوا في أي مواجهة وهم على تلك الحال .

٧- كان شخص النبي صلى الله عليه وسلم محمياً من أي أذى ، فلا ضرورة للجهاد .

---

(١) المعالم ، ص ٦٩ .
(٢) الظلال ، ٧١٤/٢ و ٧١٥ .

أما بالنسبة للوضع في بداية الأمر في المدينة ، فقد كانت طبيعة المرحلة تقتضي ذلك :

أولاً : لأن هناك مجالاً للتبليغ والبيان ، لاتقف له سلطة سياسية تمنعه ، وتحول بين الناس وبينه ، فقد اعترف الجميع بالدولة المسلمة الجديدة وبقيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في تصريف شؤونها السياسية . فنصت المعاهدة على الا يعقد احد منهم صلحاً ، ولايثير حرباً ، ولاينشيء علاقة خارجية الا بإذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان واضحاً أن السلطة الحقيقية في المدينة في يد القيادة المسلمة . فالمجال امام الدعوة مفتوح ، والتخلية بين الناس وحرية الاعتقاد قائمة .

ثانياً : إن الرسول - صلى الله عليه وسلم - كان يريد التفرغ في هذه المرحلة لقريش ، التي تقوم معارضتها لهذا الدين حجر عثرة في وجه القبائل الاخرى ، الواقعة في حالة انتظار لما ينتهي إليه الأمر بين قريش وبعض بنيها ! " (١) .

وبهذا البيان المسهب ، تظهر العلاقة بين الحاكمية والعقيدة والجهاد ، فالحاكمية جزء من العقيدة التي هي ركن هذا الدين ، ولايتم تمام الحاكمية لله في الأرض ، الا بأن ينطلق المسلمون " للجهاد في سبيل الله " ، وليس هذا الفهم بدعاً من القول والاعتقاد فلقد كان هذا فهمَ القرون المختلفة في الاسلام، فقد أنطلقت الفتوحات الاسلامية منذ العهد الأوّل ، وعبر الدول الاسلامية المختلفة حتى الدولة العثمانية التي انتهت بنهايتها آخر خلافة اسلامية متّحدة .

سار التطبيق العملي مع التأصيل النظري ، يقول ابن أبي العز الحنفي (٢٣٩ - ٣٢١هـ) في عقيدته : -

" والحج والجهاد ماضيان مع أولى الأمر من المسلمين ، برّهم وفاجرهم إلى قيام الساعة ، لايبطلهما شيء ولاينقضهما "(٢) .

وجاء من بعدُ الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ؛ فصدع بدعوة التوحيد وسط بيئة عمّتها الشركيات ، حتى إذا كثر حوله الاتباع ، وقويت شوكتهم ، إنطلق بهم مجاهداً ومقاتلاً من لم يجرد التوحيد من أهل القرى حوله (٣) .

---

(١) المعالم ، ص ٧٢ .
(٢) شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٤٣٧ الطبعة الرابعة .
(٣) وكانت هاتان القضيتان ، التكفير والقتال ، هما أعظم الشبهات التي كانت تثار حوله ، ويدور حولها ردوده في رسائله الخاصّة . انظر قسم الرسائل الشخصية في مجموعة مؤلفات الشيخ رحمه الله .

ونختم هذا الفصل بالتذكير بأننا هنا ، نتحدث عن الجهاد بمعناه العملي لا بمعنى مجاهدة النفس والشهوه ، الذي جاء فيه قوله صلى الله عليه وسلم

" المجاهد من جاهد نفسه في الله " (١)

— ... —

(١) حديث صحيح رواه الترمذي في فضائل الجهاد ، باب ماجاء في فضل من مات مرابطاً ، وأحمد في المسند ٦/٢٠ عن فضالة بن عبيد وانظر جامع الاصول ٢١/١١ .

الفصل الرابع

الحاكمية عند المودودي

كتاب الاستاذ أبي الأعلى المودودي " المصطلحات الأربعة في القرآن " في أوائل ماطبع من كتب المودودي في لسان الضاد فقد كان العاشر في ترتيبه [١] . وذلك سنة ١٣٧٤ - ١٩٥٥م .

وكان له أثر عظيم فيمن اطّلع عليه ،سواء في طبعته الأرديه أو العربية يقول الاستاذ الندوي :
" وقد أعجب الكاتب الاسلامي الكبير الاستاذ / سيد قطب الشهيد - وهو صديق المؤلف العزيز - اعجاباً شديداً بكتاب الاستاذ المودودي " المصطلحات الأربعة في القرآن ، ووافقة كل الموافقة "[٢]

لابل إن التحقيق الذي اجرى مع سيد قطب في سجنه ، لاحظ هذا الأمر، فألقى على سيد قطب هذا السؤال :

" س : ما مدلول عبارة الحاكمية لله في رأيك .
ج : ان تكون شريعة الله قاعدة التشريع .

س : ألم تنقل هذه الأفكار من مؤلفات أبو الأعلى المودودي .
ج : انا انتفعت بكتبه ، وغيرها من الكتب أثناء دراساتي للإسلام .

س : وما الفرق بين ماتنادي به ، ومايناديه به أبو الأعلى المودودي .
ج : لافرق . "[٣] .

وفي الظلال أحال سيد إلى هذا الكتاب مرات عديدة [٤] .

* * *

في هذا الكتاب القيم ، تناول المؤلف أربع مصطلحات قرآنية هي : الاله - الرب - الدين - العبادة ، وحاول من خلال أيات الكتاب ، وقواميس اللغة [٥] ، والاحاديث [٦] أن يوضح بجلاء معاني هذه الكلمات كمصطلحات شرعية ، وبيان جهل كثير من المتأخرين بمعاني هذه الكلمات ، والنتائج الوخيمة التي نتجت عن هذا الجهل .

---

(١) أنظر مقدمة الكتاب ، ص ٤ .
(٢) التفسير ، ص ٦٨ .
(٣) الموتى يتكلمون ، ص ١٣٥ .
(٤) انظر الظلال ٢/٩٢٧، ١١٥٦ ، ١١٦٣ وغيرها .
(٥) ص ١٢ ، المصطلحات .
(٦) الترتيب جاء بحسب المساحة التي أحتلها كل منها .

في بداية هذا البحث بيّن أهمية هذه المصطلحات حيث يقول : -
" هذه الكلمات الأربع أساس المصطلح القرآني وقوامة والقطب الذي تدور حوله دعوة القرآن "(١) .

ثم بيّن سبب جهل المتأخرين ، فقال :
" يدلنا النظر في عصر الجاهلية وماتبعه من عصور الاسلام أنه لما نزل القرآن في العرب وعرض على الناطقين بالضاد ، كان حينئذ يعرف كل أمرىء منهم مامعنى الإله ومالمراد بالرب ، لان كلمتي الاله و الرب كانتا مستعملتين في كلامهم منذ ذي قبل وكانوا يحيطون علماً بجميع المعاني التي تطلقان عليها "(٢) .

" وكذلك كانت كلمتا " العبادة " و " الدين " شائعتين في لغتهم ، وكانوا يعلمون ما العبد ، وما الحال التي يعبر عنها بالعبودية ، وماهو المنهاج العملي الذي يطلق عليه اسم " العبادة " ومامغزى " الدين " وماهي المعاني التي تشتمل عليه اسم "العبادة " ومامغزى " الدين "، وماهي المعاني التي تشتمل عليها هذه الكلمة "(٣) .

ثم يبين سببي الجهل فيقول :
" الأول : قلة الذوق العربي السليم ، ونضوب معين العربية الخالصة في العصور المتأخرة .

والثاني : أن الذين ولدوا في المجتمع الاسلامي ونشؤوا فيه ، لم يكن قد بقي لهم من معاني كلمات الإله والرب والعبادة والدين ماكان شائعا في المجتمع الجاهلي وقت نزول القرآن ." (٤)

* * *

معاني هذه المصطلحات في تحليل المودودي :

١- **الإلـه** :
استنبط المودودي من كتب اللغة أربع معانٍ لكلمة اله وهي : -
١- من يسكن الروع ويحمي من القلق والاضطراب .
٢- من له القوة والأيد ، بحيث يقضي الحاجات .
٣- من يتجه إليه الانسان في شوق وولع .(٥)

ثم قال : " التصورات التي اطلقت من أجلها كلمة الاله : على المعبود هي: قضاء الحاجة والإجاده ، والتهدئه ، والتعالى ، والهيمنة ، وتملك القوى

---

(١) المصطلحات ، ص ٥ .
(٢) ،، ص ٩ .
(٣) ،، ص ٩
(٤) المصطلحات ، ص ١٠
(٥) المصطلحات ، ص ١٤ ، ١٥ .

التي يرجى بها أن يكون المعبود قاضياً للحاجات مجيراً في النوازل ، وأن يكون متوارياً عن الانظار يكاد يكون سراً من الاسرار ، لايدركه الناس ، وأن يفزع إليه الانسان ويولع به" (١)

وبيّن سبب عبادة غير الله فقال :-
" وصفوة القول أن التصور الذي لأجله يدعو الانسان الإله ويستغيثه ويتضرّع اليه لاجرم : - تصور كونه مالكاً للسلطة والهيمنة على قوانين الطبيعة وللقوى الخارجة عن دائرة نفود قوانين الطبيعة "(٢) .

وقد بيّن المودودي بآيات كثيرة ، كون المشركين ، إنما يعبدون الله لأغراض خاصة ، تبرهن على كونهم عرفوا معنى الألوهية ، وتوجهو لألهتهم بهذا المعنى. فمن ذلك مثلا : اعتقادهم بقوتهم (واتخذوا من دون الله آلهةلعلهم ينصرون) يس ٧٤ - لذلك جاء رد الخطأ في قوله تعالى (فما أغنت آلهتهم التي يدعون من دون الله من شيء ٠٠) هود ١٠١ ٠

أو أن لهم تدخلاً ونفوذاً في ألوهية ذلك الاله الأعلى :
(ويعبدون من دون الله مالايضرهم ولاينفعهم ويقولون هوءلاء شفعاوءنا عند الله ٠٠٠) يونس ١٨ ٠

أو أنه بيدهم النفع والضر (إن نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء) هود٥٤.
ثم زاد المودودي على المعنى اللغوي السابق معنى خامساً :

حيث يقول : " بل قد اتخذوه الهاً من حيث تلقوا أمره شرعا لهم ، وائتمروا بأمره وانتهوا عما نهى عنه ، واتبعوه فيما حلله وحرمه " ٠

قال تعالى : (اتخذوا أحبارهم ، ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح بن مريم وما أمروا الا ليعبدوا الها واحد ، لا اله الا هو) التوبة ٣١ ٠

وينتهى بذلك كله الى بيان نقطة الارتكاز في قضيته الألوهية ، وهو قوله :
" فخلاصة القول : أن أصل الالوهيةوجوهرها هو " السلطة " ، سواء أكان يعتقدها الناس من حيث أن حكمها على هذا العالم ، حكم مهيمن على قوانين الطبيعة ، أو من حيث أن الانسان في حياته الدنيا مطيع لأمرها وتابع لارشادها ، وان أمرها في حد ذاته واجب الطاعة والاذعان "(٣) .

ثم يبين انه لهذا الغرض نفى القرآن جميع السلطات في السموات والارض عن غير الله ٠ وبين ان الحول والقوة بيده وحده ٠

---

(١) المصطلحات - ص ١٥ ٠
(٢) نفس المصدر - ص ١٨ ٠
(٣) ،، ،، ص ٢٣ ٠

واستدل بآيات كثيرة على ذلك من مثل : (قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لايملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الارض وما لهم فيهما من شرك ، وما له منهم من ظهير ولاتنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له) (سبأ ٢٢، ٢٣)

(فالذي لاسلطة له ، لايمكن أن يكون الهاً ، ولا ينبغي أن يتخذ الها . وأما من يملك السلطة فهو الذي يجوز أن يكون إلهاً ، وهو وحده ينبغي أن يتخذ الهاً .)(١) .

٢- الـرب :

استنبط المودودي من كتب اللغة خمس معانٍ لكلمة رب وهي : -
١- المربي الكفيل بقضاء الحاجات ، والقائم بالتعهد ،واصلاح الحال .
٢- الكفيل والرقيب ، والمتكفل بالتعهد واصلاح الحال .
٣- السيد الرئيس ، الذي يكون في قومه كالقطب يجتمعون حوله .
٤- السيد المطاع ، والرئيس ، وصاحب السلطة النافذ الحكم ، والمعترف له بالعلاء والسيادة ، والمالك لصلاحيات التصرف .
٥- الملك والسيد"(٢) .

ثم استشهد بآيات كثيرة تدل على معنى أو أكثر من هذه المعاني .
ثم يبين من خلال آيات الكتاب العزيز كيف كانت تصورات الأمم الضالة في باب الربوبية والألوهية،من قوم : نوح وهود وصالح وابراهيم ولوط وشعيب وموسى ، وكذا حال اليهود والنصارى والعرب في عهد البعثة .

وزبدة قوله في ذلك : -
"واذا تأملنا القرآن للتحقيق في هذه المسألة ، نقف في عقائدهم،وأعمالهم كذلك على النوعين من الضلال اللذين مازالا يلازمان الأمم الضالة منذ القدم . فكانوا بجانب يشركون بالله آلهةً وأرباباً من دونه في الألوهية والربوبية فيما فوق عالم الطبيعة ، ويعتقدون بأن الملائكة والنفوس الانسانية المقدسة والسيارات السماوية ، كل أولئك دخيله بوجه من الوجوه في صلاحيات الحكم القائم فوق نظام العلل والأسباب ، ولذلك لم يكونوا يرجعون الى الله تعالى وحده في الدعاء والاستعانه وأداء شعائر العبودية ، بل كانوا يرجعون كذلك في تلك الامور كلها الى آلهتهم المصنوعة الملفقه .

وكانوا بجانب آخر يكادون لايتصورون في باب الربوبيه ، المدنية والسياسة، أن الله تعالى هو الرب بهذه المعاني أيضاً . فكانوا قد اتخذوا أئمتهم الدينيين وروءساءهم وكبراءعشائرهم ارباباً بتلك المعاني ، ومنهم يتلقون القوانين لحياتهم "(٣) .

---

(١) المصطلحات - ص ٢٩ .
(٢) ،، ص ٣٧ .
(٣) ،، ص ١٣ .

٣- العبـــادة :

استنبط المودودي من كتب اللغة خمس معان للعبادة أهمها اثنان :
١- الطاعة مع الخضوع مع عواطف الشكر والامتنان .
٢- التنســك وهو أداء الشعائـر .[١] .
ثم استدل لذلك من كتاب الله .

٤- الديـــن :

استنبط المودودي من اللغة أربع معان للدين هي : -
١- القهر والغلبة من ذي سلطة عليا .
٢- الاطاعة والتعبد والعبدية من قبل خاضع لذي السلطة .
٣- الحدود والقوانين والطريقة التي تتبع .
٤- المحاسبة والقضاء والجزاء والعقاب [٢] .

وقد زاد الإسلام - كما يرى المودودي - على هذه المعاني اللغويه معناً خامساً هو في قوله : " وطوراً يستعمل كلمة (الدين) ويريد بها ذلك النظام الكامل باجزائه الاربعة في آن واحد " [٣] .

وهكذا كما يرى المودودي - تتكامل هذه المصطلحات الأربعة معطية مفهومـــاً شاملاً لهذا الدين ، يتسق فيه الانسان مع فطرته ومع الكون ، خاضعاً لله تعالى فـي كل سكنة وحركة ، متوجها الى الله عقيدةً وشعائر ونظام حياة .

ولقد كان لغياب هذا المفهوم الصحيح للمصطلحات الأربعة وغيرها من مفاهيـــم الاسلام ، أثره العميق في هذا التشويه الذي عرض لفطرة المسلم ، وهذا التناقـــض الصارخ بين معطيات الاسلام ، ومقتضيات الواقع المنحرف .

وبعد ، فلقد كان لهذا الكلام الموثق المؤكد الجازم ، وهذا التأكيد بعـــد التأكيد- أثره البعيد في تفكير سيد قطب رحمه الله . واعادته للنظر في خطّـــه الفكري كله .

وهكذا نجد أن المودودي يجعل المدار الأساسي للألوهية والربوبية هو الحكـــم وكذلك يرتبط هذا المفهوم بالعبادة والدين ، فالعابد لايعبد معبوده ، لاعتقاده أن له سلطة ما ، تزيد على السلطة الطبيعية لبني البشر ، لذا فهو يطلب منه قضـــاء الحاجات ودفع الملمـات .
والعبادة خضوع ، فمن أطاع مشرعاً من دون اذن الله فقد عبده ، وهذا هو الشرك .

* * *

(١) المصطلحات ، ص ٩٦ - ٩٧ .
(٢) ،، ، ص ١١٩ .
(٣) ،، ، ص ١٢٠ .

الفصل الخامس

الجهل هل هو عذر في قضايا العقيدة ؟

يقع كثير من الناس ، في صور عديدة من الشرك ، وفي نواقض التوحيد ثم يزعمون ، أو يُبرر لهم ذلك ، بأنهم جاهلون ... !!

فهل ياترى يعتبر الجهل عذراً في ذلك ، وهل لايكون شرك الا بعلم ....؟ ! تلك قضية خطيرة ... والفصل فيها هام جداً .

ولقد كان موقف سيد - رحمه الله - من هذه القضية واضحاً جلياً :
يقول في تفسير قوله تعالى : " ان الحكم الا لله ، أمر ألا تعبدوا إلا إياه ، ذلك الدين القيّم ولكنّ أكثر الناس لايعلمون "(1) .

" ومرة أخرى نجد أن منازعة الله الحكم تخرج المنازع من دين الله ،- حكما معلوما من الدين بالضرورة - لأنها تخرجه من عبادة الله وحده .. وهذا هو الشرك الذي يخرج أصحابه من دين الله قطعاً . وكذلك الذين يقرون المنازع على ادعائه ، ويدينون له بالطاعة ، وقلوبهم غير منكرة لاغتصابه سلطان الله ، وخصائصه .... وكلهم سواء في ميزان الله " .

وكونهم " لايعلمون " لايجعلهم على دين الله القيّم ، فالذي لايعلم شيئاً لايملك الاعتقاد فيه ولاتحقيقة ... فإذا وجد ناس لايعلمون حقيقة الدين ، لم يعد من الممكن عقلاً وواقعاً ، وصفهم بأنهم على هذا الدين ! ولم يقم جهلهم عذراً لهم يسبغ عليهم صفة الاسلام . ذلك ان الجهل مانع للصفة ابتداء . فاعتقاد شيء فرع عن العلم به .. وهذا منطق العقل والواقع ... بل منطق البداهة الواضح "(2) .

وقد جاء في كتاب " دعاة لاقضاة " مايشعر بخلاف هذا ، حيث يقول : " ونقول لمن كفر انسانا بنفس مقالتّة - دون ان تقوم عليه الحجة فيعاند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويجد في نفسه الحرج مما أتى به عليه السلام - أو بجهله : نقول لمن فعل ذلك : أخبرنا ، هل ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً من الإسلام الذي يكفر من لم يقل به أو لايصح إسلام من جهله إلا وقد بينه عليه السلام ، ودعا اليه الناس كافّة ؟ ....

فهل جاء قط عن النبي صلى الله عليه وسلم - أنه لم يقبل إيمان أهل قرية أو أهل محلة أو انسان أتاه من حر أو عبد أو امرأة الا متى سأله عن مفهوم الشهادتين ومعاني كلمات " الاله ، والرب ، العبادة ، والدين " ومعنى التوحيد ومواطن الوقوع في الشرك ، ومعنى الربوبية ، وما اذا كان مقتضاها حاكمية الله تعالى ومدى قدرته عز وجل ، وما ماثل ذلك من القضايا . مثل : هل الاستطاعة قبل الفعل أو مع الفعل ، أو أن القرآن مخلوق أو أن الله تعالى يُرى أو لايُرى

---

(1) يوسف : ٤٠ .
(2) الظلال ١٩٩١/٤ ، انظر كذلك بركات ، ص ٢٠٨ .

أو أن له سمعاً ، وبصراً ، وحياة أو غير ذلك من فضول المتكلمين .. "[١] .

" فان قال : إنه صلى الله عليه وسلم لم يدع أحداً قطّ الى شيء من هـذا ، ولكنه مودع في القرآن وفي كلامه صلى الله عليه وسلم. قيل له : صدقت . وقد صح بهذا أنّه لو كان جهل شيء من هذا كله كفراً ، لما ضيع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيان ذلك للحر والعبد ،والحرة والأمة ."[٢]

ثم خلُص الى القول : " فصح ضرورة أنّ الجهل بكل ماسبق أن ذكرنا لايضر الناطق بالشهادتين شيئاً ، ولايمنع الحكم باسلامه "[٣] .

وقد احتج مع ماسبق بتسعة براهين على هذه الدعوى هي :

- قصة الرجل الذي طالب بنيه بحرقه وذر رماده في البحر والبر ، لأنه يخاف ان قدر الله عليه أن يعذبه [٤] .
- وقول الحواريين " هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السماء"[٥]
- واعتراض أنس على القِصاص .[٦]
- وقول قوم موسى " اجعل لنا إلها ، كما لهم آلهة ، قال إنّكم قوم تجهلون"[٧]
- وقول الصحابة للرسول صلى الله عليه وسلم: " إجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط [٨] .
- وقولة صلى الله علية وسلم : " يا أيها الناس اتقوا هذا الشرك ، فانه أخفى من دبيب النمل "[٩] .
- قصة الجارية التي سألها رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اين الله " فقالت : في السماء ، فقال : " ومن أنا " قالت : أنت رسول الله . قال : " فأعتقها فانها موءمنة "[١٠].
- كون المرء يخطىء في تلاوة كتاب الله فلا يعاقب ، بينما تبديل كلام الله كفر.

وليس المقام هنا يتسع لمناقشة كل هذه الأدلة ، وبيان وجه الحق فيها [١١] . ولكننا هنا نبين كلامسلف الأمة وأئمتها في هذه المسألة الخطيرة .

---

(١) دعاة لا قضاة ، ص ٩٦ ، ٩٧ .
(٢) نفسه ، ص ٩٧ ، وانظر كذلك ، ص ١٧٦ .
(٣) وقد جاء في الكتاب بنفس المعنى ص ٣٢ " وأنّ جهله - أي المسلم - ماقد يكون جاهلاً به من معاني الالوهية والربوبية والعبادة والدين ، ومفهوم الشهادتين وغير ذلك من الاحكام الشرعية ، لايضر إسلامه شيئا . "
(٤) البخاري والنسائي وابن ماجة عن ابي هريرة .
(٥) المائدة - ١١٢ .
(٦) البخاري - ٦٦/٢ .
(٧) الاعراف ١٣٨ .
(٨) رواه احمد والترمذي ، وقال حديث حسن صحيح عن ابي الليثي .
(٩) احمد والطبري عن ابي موس الاشعري .
(١٠) رواه مالك ومسلم وابو داود والنسائي عن معاوية بن الحكم .
(١١) تكلمنا عن هذا فيما سبق (في المطلب الثالث) انظر ص ٥٨ .

ونحن ابتداء نجد أن الأئمة فرقوا بين المعلوم من الدين بالضرورة ، وبين المسائل الخفيّة : يقول ابن تيمية رحمه الله ، في الرد على التكلمين - لما ذكر أن بعض أئمتهم توجد منه الردة عن الاسلام كثيراً - قال :

" وهذا إن كان في المقالات الخفية ، فقد يقال إنه فيها مخطيء ضال ، لم تقم عليه الحجة التي يكفُر تاركها . ولكن هذا يصدر عنهم في أمور ، يعلم الخاصة والعامة من المسلمين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بها ، وكفّر من خالفها ، مثل : عبادة الله وحده لاشريك له ، ونهيه عن عبادة أحدٍ سواه من الملائكة والنبيين وغيرهم ، فإنّ هذا أظهر شعائر الاسلام ، ومثل إيجاب الصلوات الخمس . وتعظيم شأنها ، ومثل تحريم الفواحش والربا ، والخمر والميسر ، ثم تجد كثيراً من روءوسهم وقعوا فيها ، فكانوا مرتدين "(١) .

ويفصّل ذلك دون أي غموض فيقول :-

" ولكن التوسل بالإيمان به صلى الله عليه وسلم وبطاعته هو أصل الدين، وهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام ،للخاصّة والعامة ، فمن أنكر هذا المعنى فكفره ظاهر للخاصة والعامة . وأما دعاوءه ، وشفاعته صلى الله عليه وسلم ، وانتفاع المسلمين بذلك ، فمن أنكره فهو أيضا كافر ، لكن هذا أخفى من الأول ، فمن أنكره عن جهل عُرّف ذلك ، فان أصرّ على إنكاره فهو مرتد "(٢) .

وعلى هذا سار ابن القيم ، حيث يقول :-

" وكفر الجحود نوعان : كفر مطلق عام ، وكفر مقيّد خاص .

فالمطلق: أن يجحد جملة ما أنزله الله ، وإرساله الرسول .

والخاص المقيّد : أن يجحد فرضاً من فروض الإسلام ، أو تحريم محرّم من محرماته أو صفةً وصف الله بها نفسه ، أو خبراً أخبر الله به ، عمداً ، أو تقديماً لقول من خالفه عليه لغرض من الأغراض .

وأما جحد ذلك جهلاً ، أوتأويلاً - يعذر فيه صاحبه - فلا يكفر صاحبه به ، كحديث الذي جحد قدرة الله عليه ، وأمر أهله أن يحرّقوه ويذرّوه في الريح .."(٣)

فقد اشترط ابن القيم أن يكون جهله او تأويله مما يعذر فيه صاحبه ، ولم يقبل مطلق الجهل أو التأويل (٤) .

وعلى هذا جرى الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله حيث يقول :

---

(١) مفيد المستفيد في كفر تارك التاحيد ، للشيخ محمد بن عبد الوهاب . ص ١٠، ١١ والكفر الذي يعذر صاحبه بالجهل للشيخ عبد الله أبابطين ، ص ١٨ و ١٩ .

(٢) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ، ص ١٣ (السلفيه) .

(٣) مدارج السالكين ، ٣٣٨/١ ، وانظر طريق الهجرتين ، ص ٤١١ ، ففيه صرح بكفر الجاهل .

(٤) وانظر لمعرفة أهمية العلم بالشهادتين ، مدارج السالكين ، ٣٣٠/١ - ٣٣٢، حيث أن هذا العلم يدخل ضمن قول القلب .

" على أن الذي نعتقده ، وندين الله به ، ونرجو أن يثبتنا عليه ، أنه لوغلط هو (اي شيخ الاسلام ابن تيمية) أو أجلّ منه في هذه المسألة : وهي مسألة المسلم اذا أشرك بالله بعد بلوغ الحجة ،أو المسلم الذي يفضل هذا على الموحّدين. أو يزعم أنه على حق أو غير ذلك من الكفر الصريح الظاهر ، الذي بيّنه الله ورسوله ، وبينه علماء الامة ، أن نؤمن بما جاءنا عن الله ، وعن رسوله من تكفيره ، ولوغلط (اي شيخ الاسلام) . فكيف ، والحمد لله ، ونحن لانعلم عن واحد من العلماء خلافاً في هذه المسألة ، وانما يلجأ من شاقّ فيها الى حجة فرعون (فما بال القرون الاولى) أو حجة قريش (ماسمعنا بهذا في الملة الآخره)"(١).

وقال الشيخ أيضاً ، في التعليق على حديث الواهنة (٢) :
" فيه شاهد لكلام الصحابة : أنّ الشرك الأصغر ، أكبر الكبائر ، وأنه لم يعذر بالجهالة "(٣).

ويقول رحمه الله ايضاً :
" وأفادك الخوف العظيم ، فإنك إذا عرفت أن الانسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه وقد يقولها وهو جاهل ، فلا يعذر بالجهل "(٤) .

وأكد هذا المعنى أيضا حفيده عبد الرحمن بن حسن رحمه الله ، حيث يقول تعليقاً على حديث الرجل الذي قرب ذباباً :
" وفي هذا الحديث : التحذير من الوقوع في الشرك ، وأنّ الانسان قد يقع فيه وهو لايدري أنه من الشرك الذي يوجب النار "(٥) .

وأكده كذلك الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبابطين رحمه الله حيث يقول :-

" فيكفر بالامور الظاهر حكمها مطلقاً ، وبما يصدر منها من مسلم جهلاً ، كاستحلال محرم ، أو فعلٍ أو قولٍ شركيّ بعد التعريف ، ولايكفر بالامور الخفية ، جهلاً،كالجهل ببعض الصفات ، فلا يكفر الجاهل بها مطلقاً ، وإن كان داعية "(٦).

وأخيراً ، فقد أكده أيضاً الشيخ حافظ بن احمد حكمي رحمه الله ، حيث يقول: " انواع الكفر لاتخرج عن أربعة : كفر جهل ، وتكذيب ، وكفر جحود ، وكفر عناد واستكبار ، وكفر نفاق .. الى أن قال : وان انتفى تصديق القلب مع عدم العلم

---

(١) مفيد المستفيد ، ص ١١ .
(٢) رواه احمد عن عمران بن حصين .
(٣) فتح المجيد ، ص ١١٧ .
(٤) كشف الشبهات ، ومجموعة التوحيد ، ص ٨٣ ، ويقول الشيخ فيمن اتبع مسيلمة : " اجمع العلماء انهم مرتدون ولو جهلوا ذلك ، ومن شك في ردتهم فهو كافر . رسالة : شرح ستة مواضع من السيرة ، ص ٢٥ من مجموعة التوحيد .
(٥) فتح المجيد ، ص ١٢٢ .
(٦) الكفر الذي يعذر صاحبه بالجهل للشيخ ، ص١٩ ، وذكر هذا المعنى في كتابه "رسالة في بيان الشرك". حيث يقول ص٣٦ : " ومما يبين ان الجهل ليس بعذر في الجملة ، قوله صلى الله عليه وسلم في الخوارج ماقال مع عبادتهم العظيمة ".

بالحق ، فكفر الجهل والتكذيب : قال تعالى : (بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولمّا يأتهم تأويله)(١) . وقال تعالى : (أكذبتم بآياتي ، ولم تحيطوا بها علماً ، أم ماذا كنتم تعملون)(٢).. " (٣)

والكلام في هذا ، والنقل عن سلف الأمة وأئمتها يطول جداً ، ولعلّ فيما ذكر مايكفي .

لكنّ هاهنا نقطة هامة ، ينبغي الا تغيب عن البال . ذكرها ابن القيّم بعد بيانه أن أتباع أئمة الكفر ، كفّار مثلهم حيث قال :-

" نعم ، لابد في هذا المقام من تفصيل يزول به الإشكال ، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ، ومعرفة الحق،فأعرض عنه ، ومقلّد لم يتمكن من ذلك بوجه والقسمان واقعان في الوجود ، فالمتمكن المعرض مفرّط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله ، وأما العاجز عن السؤال ،والعلم الذي لايتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضاً : أحدهما مريد للهدى مؤثر له محب له ، غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده ، فهذا حكمه حكم أرباب الفترة ، ومن لم تبلغه الدعوة (٤).
الثاني : معرض لإرادة له ، ولا يحدث نفسه بغير ماهو عليه .

فالأول : يقول : يارب ، لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت به ، وتركت ما أنا عليه . ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ، ولا أقدر على غيره ، فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي .

والثاني : راضٍ بما هو عليه لايؤثر عليه غيره ، ولاتطلب نفسه سواه ، ولافرق عنده بين حال عجزه ، وقدرته . وكلاهما عاجز ،وهذا لايجب أن يُلحق بالأوّل لما بينهما من الفرق .

فالأول : لمن طلب الدين في الفترة ، ولم يظفر به ، فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً ، وجهلاً ، والثاني كمن لم يطلبه ، بل مات على شِركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه ، ففرق بين عجز الطالب ،وعجز المعرض . فتأمل هذا الموضع .

والله يقضي يوم القيامة بحكمة وعدله ، ولايعذب الا من قامت عليه الحجة بالرسل ، فهذا مقطوع به في جملة الخلق ، وأما كون زيد بعينه ، وعمرو قامت

---

(١) يونس – ٣٩ .

(٢) النمل – ٨٤ .

(٣) معارج القبول ٢/١٨ و ١٩ ، وهذا مستفاد من كلام ابن القيم في طريق الهجرتين. كما ذكر هو وغيره ان من شروط لا اله الا الله التي لاتتم الا بها / العلم المنافي للجهل : لقوله تعالى : " فأعلم انه لا اله الا الله " .

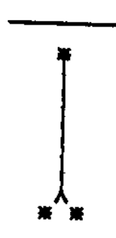
(٤) سرد ابن القيم ثمانية مذاهب في هؤلاء ، ثم رجح الثامن منها ، وهو انهم يمتحنون في عرصات القيامة لحديث الاسود بن سريع الذي رواه احمد وغيره وصححه ابن القيم وغيره انظر طريق الهجرتين ، ص ٣٩٦ ، ومابعدها .

عليه الحجة أم لا ، فذلك مما لايمكن الدخول بين الله وبين عباده فيه ، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الاسلام فهو كافر ، وان اللـــه سبحانه وتعالى لايعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بالرسول . هذا في الجملة والتعيين موكول الى علم الله وحكمه .

هذا في أحكام الثواب والعقاب ، وأما أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهـــر الأمـــر ......"(١) .

وسيد - رحمه الله - لم يغفل هذا الجانب ، في حديثه عن قضية الجهـل فـي العقيدة حيث يقول : " ان هذا الجهل ، قد يعفيهم من حساب الآخرة ، أو يخفف عنهم العذاب فيها ، ويلقي بتبعاتهم ، وأوزارهم على كاهل من لايعلّمونهم حقيقة هـذا الدين ، وهم يعرفونها ...ولكن هذه مسألة غيبية متروك أمرها لله .."

الى أن يقول :" ان الذي يعنينا هو تقرير حقيقة الدين الذي فيه الناس اليوم ... إنه ليس دين الله قطعاً . فدين الله هو نظامه وشرعه وفق النصوص القرآنيـه الصريحـه ....." (٢) .



(١) طريق الهجرتين ، ص ٤١٢ - ٤١٣ ، وقدنقلت الكلام بطوله لنفاسته وعظيم نفعه .
(٢) الظـلال ، ٤/٢٠٢١ .

الباب الثالث :

تخلّف المسلمين

وصلته بجهلهم بهذا الأصل العظيم

الفصل الأول : ـ الجانب السياسي .

الفصل الثاني : ـ الجانب الإجتماعي .

الفصل الثالث : ـ الجانب الإقتصادي .

تمهيـــــــــد :

إن التحاكم الى الله ورسوله ، والرد اليهما في كل صغيرة وكبيرة ، هـــو أساس بناء هذا الدين العظيم . والجهل به ، بل والوقوع في نقيضه ، من التحاكم الى النظم البشرية الزائفة القاصرة ، يفقد المسلمين مصداقيتهم الاسلامية ويضيّع بذلك أغلى كنز يملكونه على الاطلاق : كنز العقيدة والإيمـــان .

إن كل انحراف في حياة المسلمين ، يكمن ولاشك في البعد عن هذا النبع الثري والمنهج الفياض . وإن كل علاج لهذا الانحراف لا يبنى على هذا المنهج ، إنمـــا هو هباء ، لا يقود إلا إلى الضياع .

وعلمنا بهذا - أي بان كل انحراف مردة للبعد عن هذا الدين ، وان كـــل علاج لا يمكن الا ان يستمد من هذا الدين - ويقيننا الصادق به ، وإخلاص توجهنـــا إليه كل ذلك سوف يعصمنا مما نحن فيه ، ويعيد لنا مكاننا الذي فقدناه في قيادة البشرية [١] مصداقاً لقوله صلى الله عليه وسلم :-

" إذا تبايعتم بالعينة ، وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً ، لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم " [٢]

والحديث في هذا ذو شجون ، وهو محبب إلى النفس ، وقضاياه لا تحصر ..... ولكننا - ولطبيعة هذا البحث المختصر - نقتصر على جوانب منه فقط على سبيـــل المثال بحيث يقاس عليه ما سواه ، ويلحق النظير بنظيره .

وحتى في هذه النماذج المختارة [٣] فلن ننطلق على سجيتنا ، وإنما نســـوق الحديث مختصراً ، محاولين القاء الضوء على منهج سيّد رحمة الله في تناول هذه النقطة ، وفي ربطه لها بقضية الحاكميّة ، التى هي صلب بحثنـــا .

---

(١) حول سبب انحطاط المسلمين وسبيل يقظتهم ، انظر الكتاب الرائع الجميل "ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين" لابي الحسن الندوي .

(٢) حديث صحيح رواه ابو داود واحمد وغيرهما عن ابن عمر وانظر "سلسلة الاحاديث الصحيحة" للالباني (١٦/١) .

(٣) المنهاج الاسلامي ، يتناول كل فروع حياة الانسان ... ويمكن تصنيف هذه الفروع في وحدات مختلفة حسب الغرض من هذا التقسيم .

ومن التقسيمات المختصرة المفيده . ما عرضه المودودي في رسالته "نظـــام الحياة في الاسلام" حيث عرضها كالتالي : النظام : الخلقي - السياســـي الاجتماعي - الاقتصادي - الروحاني .

الفصـــل الأول

الجانب السياســي

علة تخلف المسلمين في الجانب السياسي بقضية الحاكمية وانحرافهم عنها ، علة أصلية جوهرية ، لا.. بل إن الحاكمية - على شمول مفهومها - تنطلق أول ما تنطلق الى الجانب السياسي - وقد اتضح ذلك من خلال معالجتنا السابقة للموضوع .

وفي هذا الفصل ، سوف نفرد هذا الجانب بالحديث بياناً لاهميته وخطورته ، في حياة الفرد والأمة .

تناول سيد قطب - رحمه الله - هذا الموضوع مرات عديدة ، في مؤلفاته المختلفة وتنوعت سبل طرقه لهذا الموضوع . ولكننا - وبشكل تقريبي - يمكن ان نجمل عرضه لهذه القضية بطريقين : السياسة الداخلية للدولة الاسلامية ، والسياسة الخارجية .

السياسة الداخلية : تناول سيد قطب ، هذا الموضوع ، في كتابين بالذات هما : نحو مجتمع إسلامي ، ومعركة الإسلام والرأسمالية ... كما تناوله في مواضع اخرى من كتبه [(١)].

وكتاب نحو مجتمع اسلامي لم يكتمل - كما ذكرنا من قبل - لذلك فقد تناول فيه المؤلف، خاصيتين فقط عن خصائص المجتمع المسلم هما : العالمية والربانية

وفي صفة الربانية يقول ان المجتمع الاسلامي " برز الى الوجود نتيجة نظام رباني ، قائم على العقيدة الاسلامية ، والشريعة القائمة على هذه العقيدة ، فكان المجتمع الاسلامي بكل مقوماته وخصائصه ، انبثاقاً من هذه العقيدة ، ومن تلك الشريعة ، التي ليس للبشر فيها من عمل ، الا تلقيها والتكيّف بها ، والتقيد بقالبها ، والنمو في حدودها .. ومن ثم فهو نتاج العقيدة والشريعة الربانية، وهو على هذا الاعتبار نظام رباني " [(٢)].

" والواقع ان العقيدة الاسلامية ، واضحة الاثر في كل جزئيات النظام الاسلامي ما قرب من هذه العقيدة في الظاهر ، كالعبادات والاخلاق ، و ما بعد عنها في الظاهر : كالمعاملات المالية ، والارتباطات الاقتصادية ، والعلاقات السياسية داخلية أو دولية..... " [(٣)]

ان الحاكمية في هذا النظام الرباني الفريد لله وحده ، فلا حاكمية فيه

---

(١) انظر مثلا سياسة الحكم في الاسلام في كتاب العدالة الاجتماعية في الإسلام ص ٩٧ "تقوم نظرية الحكم في الاسلام على اساس شهادة ان لا اله الا الله " ص ١٠٤ وذكر اساسها وهي : العدل في الحكام - والطاعة من المحكومين-والشورى بين الحاكم والمحكوم.

(٢) نحو مجتمع اسلامي ص ١٣٧ . (٣) نفس المصدر ص ١٤٢ .

لأمير ، ولارعية ، فالله وحده ، هو المشرع ابتداءً ، وعمل البشر هو تطبيق التشريع الإلهي وتنفيذه ، وهم حتى فيما يجمعون عليه مما لم يرد فيه نص يظلون مطبقين للمبادئ الاسلامية ، لا مبتدعين ولا مضيفين مبدأً جديداً لا أصل له في الشريعة الاسلامية فضلا عن ان يكون مخالفاً لأصل من أصولها ، وهم في الاحكام التطبيقية والتنفيذية محكومون بالمبادئ الاساسية التى جاءت بها الشريعة غير مخيرين في العدول عنها - أي: اختيار بعضها دون بعض - او في تعديلها وتحويرها " .(١)

"ومع هذا فان الاسلام لا يحرم الانتفاع بالتجارب البشرية ، في كل ما لا يمسّ اصلا من اصول الشريعة .... " (٢)

" ان الاسلام مثلاً ، يجعل الشورى اساساً من اسس الحكم في الدولة الإسلامية ، فاما كيف تتحقق الشورى على الوجه الامثل ، فهذا ما لم ينص عليه " .

فهل تتم الشورى على الوجه الامثل بالتصويت العام - في كل الشوؤن أم في بعضها ؟ أم تتم بتصويت أهل الحل والعقد من ممثلي الأمة الذين لا يُختلف عليهم ؟ .... " الخ

" كل ذلك متروك لظروف كل أمة وزمانها ومكانها وللتجارب البشرية التى تحقق الشورى على الوجه الأمثل . "(٣)

ونحن اذ نملك هذا المنهاج العظيم ، نملك ما تفقده البشرية كلها ...

" ان البشرية كلها في حاجة إلينا ... ومن ثم تبدو جسامة الجريمة التى يرتكبها الذين يحاولون أن نذوب في أية حركة ، أو أية منظمة ، أو أي اتجاه في داخل الوطن الاسلامي او خارجه على السواء .

ان الذين يريدون لنا ان نذوب في حركة قومية ، او في كتلة دولية ، أو في اتجاه عالمي - على فرض ان هناك إتجاهاً عالمياً - انما يرتكبون جريمتهم في حق البشرية كلها ، قبل ان يرتكبوها في حق الاسلام .... " (٤)

" كذلك تبدو ضخامة الجريمة الانسانية التى يرتكبها اناس من الشرق والغرب حينما يحاولون حرفنا عن منابعنا الاصيلة ، لنتمرغ في حمأة المادية اليائسة وهي في ايامها الاخيرة "(٥).

وقال في فصل " لابد للاسلام ان يحكم " في كتاب معركة الاسلام والرأسمالية " " والذين يتحدثون عن الإسلام ، وانتفاء حاجته إلى الحكم ، أو عن إمكان تحققه في الحياة دون تحكميه في الحياة ... انما يلقون حديثا ، فيه من التفاهة والقزامه ما لا يرتفع الى شرف المناقشة واحترام الجدل .. " (٦)

---

(١) نفس المصدر ص ١٥٠ (٢) نفس المصدر ص ١٣٩ (٣) نفس المصدر ص ١٤١
(٤) نفس المصدر ص ١٢ ، ١٣ (٥) نفس المصدر ص ٣٤ ، ٣٥ (٦) معركة الاسلام والرأسمالية ص ٥٦ .

" إنني موءمن كل الايمان بأن لا نجاة لهذه الامة ولا حياة ، إلا أن تعود الى عقيدة ضخمة ، تنفض عنها قزامة الجيل ، وتفاهته ، وتملأ حياتها حركة وحيوية واقتحاما ، وهذه العقيدة الضخمة اليوم ليست شيئاً بالقياس لمصر لا الاسلام..."(١)

وفي " سلام المجتمع " (٢)في كتاب السلام العالمي والإسلام ، حديث قريب من هذه المعاني .

اما في مجال السياسة الخارجية ؛ فقد تحدث في فصل "سلام العالم" عن هذه السياسة وطبيعتها ، وكان أول ما تناوله ؛ الحديث عن الجهاد ، وأنه شرع الغايات هي : حماية الموءمنين ، وكفالة حرية الدعوة ، وجعل الدين – اي الخضوع – في الارض كله لله .

" وكلفهم رابعاً : إقامة العدالة الكبرى في الارض ، وتمتيع البشريه كلها بهذه العداله في كل ميادينها ، سواء كانت خاصة بالافراد في المجتمع ، أو الجماعات في الامة ، او بالأمم التى تعيش على هذه الارض ، وتتألف منها البشرية الكبرى . وهذا التكليف يقتضي المسلمين أن يكافحوا ربوبية الطواغيت وحاكميتهم وأن يكافحوا الظلم والبغي حيث كان ، ولو كان ظلم الفرد لنفسه ، او ظلم الجماعة لنفسها ، او ظلم الدولة لرعاياها .. فحيثما كان على وجه هذه الارض ظلم فالامة المسلمة مكلفة أن تكافحه وتزيل أسبابه ، لا لتملك الارض ، وتستذل الرقاب ، بل لتحقق كلمة الله في الارض خالصة من كل غرض ، وتفرض ربوبية الله وحاكميته وعدله .... " (٣)

" فأما إن تكن الحرب ، فهي اذن حرب التحرير البشرية . الحرب على عبودية البشر لناس من البشر ، وعلى الطغيان والظلم والشطط ، وعلى الخرافات والاوهام والاساطير . حرب التحرير بكل معانيها ، وفي ميادينها . الحرب التى يشرّف الانسانية ان تخوضها لانها تقرير للصفات الانسانية وللحقوق الانسانية وللمبادىء الانسانية ... " (٤)

وكان لغياب النظام الاسلامي داخلياً وخارجياً فساد عريض على نطاق المسلمين تخلفاً وانحطاطاً وتيهاً ، وعلى نطاق البشرية كلها تخبطاً واضطراباً وقلقاً وتمزقا " .(٥)

---

(١) نفس المصدر صـ ٥٨ و ٥٩ (٢) السلام العالمي صـ ١٠٢ (٣) نفس المصدر صـ ١٧٠ .
(٤) نفس المصدر صـ ١٩٦ – ١٩٧ . (٥) للتفصيل انظر فصل : تخبط واضطراب – وعقوبة الفطرة في كتاب الاسلام ومشكلات الحضارة . وفصل الفصام النكد وصيحات الخطر في كتاب المستقبل لهذا الدين وفصل "تيه وركام" في خصائص التصور .

الفصـــل الثـانـــي

الجانب الاجتماعـــي

تناول سيد رحمه الله الجانب الاجتماعي في مقاطع شتى من موءلفاته فـــي العدالة الاجتماعية ، وفي الاسلام ومشكلات الحضارة وفي السلام العالمي والإســـلام كما أنّ أحمد فائز أفرد من الظلال كتاباً ضخماً ، سماه "دستور الاسرة فـــي ظـــلال القرآن"وفي هذا الكتاب تناول وضع المرأة بين الجاهلية والاسلام ، ونظام الأسرة والحياة الزوجية ، ووسائل وقاية المجتمع من الفساد، والعلاقات الأسرية،والتشريعات الاسلامية في الاحوال الشخصية .

ولو أخذنا على سبيل المثال ، ما ذكره في " سلام البيت " في كتاب السـلام العالمي والاسلام " :- نجد ان الموءلفرحمه الله ، تناول هذه القضية من خـــلال النقاط التالية : الرباط المقدس (الزواج) - الاختلاط والتبرج - الحـــدود - الطلاق - تعدد الزوجات - التكامل العائلي . [(١)]

وفي تناوله بيّن أن الخير كل الخير في اتباع شرع الله في هذا الموضـــوع وان الشرّ كل الشر ، انما جاء بالتخلي عن حكم الله في هذا الشأن ، وأن المجتمعات الاسلامية ، إن قررت أن تسلك سبيل الامم قبلها ، فهي لا محالة ستصير الى ما صاروا إليه من تمزق وضياع ، وأما إن سلكت النهج الاسلامي ففي ذلك عزها وفلاحها ، ليس وحدها ، بل والبشرية كلها .

يقول رحمه الله :- " إن ارتباط الضمير الانساني بالله ، هو الخـــط الأول في اي تربية خلقية ناجحة عريقة الجذور . وهذا يقضي ان نتخذ العقيدة الدينيـــة قاعدة اساسية للتربية الفردية او الاجتماعية في سبيل تكافل اجتماعي لا يحقـــق مصلحة اجتماعية فحسب ولا مصلحة قومية فحسب ، بل كذلك يحقيق غاية انسانية أبعد تتسم في الرغبة في ارضاء الله وحده ، والتضحية بالغالي والرخيص ابتغــــــاء وجهه الكريم " .[(٢)]

ولقد بين رحمه الله صلة الانحراف في هذا الجانب بالانحراف في العقيـــــدة بقوله : " ان العبودية للعباد تتمثل في صور أخرى خفيّة غير التشريع ، ولكنها قد تكون أقوى وأعمق وأقسى في هذه الصورة ، ونضرب مثالاً لهذا ، تلك العبوديـــة لصانعي المودات والازياء مثلاً ... ثم يقول ؛ فماذا تكون العبودية إن لم تكـــن هي هذه ، وماذا تكون الحاكمية والربوبية ، ان لم تكن حاكمية وربوبية صانعـــي الازياء ايضا ؟ " [(٣)]واستفاض في هذا الحديث .

---

(١) السلام العالمي صـ ٦٧ - ١٠١ (٢) دراسات اسلامية صـ ٥٨ (٣) الظلال (٤/ ١٩٤٠) سورة هـــود .

الفصـــل الثالــــث

النظام الاقتصـــادي

ان موضوع كتاب العدالة الاجتماعية الرئيسي ، إنما هو بيان أسس الاقتصـــاد في الإسلام .

وفي فصل " طبيعة العدالة الاجتماعية في الاسلام " يبين أنّ العدالة الاجتماعية والاقتصادية ، انما ترتكز على الأساس المتين ، أساس العقيدة .

" وطريق الباحث في الاسلام ، ان يتبين اولاً ، تصوره الشامل عن الالوهيـــة والكون والحياة والانسان ، قبل ان يبحث عن رأيه في الحكم ، او رأيه في المـال او رأيه في علاقات الامم والافراد .... فانما هذه فروع تصدر عن ذلك التصـــور الكلي ، ولا تفهم بدونه فهما صحيحاً عميقاً . " (١)

" وعلى هذين الخطين الكبيرين : الوحدة المطلقة المتعادلة المتناسقـــة والتكافل العام بين الافراد والجماعات ، يسير الاسلام في تحقيق العدالة الاجتماعية مراعيا العناصر الاساسية في فطرة الانسانية " .(٢)

وفي فصل"سياسة المال في الاسلام " تحدث عن أهم القضايا الاقتصادية ، وهـي الملكية الفردية - فريضة الزكاة - فرائض غير الزكاة .

وفي نهاية الفصل بيّن أنّ القواعد الأساسية للنظام الاقتصادي تتلخص فيما يلي:

١- قيامه على اساس قاعدة " الاستخلاف المشروط " فالله سبحانه هو الخالق المالك لكل ما في الارض من أقوات وارزاق واموال ... وقد استخلف في الارض الانسان كجنس على شرط ان يتصرف في هذا الملك بشريعة الله ، فأيما خروج على هذا الشـــرط فهو مبطل للتصرف ، ناقض لعهد الاستخلاف .

٢- ان الاستخلاف عام .. ولكن الافراد يحصلون على حق " الملكية الفردية " مقابـل "عمل " ... ومن ثم يملكهم الشارع - وهو الله سبحانه - قسماً معيناً من هـــذا المال ... ويحوط هذا الحق بكل الضمانات التى تجعل الفرد عزيزاً كريماً مطمئنـــاً على رزقه ، كي يتفرغ للقيام بواجبه في رقابة تنفيذ شريعة الله .

٣- إن الملكية الفردية - مع انها قاعدة هذا النظام - مقيدة بشروط في وسيلة التملك ، ووسيلة التنمية ، ووسيلة الإنفاق . تتحقق بها مصلحة الفرد ، ومصلحة الجماعة ، وتمنع من طغيان الفرد او طغيان الجماعة .

---

(١) العدالة الاجتماعية صـــ ٢٤ .
(٢) نفس المصدر صـــ ٣٣ .

٤- ان التكافل - مع الاحتفاظ بقاعدة الملكية الفردية - هو قاعدة الحياة في الامة المسلمة . وهذه القاعدة تفرض تكاليف ذكرناها على الملكية الفردية ، مبينة في الشريعة . وفيها الكفاية تماما لتحقيق هذا التكافل العام .

٥- ان العدالة الاجتماعية تتحقق عن طريق هذا النظام بأفضل مما تتحقق في اي نظام من صنع البشر فيه الخطأ والصواب " (١)

كما بين في فصل " اسس العدالة الاجتماعية في الاسلام " انها التحرر الوجداني والمساواة الانسانية - والتكافل الاجتماعي .

أما في كتاب " معركة الاسلام والرأسمالية " فقد بين ان كل المشكلات التى تواجه المسلمين ، انما تصدر عن بعدهم عن منهاج الله تعالى .

يقول رحمه الله :- " اذا اتضح ان الاسلام يملك او يحل لنا مشكلاتنا الاساسية ويمنحنا عدالة اجتماعية شاملة ، ويردنا الى عدل في الحكم ، وعدل في المال وعدل في الفرص ، وعدل في الجزاء ... فانه يكون بلا شك اقدر على العمل في بلادنا من كل مذهب آخر ، نحاول استعارته ، عن طريق التقليد ، او على طريقة المشاركة في الحضارة الانسانية بالاستجدار .... "(٢)

" ما هي مشكلاتنا الاجتماعية ، التى نعانيها في اجتماعنا الحاضر ، وفي وضعنا الراهن ؟ .... انها :

١- سوء توزيع الملكيات والثروات .
٢- مشكلة العمل والاجور .
٣- عدم تكافوء الفرص
٤- فساد جهاز العمل ، وضعف الانتاج .... "(٣)

ثم انطلق بفكر ثاقب يعرض علاج الاسلام لهذه المشكلات ، مقارناً مع سبل العلاج الاخرى ، مبينا ان لا دواء ولاشفاء الا بالاسلام .....

في الجانب الآخر ، هاجم الربا ، الذي تقوم عليه النظم البشرية الاقتصادية في الارض كلها تقريبا ، ولا تجد من هذه اللعنة الاقتصادية فكاكا ، وبين كيف شدد الاسلام في منعه ، حتى لقد عدّ المتعامل به ، فردا او مجتمعا محاربا لله ورسوله .(٤)

---

(١) العدالة الاجتماعية ص ١٦٥ و ١٦٦ (٢) معركة الاسلام والرأسمالية ص ٣٦ .
(٣) نفس المصدر ص ٣٨. (٤) أنظر الظلال (١/٣١٨-٣٢٨) فقد ناقش هذه القضية مطولاً .

تمهيد :-

لقد شغلت هذه القضية الفكر الاسلامي الحديث ، نظرا لكونها واحدة من اخطر القضايا التى تواجه الامة ، بعد سقوط الخلافة الاسلامية . وتنوع الاراء والافكار في سبيل النهضة ، واستعادة الامة مجدها الغابر ، وسؤددها المضيع فنادى العلمانيون والقوميون والمنحرفون ، باتباع سبيل الشرق أو الغرب ، ونبذ الدين و الاخلاق بينما نادى انصار الفكرة الاسلامية بتبني الاسلام والعودة الجادة اليه ، وتحكيمه في كل جوانب الحياة .

وراح كل فريق يسوق الحجج على صدق دعواه ، وكان في سلوك الامة احد هذين السبيلين : الهدى ، أو الضلال ، مفرق طريق طويل اما ان يقود الى الخلود في الدنيا بالذكر الحسن ، وفي الاخرة في جنات النعيم ، واما ان يقود لخسارة الدنيا والاخرة ، وذلك هو الخسران المبين .

واذا كان الاسلاميون قد اتفقوا على ان الحل هو الاسلام ، فقد حصل بعض الخلاف منهم بعد هذا الاصل الواحد ، في بعض تفاصيل هذا المنهج .

وكان الخلاف في قضية الحاكمية واحدا من هذه الخلافات . ونحن هنا نعرض فقط - كما ذكرنا في المقدمة لنماذج من الرأيين ، ونماذج من الخلاف الاسلامي النزيه ، ونبين بعون الله ، لأي الفريقين تشهد الادلة .

الباب الرابع :

المخالفون والموافقون من المعاصرين

الفصل الاول : ـ المخالفون :

١ـ الاستاذ حسن اسماعيل الهضيبي

٢ـ الاستاذ ابو الحسن علي الحسني الندوي

الفصل الثاني : ـ الموافقون:

١ـ محمد بن ابراهيم ...

٢ـ محمد الشنقيطي ....

٣ـ عبد العزيز بن باز ...

٤ـ آل شاكر ...

٥ـ عمر الأشقر ..

الفصـــــل الأول

المخالفـــــون

أ - الاستاذ حسن اسماعيل الهضيبي :-

في عام ١٣٩٧هـ ، طُبع كتاب بعنوان (دعاة .. لاقضاة) ، ووصف بأنه (أبحاث في العقيدة الاسلامية ، ومنهج الدعوة الى الله) . وذكر بأنه (للأستاذ حسن اسماعيل الهضيبي) [1]. رحمه الله .

لكن من الجدير بالملاحظة ان تقديم الناشر جاء فيه " سارع الإخوان رغم قسوة سجنهم ومعتقلاتهم - إلى تصحيح هذا الفهم ... وقال مرشدهم ..... - نحن دعاة ولسنا قضاة - وأشرف - رحمه الله - على وضع أبحاث في عقيدة أهل السنة في الموضوعات التى أثار حولها اصحاب تلك الدعوى ، شبهات ... "[2]

ويفهم المرء ، من هذا الكلام ، أن الهضيبي - رحمه الله أشرف على هذه الأبحاث ، ولم يعدها بنفسه ، فضلاً عن أن تكون كتاباً من تأليفه .

واذا صح هذا الفهم ، فانه لايمكن نسبة كل قضايا الكتاب الى فضيلة الشيخ ولا محاكمته بمقتضاها ، لكن يمكن أن يقال إنّه موافق على ما في الكتاب في الجملة ....

إن سبب كتابة هذه البحوث هو ما جاء في المقدمة :

" ولقد كان مما ابتُلى به الاخوان في سجونهم ومعتقلاتهم ، ما أظهره البعض من رأي نادى بتكفير المسلمين ، او التشكيك في حقيقة إسلامهم وإيمانهم "[3]

إذاً فالبحث ، إنما هو في اصل وضعه ، قد جاء رداً ، على بعضٍ ممن غلا في فهم كلام الاستاذين : سيد قطب ، والمودودي رحمهما الله . والدليل على ذلك ما جاء في مواضع مختلفة في الكتاب ، من النقل عن هؤلاء ، والرد على سوء فهمهم لكلام الاستاذين أو أحدهما . فعلى سبيل المثال جاء في الكتاب - بعد نقل كلام للمودودي رحمه الله :-

" وقد يتب البعض على ذلك الذي قدمناه من كلام الاستاذ المودودي نتائج وبنوا عليها احكاماً ، زعموا أنها مقتض شريعة الله .... (٤) ثم نقل كلاماً عنهم ورد عليه .

---

(١) انظر غلاف كتاب دعاة لا قضاة.
(٢) نفس المصدر صـ ٥ .
(٣) نفس المصدر صـ ٥ .
(٤) نفس المصدر صـ ١٨ .

ونقل عنهم كذلك قولهم : لو أن مسلماً جاهلاً سأل عالماً مشهوداً له بالفقه والورع ، عن حكم الله فيما نزل به ، فأفتاه ذلك العالم ، فاخطأ ولم يصب حكم الله في الحقيقة ، ثم إن ذلك المستفتي اعتقد أنّ ذلك الحكم الذي أفتاه به من وثق به هو حكم الله ، فعمل به على عقيدة أنه انما ينفذ حكم الله قالوا : إنّه يكون بعمله هذا قد اشرك بالله تعالى ، واتخذ ذلك المفتى رباً له من دون الله ؟(١)

وهذا ولاشك غلو منهم، لايقره الشرع ، ولا يتحمل مسئوليته أحد غيرهم والكاتب انما حمّلهم هم فحسب مسئولية هذا القول ، ورد عليهم في موضعه .(٢)

وهذا أمر متفق عليه خارج عن موضوعنا لا نطيل الوقوف عنده . والذي يمسّ بحثنا هو موضوع الحاكمية ، وفروعها ، وجاء في مواضع مختلفة من البحث مواقف جيّدة من هذه القضية - في الجملة - فمن ذلك قوله :-

" ومن الشرك أن يعتقد الشخص انّ شيئاً او شخصاً ، أو مجموعة من الناس له سلطان نابع من ذات نفسه - اي خارج عن سلطان الله - وإن لم يعتقد مساواة ذلك السلطان ، لسلطان الله عز وجل . لانه متى اخرج شيئاً عن سلطان الله عز وجل ، فهو قد انتقص سلطان الله ، ولم يعتقد فيه الكمال والشمول ، ومن نقص سُلطانُه ، فهو مخلوق له انداد، وشركاء - تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا-... "(٣)

وقوله : " ومن اعتقد - بعد ان بلغه الحق ، وقامت عليه الحجة - ان شريعة الله تعالى التى أمر الله تعالى بنفاذها ، والعمل بها تتوقف على اذن شخص او هيئة أو جماعة أو كائن من كان ، فقد جعل من هؤلاء حكاماً على الله تعالى يحد سلطانهم من سلطان الله ، فهو قد جعلهم شركاء لله تعالى - تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا - .

ومن اعتقد أن كائناً من كان في مكنته أو من حقه - بغير إذن من الله أن يحل ما حرم الله ، او يحرم ما أحل الله ، فقد جعل ذلك الكائن شريكاً للّه ..."(٤)

وقوله أيضا " فإذا احتوى التشريع - أياً كانت صورته ، قانونا او قرارا او لائحة - على تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله ، أو النهي عما فرضه الله ، أو الامر بما نهى الله عنه : فهو باطل ، لايجوز العمل به ، ولا اتباعه . وواضعه مستحلاً في لغة اللهورسوله - متى كان قد بلغه الحق ، وقامت عليه الحجة - كافرٌ ، مشرك بلا خلاف ..... " (٥).

" فمجرد اعتقاد شخص ، وجوب أن يدين لامر شخص آخر ، ولو خالف أمره أمر الله ، كاف ليكون قد اتخذه ربا من دون الله ... "(٦) .

---

(١) نفس المصدر ص ١٢٠.
(٢) وقد نقل عنهم اقوالا اخرى في مواضع مختلفة من الكتاب ،ورد عليهم ، ولانطيل بنقلها ، فمن يريد الاستزاده فليرجع الى الصفحات ٣٦-١٠٦-١٥٣-١٦١-١٧٨ من كتاب دعاة القضاة .
(٣) نفس المصدر ص ٥٢
(٤) نفس المصدر ص ٦٩
(٥) نفس المصدر ص ٧٤
(٦) نفس المصدر ص ١٢٣

والنقل عنه في مثل هذا المبحث يطول .[١]

بل انه عقد فصلا سماه : " ان الحكم الا لله عقيدتنا " [٢]
ليس معنى هذا أنه يوافق على كل تفاصيل هذه القضية - قضية الحاكمية ... كلا .
بل انه يخالف في بعض التفاصيل .. فمن ذلك : انه اعترض على قول المودودي بأن معاني الالوهية والربوبية والعبادة والدين كانت شائعة معروفة بين العرب من قبل البعثة . فانها بعد ذلك قد ضاعت ، وتبدلت ، وانحصرت في معان ضيقة محدودة ، غير ماكانت تتسع له من قبل .[٣]

ورد البحث هذه النقطة ولم يقبلها ، من منطلق أن القرآن فصل في بيان هذه المصطلحات وتحديد معانيها ، بما لايرقى اليه مفهوم الجاهلية السابق للاسلام[٤]
ثم كذلك بأن العرب كانوا على جهل وانحطاط ، بينما بقى المسلمون وفي أيديهم كتاب الله الجلي الواضح يتعبدون به ليل نهار ، فلا يجوز أن يكون عرف الجاهلية أعلم من العرب بعد الاسلام .

وكان الهدف من رد هذا التقرير أمران :
- الرد على الغلاة الذي توسعوا في هذا الباب .
- ابطال شرط العلم في قبول الشهادتين .

والبند الاول ، ليس محل خلاف ، فلا يدخل في اطار بحثنا .
وأما البند الثاني ، فقد ناقشنا جانبا كبيرا منه ، في المبحث الخاص بالجهل في العقيدة .

لكننا نشير هنا فقط الى قضية اشتراط العلم ، لكي تقبل الشهادة .[٥]
يقول الحكمي بعد أن ذكر أن للشهادة سبعة شروط يتوقف الانتفاع بالشهادة عليها " الأول : العلم بمعناها المراد منها : نفيا واثباتا ، المنافي للجهل بذلك .
قال الله عز وجل " فاعلم أنه لا اله الا الله " ، سورة محمد ، وقال تعالى: "الا من شهد بالحق"أي بلا اله الا الله ،"وهم يعلمون"، بقلوبهم معنى مانطقوا به بألسنتهم . وقال تعالى : "شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم " ، وقال تعالى : " انما يخشى الله من عباده العلماء " . وقال تعالى " قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لايعلمون ، انما يتذكر أولو الالباب " . وقال تعالى " وتلك الامثال نضربها للناس ، وما يعقلها الا العالمون " . العنكبوت ٤٣.

وفي الصحيح عن عثمان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله دخل الجنة) .[٦]

ثم عدد بقية الشروط وهي : اليقين - والقبول - والانقياد - والصدق - والاخلاص - والمحبة .

---

(١) انظر الصفحات : ٧٥ - ١٢٣ - ١٢٧-١٢٨-١٣١-١٥٢
(٢) نفس المصدر .
(٣) نفس المصدر ص ١٩ و ٢٥ و ٣١ . وقد أيد المودودي في وجهة نظره هذه الاستاذ احمد صادق الجمال في رسالة ماجستير أشرف عليها : د. عبدالله الزايد. بعنوان " الجانب العقدي في فكر المودودي .
(٤) نفس المصدر ص ٢٤ ،٢٩ .
(٥) انظر الجامع الفريد ومجموعة التوحيد . وهذا البحث ص ٥٨ .
(٦) معارج القبول ٣٠٨/١ ، والحديث رواه مسلم في كتاب الايمان رقم (٤٣) .



واما القول ، بان معنى الشهادتين ، قد بهت ،وضعف الفهم له في اوساط المسلمين ، فذلك صحيح ، وحق ، ولا ينفيه كون القرآن بين أيدي المسلمين وقد وضح مفهوم الشهادتين ، وحددها بجلاء، كما وضح بقية معاني المصطلحات الإسلامية . فان القرآن هدى لمن استمد منه الهدى ، أما من اعرض عنه فهو عليه عمى . وأما من استمد الهدى من غيره - كالفكر اليوناني والفلسفة الاغريقية - فأنى له السلامة .

هذا وإن القول بأن معنى الشهادتين قد بهت وتلاشى في كثير من الأوساط الاسلامية ، ليس بدعاً من القول ، بل لقد قاله الامام ابن تيمية واكّده في مواضع عديدة من كتاباته .(١)

يقول رحمه الله :- " وبهذا وغيره ، يعرف ما وقع من الغلط في مسمى التوحيد فإن عامة المتكلمين الذين يقررون التوحيد في كتب الكلام والنظر ، غايتهم أن يجعلوا التوحيد ثلاثة انواع : فيقولون :- هو واحد في ذاته لا قسيم له ، وواحد في صفاته لا شبيه له وواحد في افعاله لا شريك له .....

ومعلوم أن المشركين من العرب الذين بعث إليهم محمد صلى الله عليه وسلم اولاً ، لم يكونوا يخالفونه في هذا ، بل كانوا يقرّون بان الله خالق كل شيء حتى انهم كانوا يقرون بالقدر ايضاً . وهم مشركون ".(٢)

" واذا تبين أن غاية ما يقروه هؤلاء النظار ، اهل الاثبات للقدر المنتسبون إلى السنة ، إنما هو توحيد الربوبية ، وأن الله رب كل شيء ومع هذا فالمشركون كانوا مقرين بذلك مع أنهم مشركون .

وكذلك طوائف من أهل التصوف والمنتسبين الى المعرفة والتحقيق والتوحيد، غاية ما عندهم من التوحيد ، هو شهود هذا التوحيد .... " (٣)

وهكذا يقول الإمام ابن القيم :- ولم يكن أحد من أرباب هذه الطواغيت يعتقد أنها تخلق وترزق وتحي وتميت ، وإنما كانوا يفعلون عندها ، وبها ما يفعله إخوانهم من المشركين اليوم عند طواغيتهم ، اتبع هؤلاء سنن من كان قبلهم ، وسلكوا سبيلهم حذو القذة بالقذة ، واخذوا مأخذهم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع . وغلب الشرك على أكثر النفوس لظهور الجهل ، وخفاء العلم . وصار المعروف منكرا والمنكر معروفاً ، والسنة بدعة ، والبدعة سنة .

ونشأ في ذلك الصغير ، وهرم عليه الكبير ، وطمست الاعلام ، واشتدت غربة الاسلام ، وقل العلماء ، وغلب السفهاء ، وتفاقم الأمر واشتد البأس

---

(١) انظر على سبيل المثال : التسعينه ،ودرء التعارض وسائر كتب الشيخ العقائديه .
(٢) الرسالة التدمرية ص ١١٦ ، ١١٧ .

(٣) نفس المصدر ص ١٢٠ .

وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ولكن لاتزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمين .... " (١)

يعلق الشيخ عبد الله ابا بطين على هذا فيقول :-

" هذا وصفه لزمانه ، فما ظنك باهل زمان بعده بخمسمائة عام ، لانه لايأتي عام إلا والذي بعده شر منه ،(٢) بخبر الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم " (٣)

ويعلق ابن حجر على حديث " لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم " فيقول :-

" ثم وجدت عن عبد الله بن مسعود التصريح بالمراد ، وهو أولى بالاتباع ، قال ابن مسعود " لا يأتي عليكم يوم الا وهو شر من اليوم الذي قبله حتى تقوم الساعة ، لست أعني رخاءً من العيش يصيبه ، ولا مالاً يفيده ، ولكن لا يأتي عليكم يوم إلا وهو أقل علماً من اليوم الذي مضى قبله . فاذا ذهب العلماء استوى الناس فلا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر ، فعند ذلك يهلكون " (٤) .

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في هذا المعنى :-

(فاذا عرفت ان جهال الكفار يعرفون ذلك ، فالعجيب ممن يدعي الاسلام وهو لا يعرف من تفسير هذه الكلمة ما عرفه جهال قريش . بل يظن أن ذلك هو التلفظ بحروفها ، من غير اعتقاد القلب بشيء من المعاني . والحاذق من يظن ان معناها لا يخلق ، ولا يحي ، ولا يميت ، ولا يدبر الامر كله الا الله (٥) : فلا خير في رجل جهال الكفار اعلم منه بمعنى لا اله الله الله " (٦) .

---

(١) زاد المعاد ، في هدي خير العباد ، فوائد غزوة الطائف .
(٢) حديث صحيح رواه البخاري (١٣/١٩) طبعة الفتح .
(٣) رسالة في بيان الشرك ص ٤٣.
(٤) فتح الباري (١٣/١٩) .
(٥) من الذين فسروا الشهادة بهذا المعنى الامام ابن حزم ، وقد نقل عنه كتاب دعاة لا قضاة هذا التفسير ، حيث يقول (ص ٤٢) " وتفسير هذه الجملة - اي الشهادة - هو انه الله تعالى اله كل شيء دونه ، وخالق كل شيء دونه ...".
(٦) الولاء والبراء . للقحطاني .



القضية التى سبقت ، بكل تفريعاتها ، هي اهم نقطة اختلاف بين هذا الكتاب وفكرة الحاكمية عند سيد قطب رحمه الله - لكن بقيت اعتراضات لفظية ليس لها اهمية كبيرة إنما هي من باب الاختلاف على المصطلح ، ولا مشاحة في الاصطلاح .

يقول الكتاب " نحن على يقين أن لفظة الحاكميّة ، لم ترد بأية آية من الذكر الحكيم ، ونحن في بحثنا في الصحيح من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام لم نجد منها حديثاً قد تضمن تلك اللفظة ، فضلاً عن إضافتها إلى اسم المولى عز وجل " (١) .

ونحن قلنا ان الخلاف لفظي ، لان الكتاب عقد فصلا بعنوان إنّ الحكم الا لله عقيدتنا " (٢) ، وقد نقلنا عنه بعض فقرات ، ونعود فنقول " لا مشاحة في الاصطلاح"

كذلك فان من الخلافات اللفظية - فيما يظهر لي - ما جاء في الكتاب أيضاً من قوله " وفي هذا كفاية لإبطال قول من زعم ان التشريع صفة من صفات الله عز وجل ، وان من وضع تشريعاً ، فقد انتزع لنفسه احدى صفات الله عز وجل ، وجعل نفسه نداً لله تعالى خارجاً على سلطانه وما بناه على ذلك من أحكام " (٣)

أما بسبب كون الخلاف هنا لفظياً ايضاً ، لانه قال بعد هذه العبارة مباشرة " الا أن يكون المقصود بالتشريع : التحليل والتحريم ، فهذا بلا ريب مما اختص الله تعالى به نفسه " .

حيث يرى الكتاب أن " للمسلمين ان يسنوا فيها - أي المباحات - من الأنظمة التى قد تتخذ شكل قرار او لائحة او قانون - ما تقتضيه الحاجة تنفيذاً لنصوص وردت بضرورة تحقيق مقاصد عامّة - ومن هذا القبيل قوانين تنظيم الشورى التى أمر الله بها " وأمرهم شورى بينهم " " وشاورهم في الأمر " وأيضا قوانين تنظيم المرور في الشوارع العامة ، وقوانين الوقاية الصحية ... "(٤) .

وذلك أمر يوافق عليه كل من سيد قطب ، والمودودي رحمهما الله .

يقول المودودي :- " ومعنى ذلك أن قد وكل إلينا أن نضع الضوابط التفصيلية في قانوننا الدستوري . ولكن من اللازم أن لا نتمتع بهذه الحرية إلا ضمن حدود الشريعة وقواعدها الاساسية " .(٥)

ويقول سيد قطب " هذا ما فطنت إليه الشريعة الاسلامية قبل كل شئ ، فجاءت في صورة مبادئ كلية وقواعد عامة يمكن ان تنبثق منها عشرات الصور الاجتماعية الحيّة ، وتعيش في داخل إطارها العام ، وتتخذ منها مقوماتها الاساسية ، ثم تختلف بعد ذلك في التفريعات والتطبيقات ما تشاء ، دون أن تصادم الاهداف الثابتة والغايات الدائمة " (٦)

---

(١) دعاة لا قضاة صـ ٦٣ .
(٢) نفس المصدر صـ ٦٧ .
(٣) نفس المصدر صـ ٧٤ .
(٤) نفس المصدر صـ ٧٣ .
(٥) نظرية الاسلام وهديه صـ ١٦٩ .
(٦) نحو مجتمع اسلامي صـ ٤٨ .

ويقول " ودائرة المصالح المرسلة ، وسد الذرائع ، دائرة واسعة تشمل تحقيق كافة المصالح للجماعة وتضمن دفع جميع الاضرار " . (١)

٢- الاستاذ ابو الحسن على الحسني الندوي

وضع الاستاذ الندوي - رحمه الله - كتاباً بعنوان "التفسير السياسي للاسلام في مرآة كتابات الاستاذ ابي الاعلى المودودي ، والشهيد سيد قطب" . وضع له مدخلا لطيفاً ، بين فيه أهمية وعي أدب الاختلاف ، وأن الخلاف لا يفسد للودّ قضية ، وبين صلته القوية بالأستاذين رحمهما الله .

كان أول مآخذه على الاستاذين كونهما يريان أن معاني المصطلحات الأربعة بقيت مجهولة عبر قرون متطاولة . وقد اعترض على هذا القول بلوازم (٢) ملخصها فيما يلي :

أ- هذا الفهم يشكك في صلاحية هذه الامة ومركزها القيادي .

ب - وهو يقلل من مآثر المجددين والعلماء .

ج - وهو يشكك في إبانة ووضوح القرآن الكريم .

كما يخالف تكفل الله عز وجل بحفظه ، الحفظ الذي يستوجب العمل والفهم والتطبيق .

د- وهو يرمي الامة بالجهل الصريح ، والإهمال الهائل ، بل والضلال المبين . ويخالف قوله صلى الله عليه وسلم " لاتزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق ... "(٣) الحديث .

وقد ناقشنا هذه القضية بالتفصيل عند الحديث عن الكتاب الأول ، ولكننا هنا نرد على النقطة الأخيرة بأن بقاء طائفة على الحق ، لايعني البتّة أن كثيراً من المسلمين ، لن يحيدوا عن الصراط السوي ، لكن تبقى الحجة قائمة عليهم بهذه الطائفة قلت أو كثرت . ولعل في نقلنا السابق لكلام ابن القيم في الزاد جواباً شافياً لهذه النقطة .

ثم تحدث عن قضية التشريع (٤) ناقلاً نص كلام كتاب دعاة لاقضاة ، الذي تناولناه فيما سبق .

---

(١) العدالة الاجتماعية صـ ١٥٨ ، انظر كذلك السلام العالمي والاسلام صـ ١٤٤
(٢) انظر التفسير السياسي للاسلام من ٢٩ - ٤٦ .
(٣) قال عنه السخاوي :
" وبالجملة فهو حديث مشهور المتن ذو اسانيد كثيرة وشواهد متعددة " .
(المقاصد الحسنة) .
(٤) التفسير السياسي صـ ٧٣ .

ثم يضيف نقداً جديداً من عنده فيقول :-

" ومهما كان ذلك - أي الخضوع لحكم الله - نتيجة لازمة للايمان بالله ، والدخول في حظيرة الاسلام ، ومهما كانت طبيعة الاسلام تقتضيه ، اقتضاءاً طبيعياً فانه جزء صغير ، بالنسبة إلى صفات الله ذاته ، وصلته بعباده وصلة عباده بنفسه " (١)

" والواقع أن صلة الخالق والمخلوق ، والعبد والمعبود ، هي أشمل وأوسع وأعمق وأدق ، بكثير وكثير من صلة الحاكم والمحكوم ، والآمر والمأمور والسلطان والرعية " (٢)

ثم بين ان العبادة المطلوبة ، هي" المحبة والخوف والذكر والتفاني في حبه تعالى " (٣)

ولقد صدق الندوي في هذا ، فان العلاقة بين العبد وربه ليست فقط هي علاقة الحاكم بالمحكوم ، وإنما هي كذلك علاقة الرب بعبده ، وعلاقة الخالق بالمخلوق لكن دعوى أن القول بالحاكمية يقصر مفهوم العبادة على هذا المعنى غير مسلمة . كيف والأستاذان ، ركزا تركيزاً شديداً على أهمية العبادات والصلة بالله .(٤)

ثم يتحدث الندوي عن محاربة الانبياء للوثنية ، وجهودهم الجبارة في هذا عليهم السلام ، يريد من ذلك أن يبين أن أصل الشرك عبادة الأوثان ، وليس التحاكم إلى غير الله . وهي قضية صحيحة كذلك ، لكن القول بالحاكمية لا ينفيها ، وإنما يكون التركيز على قضية الحاكمية ، لانها ما يمكن أن نسمّيه شرك العصر .

وأخيراً يدافع الندوي عن التصوف (٥) . وعن زعمائه ، ويبين فضلهم ودورهم في التاريخ ، وهذا الجانب لا علاقة له ببحثنا .

وهكذا نجد أن أهم ما جاء في هذا الكتاب يكاد يكون تكراراً لما ذكره كتاب " دعاة لاقضاة " . ونختتم حديثنا هنا ، بالاشارة الى أن للاستاذ أحمد محمد جمال كتيب بعنوان " حوار بين الدعاة الأعلام " ناقش فيه كتاب الندوي، ووضع نقاط الاختلاف ، والاتفاق ، ودعم ما يراه حقاً بالحجة والبرهان .

---

(١) نفس المصدر ص ٧٨ .
(٢) نفس المصدر ص ٧٨ .
(٣) نفس المصدر ص ٧٩ .
(٤) للاستاذ المودودي انظر كتاب تذكرة الدعاة وكذلك الاسس الخلقية للحركة الاسلامية ونظام الحياة في الاسلام .
ولسيد انظر تفسير سورة المزمل ، وغيرها من السور التى دعت الى ذكر الله وعبادته.
(٥) بدءاً من ص ١٠٩ .

الفصـــل الثـانــــــي

الموافقــــــون

١- الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ :

صنف الشيخ رحمه الله ، رسالة بعنوان "تحكيم القوانين" افتتحها بقولــه :
" إن من الكفر المستبين ، تنزيل القانون اللّعين ، منزلة مانزل به الروح الامين على قلب محمد صلى الله عليه وسلم ليكون من المنذرين ، بلسان عربي مبين ، في الحكم به بين العالمين ، والرد اليه عند تنازع المتنازعين ، مناقضة ومعاندة لقول الله عز وجل : " فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ، ذلك خير واحسن تأويلا " [١]

وقد نفى الله سبحانه وتعالى الايمان عن من لم يُحكّموا النبي صلي الله عليه وسلم فيما شجر بينهم ،نفيا مؤكداً بتكرار اداة النفي وبالقسم قال تعالى :
(فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ...)[٢] ولم يكتف تعالى وتقدس منهم بمجرد التحكيم للرسول صلى الله عليه وسلم ، حتى يضيفوا إلى ذلك عدم وجود شئ من الحرج في نفوسهم ، بقوله جل شأنه (ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت) والحرج : الضيق . بل لابد من اتساع صدورهم لذلك ، وسلامتها من القلق والاضطراب .

ولم يكتف تعالى ايضا هنا بهذين الامرين ، حتى يضموا اليهما التسليم . وهو كمال الانقياد لحكمه صلى الله عليه وسلم . بحيث يتخلون ها هنا من أي تعلق للنفس بهذا الشئ ، ويسلموا ذلك إلى الحكم الحق أتم تسليم ، ولهذا أكد ذلك بالمصدر المؤكد " وهو قوله جل شأنه (تسليماً) المبين أنه لا يكتفي ها هنا بالتسليم ، بل لابد من التسليم المطلق " [٣].

أنظر الى الشيخ رحمه الله ، كيف لا يرضى ان يسمى هذا كفرا ، بل يجعله مستبينا لا يشك فيه عاقل ، ويستطرد الشيخ رحمه الله في سوق الآيات الدالة على لزوم الحكم بالشريعة ، وشناعة جرم المخالف ، الى أن يصل إلى قوله تعالى :
" ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت ....)[٤] فيقول : " فإن قوله عز وجل (يزعمون) تكذيب لهم فيما ادعوه من الإيمان ، فإنه لايجتمع التحاكم إلى غير ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مع الإيمان في قلب عبد ابداً ، بل أحدهما ينافي الاخر " [٥]
ويقول معلقاً على قوله تعالى (أفحكم الجاهلية يبغون ..)[٦] " فتأمل هذه الآية

(١) النســاء : ٥٩
(٢) النســاء : ٦٥ .
(٣) تحكيم القوانين ص ١ .
(٤) النســاء : ٦٠
(٥) تحكيمالقوانين : ص ٢
(٦) المائـــدة : ٥٠ .

الكريمة ، وكيف دلّت على أن قسمة الحكم ثنائية ، فإنه ليس بعد حكم الله تعالى إلا حكم الجاهلية ، الموضح أن القانونيين في زمرة أهل الجاهلية شاءوا أم أبوا بل هم اسوأ منهم حالاً ، وأكذب منهم مقالاً " (١)

ويقول معلقاً على قوله تعالى : (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ..) والقسط هو العدل ، ولا عدل حقاً الا حكم الله ورسوله ، والحكم بخلافه هو الجور والظلم والضلال والكفر والفسوق . ولهذا قال تعالى بعد ذلك : (ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون) (ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الظالمون) (ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الفاسقون) (٢)

فانظر كيف سجّل تعالى على الحاكمين بغير ما أنزل الله الكفر ، والظلم والفسوق ومن الممتنع أن يسمى الله سبحانه الحاكم بغيرما أنزل الله كافراً، ولا يكون كافراً بل هو كافر مطلقاً ـ إما كفر عمل ، وإما كفر اعتقاد ـ "(٣)

ثم يبين كفر العمل بقوله " وذلك أن تحمله شهوته وهواه ، على الحكم في القضية ، بغير ما انزل الله ، مع اعتقاده أن حكم الله ورسوله هو الحق، واعترافه على نفسه بالخطأ ومجانبة الهدى .

وهذا وإن لم يخرجه كفره من الملة ، فإنه معصية عظمى أكبر من الكبائر كالزنا ، وشرب الخمر ، والسرقة ، واليمين الغموس ، وغيرها . فان معصية سماها الله في كتابه كفراً ، اعظم من معصية لم يسمها كفرا " (٤)

ثم إن الشيخ رحمه الله أولى كفر الاعتقاد اهتماماً خاصاً ، فذكر انه أنواع ، ثم عدد ستاً منها :

الأول : أن يجحد الحاكم أحقية حكم الله ورسوله فهو كفر ينقل عن الملة .
الثاني: أن يعتقد أن حكم غير الرسول صلى الله عليه وسلم أحسنَ من حكمه وأتم وأشمل : إما مطلقا ، أو بالنسبة إلى ما استجد من الحوادث.
الثالث: أن يعتقد أن حكم غير الرسول مثل حكمه ، فان ذلك يقتضي تسوية المخلوق بالخالق تعالى .
الرابع: أن يعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله وإن كان يرى أن حكم الله خير وأحسن .
السادس: ما يحكم به كثير من البوادي بعاداتهم التي يسمونها (سلومهم).
أما النوع الخامس ، فهو ما نحن بصدده ، وينص على عيق المسألة التي نريد وهو قوله : "الخامس: وهو أعظمها ، وأشملها ، وأظهرها معاندة للشرع

(١) نفس المصدر صـ ١١ .
(٢) سورة المائدة : الآيات : ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٧ .
(٣) نفس المصدر صـ ٤ .
(٤) نفس المصدر صـ ٧ .

ومكابرة لأحكامه ، ومشاقة لله ولرسوله ، ومضاهاة بالمحاكم الشرعية اعـــدداً، وإمداداً ، وإرصاداً ، وتأصيلاً ، وتفريعاً ، وتشكيلاً وتنويعاً وحكماً ، والزامـــاً ، ومراجع و مستندات .

فكما أن للمحاكم الشرعية ، مراجع مستمدات ، مرجعها كلها الى كتاب اللـه وسنة رسوله "صلى الله عليه وسلم " فلهذه المحاكم مراجع هي : القانون الملفـق من شرائع شتى ، وقوانين كثيرة . كالقانون الفرنسي والقانون الأمريكي والقانون البريطاني ، وغيرها من القوانين . ومن مذاهب بعض البدعيين المنتسبين الـى الشريعة وغير ذلك .

فهذه المحاكم الآن ، في كثير من أمصار الإسلام ، مهيأة مكتملة ، مفتوحـة الابواب ، والناس إليها أسراب إثر أسراب . يحكم حكامها بينهم بمـا يخالـف حكم السنة والكتاب ، من أحكام ذلك القانون ، وتلزمهم به ، وتقرهم عليـه ، وتحتمه عليهم . !!

فأي كفر فوق هذا الكفـر .... ؟!

وأي مناقضة للشهادة بأن محمداً رسول الله بعد هذه المناقضة .... ؟!

وذُكر أدلة جميع ما قدمناه على وجه البسط معلومة معروفة ، لايحتمل ذكرها هذا الموضـع .

فيا معشر العقلاء ... ! ويا جماعات الاذكياء وأولي النهى ..... ! .
كيف ترضون أن تجري عليكم أحكام أمثالكم .. ؟! وأفكار اشباهكم ؟!

أو من هم دونكم ، ممن يجوز عليهم الخطأ ، بل خطأهم اكثر من صوابهم بكثير؟! بل لاصواب في حكمهم إلا ما هو مستمد من حكم الله ورسوله نصاً او استنباطـاً ، أتدعونهم يحكمون في أنفسكم ودمائكم ، وأبشاركم وأعراضكم ..؟! وفي أهليكـم : من أزواجكم وذراريكم ، وفي أموالكم وسائر حقوقكم ، ويتركون ، ويرفضـون أن يحكموا بحكم الله ورسوله ، الذي لا يتطرق اليه الخطأ ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ... ؟!(١) ".

ونختم نقلنا من كلام الشيخ النفيس العزيز بجزمه أن التحاكم جزء من العقيدة حيث يقول " وخضوع الناس ، ورضوخهم لحكم ربهم ، خضوع ورضوخ لحكم من خلقهـم تعالى ليعبدوه ، فكما لا يسجد الخلق إلا لله ، ولا يعبدون إلا إيّاه ، ولايعبدون المخلوق ، فكذلك يجب أن لا يرضخوا ولا يخضعوا أو ينقادوا إلا لحكم الحكيم العليم الحميد .... "(٢)

---

(١) نفس المصدر صـ ٦ و ٧ .
(٢) نفس المصدر صـ ٧ .

٢- الشيخ محمد الأمين الشنقيطي

للشيخ رحمه الله ، رسالة في الموضوع بعنوان ، محاضرة كبيرة الفائدة في كمال الدين وعمومه " بيّن فيها أن حكم غير الله ، هو حكم الشيطان وعبادة له كما كرر هذا المعنى في كتابه "اضواء البيان" من ذلك قوله في تفسير قوله تعالى (إن هذا القرآن يهدي للتى هي اقوم) (١)

" ومن هدي القرآن للتى هي أقوم ، بيانه أن كل من اتبع تشريعاً غير التشريع الذي جاء به سيد ولد آدم محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه ، فاتّباعه لذلك التشريع المخالف كفر بواح مخرج عن الملة الاسلامية .

" ولما قال الكفار للنبي صلى الله عليه وسلم : الشاه تصبح ميتة من قتلها؟ فقال لهم : (الله قتلها) فقالوا له : ماذبحتم بأيديكم حلال ، وما ذبحه الله بيده الكريمة تقولون إنه حرام ؟! فأنتم اذن احسن من الله ؟! .

أنزل الله فيهم قوله تعالى (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ، وانه لفسق وان الشياطين ليوحون الى أوليائهم ليجادلوكم وإن اطعتموهم إنكم لمشركون) (٢) .... الى قوله : فهو قسم من الله جل وعلا ، اقسم به على ان من اتبع الشيطان في تحليل الميتة انه مشرك ، وهذا الشرك مخرج عن الملة باجماع المسلمين *
وسيوبخ الله مرتكبه يوم القيامة بقوله : (ألم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين) (٣) لان طاعته في تشريعة المخالف للوحي، هي عبادته وقال تعالى (ان يدعون من دونه الا اناثا ، وان يدعون الا شيطانا مريدا) (٤) اي ما يعبدون الا شيطانا ، وذلك باتباعهم تشريعه .

وقال (وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم ....) (٥)
فسماهم شركاء لانهم اطاعوهم في معصية الله تعالى .

وقال عن خليله (يا أبت لاتعبد الشيطان) (٦) الاية : اي بطاعته في الكفر والمعاصي ولما سأل عدي بن حاتم النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى : (اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا ...) (٧) الاية ، بين له أنّ معنى ذلك أنّهم أطاعوهم في تحريم ما أحل الله ، وتحليل ما حرم ، والآيات بمثل هذا كثيرة .

---

(١) الاسراء : ٩٠
(٢) الانعام : ١٢١ .
(٣) يس ٦٠ .
(٤) النساء ١١٧ .
(٥) الانعام : ١٣٧ .
(٦) مريم : ٤٤ .
(٧) التوبه : ٣١ .

والعجب ممن يحكّم غير تشريع الله ، ثم يدعي الاسلام . كما قال تعالى :
{ ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ، يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت ... } (١)" (٢)

وقال في موضع اخر من التفسير :-

" ويفهم من هذه الايات ، كقوله تعالى (ولا يشرك في حكمه احدا) (٣) أنّ متبعي أحكام المشرعين ، غير ما شرعه الله ، أنهم مشركون بالله ، وهذا المفهوم جاء مبيناً في ايات أخر " (٤)

ثم قال رحمه الله بعد أن ساق حشداً من الآيات في هذا المعنى ؛

" فبين له أنّهم أحلوا لهم ما حرم الله ، وحرموا عليهم ما أحل الله ، فاتبعوهم في ذلك ، وأن ذلك هو اتخاذهم اياهم اربابا .

" ومن أصرح الأدلة في هذا ، أن الله جل وعلا في سورة النساء بيّن أن من يريدون أن يتحاكموا إلى غير ما شرعه الله ، يتعجب من زعمهم أنهم موءمنون ، وما ذلك إلا لأن دعواهم الإيمان . مع إرادة التحاكم إلى الطاغوت بالغة في الكذب ما يحصل منه العجب ".

" وبهذه النصوص السماوية التي ذكرنا يظهر غاية الظهور أن الذين يتّبعون القوانين الوضعية التى شرعها الشيطان على ألسنة أوليائه ، مخالفة لما شرعه الله جل وعلا على ألسنة رسله صلى الله عليهم وسلم ، أنه لايشك في كفرهم وشركهم إلا من طمس الله بصيرته ، وأعماه عن نور الوحي مثلهم " (٥). (٦)

وهكذا يتبين بجلاء قول الشيخ في مثل هذه المسأله الهامة ، وجزمه فيها بالحق ، ونقله الإجماع على ذلك ، ونفيه للخلاف فيها . والشيخ رحمه الله قد استطرد مثل هذا الاستطراد في مواقع أخر من تفسيره يطول نقلها ، ولكن في هذه القبسات ما يغني .

* * *

---

(١) النساء ٦٠
(٢) اضواء البيان (٤٣٩/٣ ، ٤٤٠)
(٣) الكهف ٢٦.
(٤) اضواء البيان (٨٣/٤)
(٥) فاذا كان ذلك كذلك ، وهو كذلك فحاشا لعلماء الاسلام أن يقعوا في مثل هذا .
(٦) اضواء البيان ٨٤/٤

٣- الشيخ عبد العزيز بن بـــــاز

وضع الشيخ - وفقه الله - رسالة بعنوان " وجوب تحكيم شرع الله ونبـــذ ما خالفه "(١) أورد فيها أن المرء لا يكون عابداً لله ، إذا خضع لربه في بعض جوانب حياته ، وخضع للمخلوقين في جوانب أخرى ، ثم قال :

" فمن خضع لله سبحانه ، وأطاعه ، وتحاكم إلى وحيه ، فهو العابد له ، ومن خضع لغيره ، وتحاكم الى غير شرعه فقد عبد الطاغوت ، وانقاد له ، كما قال تعالى (ألم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك ..) (٢)
ثم قال : العبودية لله وحده ، والبراءة من عبادة الطاغوت ، والتحاكم اليه من مقتضى شهادة أن لا إله الا الله وحده لا شريك له . وأن محمداً عبده ورسولـــه (٣)
فالله سبحانه هو رب الناس والههم ، وهو الذي خلقهم وهو الذي يأمرهم وينهاهم ويحييهم ويميتهم ، ويحاسبهم ويجازيهم ، وهو المستحق للعبادة دون كل ما ســواه قال تعالى (الا له الخلق والأمر) (٤).

فكما أنه الخالق وحده فهو الآمر سبحانه والواجب طاعة أمره .

وقد حكى عن اليهود أنهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون اللـــه لما أطاعوهم في تحليل الحرام ، وتحريم الحلال . "

ثم استطرد الشيخ وفقه الله - في سوق الأدلة على هذا الأصل العظيم وبيـــان وجه الدلالة فيها الى أن قال :

" ومعنى هذا أن العبد يجب عليه الانقياد التام لقول الله تعالى ، وقـــول رسوله ، وتقديمهما على قول كل أحد ، وهذا أمر معلوم من الدين بالضرورة "(٥).

ثم يختم الشيخ رسالته بقوله :

" ومما تقدم يتبين لك أيها المسلم أن تحكيم شرع الله والتحاكم إليه مما أوجبه الله ورسوله ، وأنه مقتضى العبودية لله ، والشهادة بالرسالة لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن الاعراض عن ذلك أو شئ منه موجب لعذاب الله وعقابه ، وهذا الامر سواء بالنسبة لما تعامل به الدولة رعيّتها ، أو ما ينبغي أن تديــن بــه جماعة المسلمين في كل مكان وزمان . وفي حال الاختلاف والتنازع الخـــاص والعام . سواء كان بين دولة واخرى ، أو بين جماعة وجماعة ، أو بين مسلـــم وآخر . الحكم في ذلك كله سواء ، فالله سبحانه له الخلق والأمر وهو أحكـــم الحاكمين .

---

(١) الطبعة الرابعة لها صدرت من رئاسة ادارات البحوث العلمية والافتاء - الرياض ١٤٠١هـ .
(٢) النساء ٦٠ .
(٣) أي انها وثيقة الصلة بالعقيدة عظيمة الارتباط بها .
(٤) الاعراف ٥٤ .
(٥) اي ان الجهل ليس عذراً فيها .

ولا إيمان لمن اعتقد أن أحكام الناس وآراءهم خير من حكم الله ورسوله أو تماثلها وتشابهها ، او تركها وأحل محلها الاحكام الوضعية والأنظمة البشرية - وإن كان معتقداً ان أحكام الله خير واكمل واعدل - " ٠

ونختم نقلنا عنه بقوله :-

" ولا أعظم من الضنك الذي عاقب الله به من عصاه ، ولم يستجب لأوامره فاستبدل احكام المخلوق الضعيف ، باحكام الله رب العالمين ، وما أسفه رأي من لديه كلام الله تعالى لينطق بالحق ، ويفصل الامور ويبين الطريق ويهدي الضال ثم ينبذه ليأخذ بدلاً منه أقوال رجل من الناس أو نظام دولة من الدول ٠

ألم يعلم هوءلاء أنهم خسروا الدنيا والآخرة ، فلم يحصلوا الفلاح والسعادة في الدنيا ، ولم يسلموا من عقاب الله وعذابه يوم القيامة ... ؟ ! "(١)

* * *

(١) انظر الرسالة ٠
وانظر "الشريعة الإلهية والقوانين الوضعية "
لعمر الاشقر ٢١٧ - ٢٢٧ ٠

٤ ـ أحمد ومحمود شاكـــــــر

إشترك الاخوان أحمد رحمه الله ومحمود ـ وفقه الله في إخراج ، وتحقيق تفسير ابن جرير الطبري ، وخرجاه في أبهى حلة ، واحسن ثوب ، ولهما في هذا الكتـــاب وقفات جميلة ، وإشارات لطيفة أسأل الله أن يجزيهما عنها وعن غيرها من عملهما الصالح خير الجزاء .

كما أن الشيخ احمد رحمه الله هذّب تفسير ابن كثير ، في كتاب سماه "عمـــدة التفسير " علق فيه كذلك على كثير من المواضع ، فمن ذلك تعليقه على ما ساقـــه ابن كثير من تحاكم التتار إلى ياسقهم وقوله عن الياسق العصري الذي يحكـــم البلدان الإسلامية :

" أفيجوز لأحد من المسلمين أن يعتنق هذا الدين الجديد ـ أعني التشريـــع الجديد ؟! أو يجوز لأب أن يرسل أبناءه لتعلم هذا ، واعتقاده والعمل به ، عالماً كان الاب او جاهلا ؟ .

أو يجوز لرجل مسلم أن يلـي القضاء في ظل هذا "الياسق العصري " وأن يعمـل به ويعرض عن شريعته البتة ؟ "

ما أظن رجلاً مسلماً يعرف دينه ويؤمن به جملة وتفصيلاً ،ويؤمن بأن هـــذا القرآن أنزله الله على رسوله كتاباً محكماً ، لايأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه . وبأن طاعته وطاعة الرسول الذي جاء به واجبة قطعية الوجوب في كل حال.. ما أظنه يستطيع إلا أن يجزم غير متردد ولا متأول بان ولاية القضاء في هذه الحالة باطلة بطلاناً اصلياً ، لا يلحقه التصحيح ولا الاجازة .... "

" إنّ الامر في هذه القوانين الوضعية واضح وضوح الشمس فـي رابعة النهـــار فهي كفر بواح لاخفاء فيه ولا مداوره ولا عذر لأحد ممن ينتسب للإسلام كائناً من كـان في العمل بها " .

" سيقول عني عبد هذا " الياسق العصري " وناصروه ، أني جامد ، وأني رجعـي ، وما إلى ذلك من الأقاويل .. ألا فليقولوا ما شاؤوا ، فما عبئت يوماً بما يقـال عني ، ولكني قلت ما يجب ان اقول" .

" ألا فليصدع العلماء بالحق غير هيابين ، وليبلّغوا ما آمروا بتبليغه غير موانين ولا مقصرين " (١)

ويقول رحمة الله في مـوضع اخر :ـ

---

(١) عمدة التفسير (١٧٢/٢ - ١٧٤)
وانظر كذلك (٢١٥/٢).

" هذه القوانين التى فرضها على المسلمين أعداء الإسلام ، السافروا العداوة هي في حقيقتها دين آخر ، جعلوه ديناً للمسلمين بدلاً من دينهم النقي السامي لأنهم أوجبوا عليهم طاعتها ، وغرسوا في قلوبهم حبها وتقديسها ، والعصبيّة لها ، حتى لقد تجري على الالسنة والأقلام كثيراً كلمات : تقديس القانون وقدسية القانون وحرمة المحكمة . وأمثال ذلك من الكلمات التى يأبون أن توصف بها الشريعة الاسلامية ، وأراء الفقهاء الاسلاميين .. " ثم تدرج بهم الحال " فصاروا يطلقون على هذه القوانين ودراستها كلمة الفقه والفقيه ، والتشريع ، والمشرع ، وما إلى ذلك من الكلمات التى يطلقها علماء الاسلام على الشريعة وعلمائها ... "

" وقد ربى لنا المستعمرون من هذا النوع طبقات ، أرضعوهم لبان هذه القوانين ، حتى صار منهم فئات عالية الثقافة واسعة المعرفة - في هذا اللون من الدين الجديد - الذين نسخوا به شريعتهم ، ونبغت فيهم نوابغ يفخرون بها على رجال القانون في أوربا . فصار للمسلمين من أئمة الكفر ما لم يبتل به الإسلام في أي دور من أدوار الجهل بالدين في بعض العصور " (١)

وقال الشيخ رحمه الله في التعليق على ابن جرير :-

" ما احتج به مبتدعة زماننا من القضاء في الأموال ، والأعراض والدماء بقانون مخالف لشريعة أهل الاسلام ، وإصدار قانون ملزم لأهل الإسلام بالاحتكام إلى حكم غير حكم الله في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم فهذا الفعل ، إعراض عن حكم الله ، ورغبة عن دينه ، وإيثار لأحكام أهل الكفر على حكم الله تعالى "(٢)

وهذا كفر لايشك أحد من أهل القبلة على اختلافهم في تكفير القائل به والداعي إليه "(٣)

أما محمود شاكر فقد علق على تفسير ابن جرير عند ذكر أثري أبي مجلز (٤) بقوله :-

"اللهم إني أبرأ إليك من الضلالة : وبعد: فإن اهل الريب والفتنة ممن تصدروا للكلام في زماننا هذا قد تلمس لأهل السلطان في ترك الحكم بما أنزل الله وفي القضاء في الدماء والأموال بغير شريعة الله التى أنزلها في كتابه ، وفي اتخاذهم قانون أهل الكفر شريعة في بلاد الإسلام ، فلما وقف على هذين الخبرين اتخذهما رأياً له ....

---

(١) عمدة التفسير (٢/٢١٤-٢١٥) .
التعليق على سورة النساء .
(٢) يفهم من كلامه أن الفعل وحده دليل على هذا الإيثار ولو لم نعلم عقيدة القلب.
(٣) تفسير ابن جرير (٢/٣٤٨) سورة المائدة .
وانظر حاشية الطحاوية لشاكر ص ٣٦ .
(٤) انظر الفصل الاول : الحاكمية عند الخوارج ، ص ٥٥ .

ثم فنّد الشيخ هذا الاستدلال ، وبين ظروفه ، ثم قال :-

" واذن ؛ فلم يكن سؤالهم عما احتج به مبتدعة زماننا ، من القضاء في الأموال والأعراض ، والدماء بقانون مخالف لشريعة أهل الاسلام ، ولا في إصدار قانون ملزم لأهل الإسلام ، بالاحتكام إلى حكم غير حكم الله في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم . فهذا الفعل اعراض عن حكم الله ورغبةٌ عن دينه ، وإيثار لاحكام اهل الكفر على حكم الله سبحانه وتعالى وهذا كفر لايشك أحد من اهل القبلة(١) على اختلافهم في تكفير القائل به والداعي اليه ....

الى ان قال " فإنه لم يحدث في تاريخ الإسلام أن سنّ حاكم حكماً وجعله شريعة ملزمة للقضاء بها ..

فمن احتج بهذين الاثرين ، وغيرهما في غير بابها ، وحرفها إلى غير معناها رغبة في نصرة سلطان ، أو احتيالا على تسويغ الحكم بغير ما أنزل الله . وفرض على عباده ، فحكمه في الشريعة حكم الجاحد لحكم من أحكام الله - أن يستتاب فان اصر ، وكابر وجحد حكم الله ، ورضي تبديل الأحكام ، فحكم الكافر المصرّ على كفره معروف لاهل هذا الدين ..... "(٢)

* * *

---

(١) فهو اجماع .
(٢) تفسير ابن جرير (٣٤٩/١٠) .
تفسير سورة المائدة .

٥ - عمر سليمان الاشقر

ألّف الشيخ - وفقه الله - كتاباً سماه " الشريعة الاسلامية لا القوانين الجاهليّة " تتبع فيه نشأة القوانين الوضعية ، وكيف دخلت إلى البلدان الاسلامية ، ثم عقد فصلاً بعنوان نظرتنا إلى القوانين الوضعية ، عدّد فيه سبعة أسباب لبطلان القوانين الوضعية ، وعدم ملاءمتها للبشر .

ثم ذكر أقوال العلماء قديماً وحديثاً في حكم من أعرض عن دين الله حكماً وتحاكماً وتحكيما .

والكتاب كله تأييد لما ذكره سيد قطب رحمه الله تعالى . ونحن هنا ننقل بايجاز فقرتين من كلام الشيخ عمر - وفّقه الله - التى قالها أصالة ولم ينقلها عن غيره :-

عن ذلك قوله " لا يجوز بحال من الأحوال ، أن يقال عن الاصناف الذين بينّا حالهم فيما سبق (يقصد من شرع غير ما أنزل الله ، ومن أطاعهم على ذلك قصداً) أنهم كفار غير(١) خارجين من دائرة الإسلام . بل كفرهم ظاهر بيّن ، ليس لهم في الاسلام نصيب " .(٢)

ويقول " مع أنّ النصوص التى تبين هذا الموضوع كثيرة واضحة إلا أن كثيراً من المعاصرين حصل عندهم خبط في هذه المسألة .

لقد صرح القرآن بان الذين يشرعون هذه القوانين . والذين يتحاكمون اليها كافرون . ظالمون ، وفاسقون .... "(٣)

---

(١) يقصد كفراً اصغر .
(٢) الشريعة الالهية ص ١٨٤ .
(٣) نفس المصدر ص ١٧٥ .

الخاتمـــــــــــة

وبعد ، فها نحن هنا نحط الرحال ، منهين رحلة ممتعة في أجواء العقيـــدة الاسلامية ، في واحدة من أهم وأخطر قضاياه المعاصرة ، وهي قضية الحاكمية ، وأني في الحقيقة لأقرر هنا أني هبت الموضوع في البداية ، خشيت ألا أنجح في توضيحـــة وتجليته ، حتى إذا استقر الموضوع في صورته النهائية في ذهني ، إنطلقت فيـــه مبتهجاً سعيداً بما أجد فيه من الحيويّة والافادة ·

وجمعت في البداية - مادة كثيرة في الموضوع ، فلما بدأت الكتابة وجدتنـــي مرغماً على ترك بعض ماجمعته ، لأني لو ذكرت غالب ماجمعته ،لكان حجم البحـــث قد تضاعف مرات (١) .. لذلك اضطررت مكرهاً للاختصار وترك بعض الكلمات والنقـــول الجميلة ، التي إن لم تضف جديداً في المـوضوع ، فهي على الاقل تزيده قـــوة ، وتعطيـــة مذاقـــاً حســـناً (٢) ·

كما أهملت بعض الجوانب المتعلقة بالموضوع ، والتي تعتبر مكملات لـــــه ، تزيده وضوحاً ودقة ·· وان لم تكن ركناً لايقوم الموضوع الا بها ·

ولذلك فانني أدعو غيري من الباحثين ، إلى مواصلة الدراسة لهذا الموضوع الهامّ ، وتجلية الصورة فيه ، وكثرة الاستشهاد والاستدلال له ، فانه ولاشك جـــزء هام من أجزاء العقيدة ، زادته أوضاع المسلمين القائمة أهميةً وضاعفت قيمتـــه ووزنـــه ·· فهو من أنفع مانشغل به الأوقـــات · خاصة وقد وضعتُ بين يديهـــم مفاتيح هذا الموضوع ، وأثرت لهم بعض جوانبه ·

وختامـــاً ··

فانني أعترف بعجزي وتقصيري ، وأكل الفضل كله إلى الله فمنه وحده النعـم " ومابكم من نعمة فمن الله " ، وأما الخطأ والتقصير فمني ، وأعوذ بالله مـــن تعمد الخطأ ، وأستغفر الله من كل خطأ أو تقصير ·

" سبحانك اللهم وبحمدك ·· أشهد أن لا اله الا أنت استغفرك وأتوب اليـك ·" (٣)

" سبحانك ربك رب العزّة عما يصفون ، وسلام على المرسلين ، والحمد للـــــه رب العالميـــن " (٤)

---

(١) أرجو الله الاعانة لغيرى على طرقه مرة اخرى ·

(٢) من تلك مثلا الاستدلال على صحة الدعوى باللوازم والمقتضيات كأن نقول مثلاً : إن من صور العبادة الخوف التام والمحبة التامة ، ولايمكن أن يجتمع هذان فـــي قلب ، ثم يرغب صاحبه عن شرع الله ويتحاكم إلى غيره ·· الخ وهذا ممـــا يستدل بـــه السلف . (انظر التوضيح عن توحيد الخلاق (ص ١٤٠) للشيخ سليمان بن عبدالله ·

(٣) رواه الترمذي عن ابي هريرة وقال : حديث حسن صحيح · وصححه الحاكم علـــى شرط مسلم ووافقه الذهبي · وانظر الكلم الطيب لشيخ الاسلام ابن تيميـــة (تحقيق الالباني) ، ص ١١٤ ·

(٤) ســورة القصص : ١٨٠ ·

قائمــة المصادر والمراجع

* **تفاسـير الكتـاب : —**

١- تفسير ابن جرير الطبري (تحقيق أحمد ومحمود شاكر) طبعة دار المعارف بمصـر .

٢- زاد المسير في علم التفسير : لابن الجوزي (الطبعة الاولى للمكتـب الاسلامي ببيروت) .

٣- الجامع لأحكام القرآن : للقرطبي (تحقيق أحمد البردوني) طبعـة دار الكتب بمصر .

٤- تفسير القرآن العظيم : لابن كثير (تحقيق محمد عاشور وغيره) طبعـة دار الشعب بمصر .

٥- أضواء البيا ن : للشنقيطي : طبع الرئاسة العلمية لادارات البحـوث العلمية والافتـاء .

٦- عمـدة التفسير : لأحمـد شاكـر .

٧- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم : محمد فوءاد عبد البـاقـي — دار الكتب المصرية (١٣٦٤هـ) .

* **كتـب الحديـث :-**

٨ - الكتـب السـته .

٩ - جامع الأصول لابن الأثير (تحقيق عبد القادر الارناوءوط) مطبعـة الملاح (١٣٩٢هـ) .

١٠- صحيح الجامع الصغير : ناصر الدين الالباني . طبع المكتب الاسلامـي (١٣٨٨هـ) .

١١- مفتاح كنوز السنه : د. فنسنك (ترجمة عبد الباقي) طبعة باكستـان (١٣٩١هـ) .

١٢- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي : لـ فنسنك وغيره . طبعـة ليـدن (١٩٦٧م) .

١٣- المسند : لامام أحمد بن حنبل (تحقيق أحمد شاكر) طبعة المعـارف بمصر — الطبعة الرابعة (١٣٧٣هـ) .

١٤- الفتح الرباني لترتيب مسند الامام احمد مع شرحه لأحمد عبد الرحمـن البنا — طبعة دار الشهاب القاهرة .

* **كتب لسيد قطـب :**

١٥- في ظلال القرآن — طبعة دار الشروق — الطبعة الخامسة (١٣٩٧هـ) .

١٦- خصائص التصور الاسلامي — طبعة احياء الكتب العربية — الطبعة الثانيـة (١٩٦٥م) .

١٧- الاسلام ومشكلات الحضارة — طبعة دار الشروق .

١٨- العداله الاجتماعية في الاسلام - طبعة دار الشروق - الطبعة الخامسة (١٣٩٨هـ) .
١٩- كتب وشخصيات - طبعة دار الشروق .
٢٠- التصوير الفني في القرآن - طبعة بيروت .
٢١- مشاهد القيامة في القرآن - طبعة دار الشروق .
٢٢- معالم في الطريق - طبعة دار الشروق .
٢٣- دراسات اسلامية - طبعة دار الشروق .
٢٤- نحو مجتمع اسلامي - طبعة دار الشروق - الطبعة الثالثة (١٣٩٨هـ) .
٢٥- السلام العالمي والاسلام - مكتبة وهبه - الطبعة الرابعة (١٣٨٥هـ) .
٢٦- معركة الاسلام والرأسماليه - دار الشروق - الطبعة السابعة (١٤٠٠هـ).
٢٧- مهمة الشاعر في الحياة- مكتبة الأقصى - عمان .
٢٨- أشواك .
٢٩- نقد كتاب مستقبل الثقافه - الدار السعودية - الطبعة الاولى (١٣٨٩هـ)
٣٠- طفل من القرية- الدار السعودية - جدة .
٣١- المدينة المسحورة - دار الشروق .
٣٢- في التاريخ فكرة ومنهاج - الدار السعودية - الطبعة الاولى (١٣٨٧هـ).
٣٣- افراح الروح - الدار العلمية - الطبعة الاولى (١٣٩١هـ) .
٣٤- معركتنا مع اليهود - دار الشروق .
٣٥- النقد الادبي : اصوله ومناهجه - دار الشروق .
٣٦- هذا الدين - مكتبة وهبة - الطبعة الرابعة .
٣٧- المستقبل لهذا الدين - دار الشروق (١٤٠١هـ) .
٣٨- الاطياف الاربعة - بالاشتراك مع اخوانه - دار لبنان - الطبعة الثانية (١٣٨٦هـ) .
٣٩- سيناء - بالاشتراك مع البنا والشريف - المختار الاسلامي - الطبعة الثانية (١٣٩٧هـ) .
٤٠- سخريات صغيرة - لأخيه - وكتب مقدمته - دار الكتاب العربي بمصر .
٤١- اليوم الآخر في ظلال القرآن : جمعها أحمد فائز - موءسسة الرسالة - الطبعة الخامسة (١٤٠١هـ) .
٤٢- فقه الدعوة : جمعها أحمد حسن - موءسسة الرسالة - الطبعة الاولى ١٣٩٠هـ.
٤٤- دستور الاسرة في ظلال القرآن : جمعها أحمد فائز - موءسسة الرسالة الطبعة الثانية (١٤٠٢هـ) .

* **كتب حول سيد قطب :-**

٤٥- محمد توفيق بركات : سيد قطب خلاصة حياته - منهجه في الحركة - النقد الموجه اليه - دار الدعوة - بيروت .
٤٦- ابراهيم البليهي : سيد قطب وتراثة الادبب والفكري - الرياض (١٣٩٠هـ)
٤٧- د. مهدي فضل الله : مع سيد قطب في فكره السياسي والديني - موءسسة الرسالة - الطبعة الاولى (١٣٩٨هـ) .

٤٨- صلاح الخالدي : سيد قطب : الشهيد الحي - مكتبة الأقصى - الطبعة الاولى (١٤٠١هـ) .
٤٩- يوسف العظم : رائد الفكر الاسلامي المعاصر : الشهيد سيد قطب - دار القلم - الطبعة الاولى (١٤٠٠هـ) .
٥٠- محمد علي قطب : سيد قطب أو ثورة الفكر الاسلامي - دار الحديث - الطبعة الثانية (١٣٩٥هـ) .
٥١- طائفة من الكتاب : الشهيد سيد قطب - نشر جماعة أصدقاء الشهيد سيد قطب .
٥٢- محمد على قطب : سيد قطب الشهيد الأعزل - المختار الاسلامي - القاهرة
٥٣- العشماوي أحمد سليمان : الشهيد سيد قطب - الطبعة الاولى (١٩٦٩م) .
٥٤- دون مؤلف : لماذا أعدم سيد قطب واخوانه .
٥٥- محمد على قطب : فهارس في ظلال القرآن - دار الفتح - الطبعة الاولى (١٣٩٢هـ) .
٥٦- محمد يوسف عبد الله - مفتاح كنوز الظلال .
٥٧- محمد صالح محمد خير : سيد قطب : قائمة بيليوجرافية لمقالاته - صحيفة عالم الكتب (م ٤ / ع٣) .

* مؤلفات شيخ الاسلام ابن تيمية :

٥٨- مجموع الفتاوي - دار العربية - تصوير الطبعة الاولى (١٣٩٨هـ) .وهذه المجموعة تحوي عامة كتبه ومؤلفاته الصغيرة .
٥٩- درء تعارض العقل والنقل : تحقيق محمد رشاد سالم = طبعة جامعة الامام - الطبعة الاولى (١٤٠١هـ) .
٦٠- الاستقامة : تحقيق د . محمد رشاد سالم - طبعة جامعة الامام - الطبعة الاولى (١٤٠٣هـ) .
٦١- التدمريه : طبع المكتب الاسلامي - الطبعة الثانية (١٣٩١هـ) .
٦٢- الفتاوي الكبرى : بعناية حسنين مخلوف - طبعة دار المعربة - بيروت.
٦٣- الايمان - طبعة المكتب الاسلامي .
٦٤- منهاج السنة النبوية - مكتبة الرياض الحديثة - الرياض .
٦٥- العبودية : المكتب الاسلامي .
٦٦- اقتضاء الصراط المستقيم (تحقيق محمد الفقي) - دار المعرفة - بيروت .
٦٧- الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان : (تصحيح محمود فايد) نشر رئاسة ادارات البحوث العلمية - الرياض .

* مؤلفات الامام ابن القيم :

٦٨- زاد المعاد في هدي خير العباد (تحقيق شعيب وعبد القادر الارنوؤط) مؤسسة الرسالة - الطبعة الاولى (١٣٩٩هـ) .
٦٩- مدارج السالكين (تحقيق محمد الفقي) - دار الكتاب العربي - الطبعة الثانية (١٣٩٣هـ) .

٧٠- بدائع الفوائد - دار الكتاب العربي - بيروت .
٧١- طريق الهجرتين وباب السعادتين - دار الكتب العلمية - ط الطبعة الاولى (١٤٠٢هـ) .
٧٢- اعلام الموقعين عن رب العالمين (تحقيق محمد عبد الحميد) - دار الفكر - الطبعة الثانية (١٣٩٧هـ) .
٧٣- كتاب الصلاة وحكم تاركها (تحقق تيسير زعيتر) - المكتب الاسلامي - الطبعة الاولى (١٤٠١هـ) .

* <u>مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتلاميذه</u> :

٧٤- مجموعة مؤلفات الشيخ الامام - طبعة جامعة الامام - الرياض - وهذه المجموعة تحصر كل مؤلفات الشيخ رحمه الله المعروفه .

٧٥- مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد - دار مروان للطباعة - القاهرة .
٧٦- كتاب التوحيد : طبع الرئاسة العامة لادارات البحوث العلمية - الرياض (١٤٠٤هـ) .
٧٧- عبد الله أبي بطين : بيان الشرك وعدم اعذار جاهله - مكتبة الفرقان مصر .
٧٨- حمد بن عتيق : النجاة والفكاك من موالاة المرتدين واهل الاشراك - دار القرآن الكريم - الطبعة الخامسة (١٤٠٠هـ) .
٧٩- حمد بن عتيق : الدفاع عن اهل السنة والاتباع : دار القرآن الكريم الطبعة الثانية (١٤٠٠هـ) .
٨٠- عبد الرحمن بن حسن : فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (تحقيق عبد القادر الاوناؤوط) - مكتبة دار البيان (١٤٠٢هـ) .
٨١- سليمان بن عبد الله : تيسير العزيز الحميد - رئاسة البحوث العملمية الرياض .
٨٢- جماعة من الأئمة : الجامع الفريد (بعناية زيد بن فياض) - الرياض .
٨٣- جماعة من الأئمة : مجموعة التوحيد - نشر رئاسة ادارات البحوث العملية - الرياض .
٨٤- جماعة من الأئمة : الدرر السّنيّة في الأجوبة النجدية - دار العربية - الطبعة الثالثة (١٣٩٨هـ) .
٨٥- حافظ بن احمد حكمي : معارج القبول في التوحيد - جماعة آحياة التراث .
٨٦- محمد بن ابراهيم : تحكيم القوانين - الطبعة الثانية -(١٤٠٣) الرياض .

* <u>كتب متنوعة</u> :

٨٧- ابو الاعلى المودودي : المصطلحات الاربعة في القرآن - دار القلم - الطبعة الخامسة (١٣٩١هـ) .
٨٨- ابو الاعلى المودودي : نظرية الاسلام وهيه - دار الفكر (١٣٨٩هـ) .
٨٩- أبو الاعلى المودودي : نظام الحياة في الاسلام - موءسسة الرسالة - بروت

٩٠- الأسس الاخلاقية - دار الاعتصام - القاهرة .
٩١- الجهاد في سبيل الله - موءسسة الرسالة - الطبعة السادسة (١٤٠٣هـ).
٩٢- تذكرة دعاة الاسلام - موءسسة الرسالة - بيروت .
٩٣- أبو الحسن الندوي : التفسير السياسى للاسلام - دار القلم - الطبعة الثالثة (١٤٠١هـ) .
٩٤- ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين - دار القلم - الطبعة التاسعة (١٣٩٣هـ) .
٩٥- أحمد محمد جمال : حوار بين الدعاة الإعلام - طبعة لاهور .
٩٦- حسن الهضيبي : دعاة لاقضاة - دار الطباعة والنشر الاسلامية - مصر .
٩٧- سالم البهنساوي : الحكم وقضية تكفير المسلم - دار الانصار - الطبعة الاولى ١٩٧٧م .
٩٨- د. يوسف القرضاوي : ظاهرة الغلو في التكفير - دار الاعتصام - القاهرة .
٩٩- محمود عبد الحليم : الاخوان المسلمين : أحداث صنعت التاريخ - دار الدعوة - الاسكندرية .
١٠٠- سامي جوهر : الموتى يتكلمون - المكتب المصري الحديث - الطبعة الثانية (١٩٧٧م) .
١٠١- جابر رزق : مذابح الاخوان في سجون ناصر - دار الاعتصام - الطبعة الاولى (١٩٧٧م) .
١٠٢- انور الجندي : حسن البنا : الداعية الامام والمجدد الشهيد - دار القلم - الطبعة الاولى (١٣٩٨هـ) .
١٠٣- د. عمر الاشقر : الشريعة الالهية لاالقوانين الجاهلية - دار الدعوة - الطبعة الاولى (١٤٠٤هـ) .
١٠٤- عبد المتعال الجابري : [illegible] بين الامامين المودودي ومحمد عبده - دار [illegible] الثانية (١٣٩٩هـ) .
١٠٥- إبن ابي العز الحنفي : شرح العقيدة الطحاوية - المكتب الاسلامي الطبعة الرابعة (١٣٩١هـ) .
١٠٦- أبو اسحاق الشاطبي : الاعتصام - دار المعرفة - بيروت (١٤٠٢هـ) .
١٠٧- محمد القحطاني : الولاء والبراء في الاسلام - دار طيبة - الطبعة الاولى.
١٠٨- إسماعيل الجوهري : الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (تحقيق أحمد عطار) - القاهرة - الطبعة الثانية (١٤٠٢هـ) .
١٠٩- احمد الزاوي : ترتيب القاموس المحيط - دار الكتب العلمية - بيروت (١٣٩٩هـ) .
١١٠- احمد الزاوي : تاج العروس من جواهر القاموس .
١١١- إبن منظور : لسان العرب (تصنيف يوسف خياط) - بيروت .
١١٢- مجمع اللغة العربية : المعجم الوجيز - الطبعة الاولى (١٤٠٠هـ) .